

دور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف محلياً ودولياً
٢٠٠٥-٢٠٠٠

إعداد

عبد الله بن عقاب بن عبد الله العتيبي

المشرف

الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

العلوم السياسية





كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

آب، ٢٠٠٧م

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة واجيزت بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢ وعنوانها : دور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف محليا ودوليا ٢٠٠٠-٢٠٠٥.

التوقيع	الأعضاء
..... 	(مشرفا) الأستاذ الدكتور فيصل عودة الرفوع أستاذ (علاقات دولية) الجامعة الأردنية
..... 	(عضوا) الدكتور محمد حمدان المصالحة أستاذ مساعد (علوم سياسية) الجامعة الأردنية
..... 	(عضوا) الدكتور حسن محمد المومني أستاذ مساعد (علوم سياسية) الجامعة الأردنية
..... 	(عضوا) الدكتور غانم محمد صالح أستاذ (علوم سياسية) (جامعة بغداد)

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: التاريخ: ٢٠٠٧/٨/٢

الإهداء

إلى رفيقة الدرب ومنارة الطريق والرتي

إلى الشمعة التي احترقت من أجلي فأضاءت طريقي وأنارت سبيلي

فاهدري شراعي إلى بر الأمان ليرسوا على ميناء العلم والمعرفة

.... إلى روح أبي الطاهرة

إلى أخواتي اللواتي كنن نعم السنر ولم يبخلن علي يوما من عطفهن

ومحبتهن التي كانت الحافز للإكمال وراساتي العليا

شكر وتقدير

بعد الشكر لله تعالى على توفيقه لي بإتمام هذه الرسالة، أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان والعرفان إلى معالي الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع المشرف على هذه الرسالة الذي كان له الأثر الكبير في إخراج هذا الجهد بما يليق به.

كما وأتوجه بالشكر الجزيل إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة، لما أبدوه من ملاحظات قيمة ستثري وتغني ما تفتقد إليه ضرورات هذه الدراسة، وكذلك أتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذتي في قسم العلوم السياسية الذين كان لهم أياد بيضاء سابغات طول فترة الدراسة.

والى كل من مد لي يد العون والمساعدة في جميع مراحل إعداد الرسالة لكم مني جميعاً جزيل الشكر والعرفان.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	المحتويات
ح	الملخص باللغة العربية
الفصل الأول	
١	منهجية الدراسة
١	مقدمة
٤	أهمية الدراسة
٥	فرضية الدراسة
٦	منهجية الدراسة
٧	الدراسات السابقة
الفصل الثاني	
٩	الإطار المفاهيمي لظاهر التطرف
٩	المبحث الأول: ظاهرة التطرف: معناه، أنواعه، مظاهره
٩	المطلب الأول: معنى التطرف وأنواعه
٢٩	المطلب الثاني: مظاهر التطرف
٣٢	المبحث الثاني: التطرف والتكفير
٣٢	المطلب الأول: التكفير
٣٥	المطلب الثاني: التطرف في المعتقدات والعبادات
٣٩	المطلب الثالث: مظاهر زعزعة المتطرفين لأفكار المسلمين
٤٣	المطلب الرابع: المغالون يكفرون المسلمين ويحولون أنفسهم بالحاكمية
٥٠	المبحث الثالث: تيار العنف والتطرف في منطقة الخليج والمملكة العربية السعودية
٥٠	المطلب الأول: تيار العنف والتطرف

٥٨	المطلب الثاني: المتغيرات الإقليمية والدولية التي ساعدت على ظهور الحركات المتطرفة في المملكة العربية السعودية
٥٨	الفرع الأول: الحرب الباردة وحرب أفغانستان والأفغان العرب
٥٩	الفرع الثاني: الثورة الإيرانية وظهور العنف في دول المجلس
٦٠	الفرع الثالث: نهاية الحرب الباردة وحرب الخليج الثانية
٦١	المطلب الثالث: تصنيف الجماعات الإسلامية
٦٥	المطلب الرابع: ١١ سبتمبر واتهام الجماعات الإسلامية بالتطرف
	الفصل الثالث
٦٩	محااربة التطرف في المملكة العربية السعودية
٦٩	المبحث الأول: موقف المملكة العربية السعودية والعلماء وعلماء العالم الإسلامي من التطرف
٦٩	المطلب الأول: موقف المملكة العربية السعودية من الحركات المتطرفة
٧٥	المطلب الثاني: موقف علماء المملكة من التطرف
٧٧	المطلب الثالث: مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي
	الفصل الرابع
٨١	محااربة المملكة لعربية السعودية للتطرف
٨٥	المبحث الأول: جهود المملكة العربية السعودية في محااربة التطرف داخلياً
٨٥	المطلب الأول: محااربة التطرف في المملكة في مرحلة العولمة
١٠٧	المطلب الثاني: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الفكرية
١١٠	المطلب الثالث: جهود المملكة من النواحي الاجتماعية والقضائية والأمنية
١١٣	المطلب الرابع: الإدارة السعودية للأزمة الأمنية
١٢٤	المبحث الثاني: جهود المملكة الأمنية في محااربة التطرف على مستوى العالم
١٢٤	المطلب الأول: الجهود على الصعيد العربي والإسلامي
١٢٤	الفرع الأول: على الصعيد العربي
١٢٦	الفرع الثاني: على الصعيد الإسلامي
١٢٦	المطلب الثاني: جهود المملكة العربية السعودية لمحاربة التطرف على المستوى الدولي
١٢٧	الخاتمة

١٢٨	النتائج
١٣٠	التوصيات
١٣١	المصادر والمراجع
١٤١	ملحق رقم (١) : فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ
١٥٠	ملحق رقم (٢): بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحمالات على المسلمين
١٥١	الملخص باللغة الإنجليزية

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	الرقم
١٤١	ملحق ١. فتوى سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء عند اصطدام الطائرتين بمبنى التجارة العالمي بأمريكا	(١)
١٥٠	ملحق ٢. بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحمالات على المسلمين	(٢)

دور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف محلياً ودولياً ٢٠٠٥-٢٠٠٥

إعداد

عبد الله بن عقاب بن عبد الله العتيبي

المشرف

الأستاذ الدكتور فيصل الرفوع

ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف وإبراز دور المملكة في مكافحة التطرف نظراً لما شكلته هذه الظاهرة من خطر يهدد الأرض والإنسان واستقرار وأمن الشعوب، وقد واجهت المملكة أعمال المتطرفين في مختلف مدى المملكة في محاولة تهديد أمن واستقرار المملكة، لذا نجد أن المملكة قد كانت من أوائل الدول التي وضعت برامج محددة لمكافحة التطرف حيث كانت المملكة من الدول التي عملت وبكل إمكانياتها من أجل الوصول إلى حلول عملية لظاهرة التطرف في المملكة والعالم وخصوصاً بعد إحداث الحادي عشر من أيلول.

من هنا جاءت جهود المملكة في محاربة هذه الظاهرة محلياً ودولياً في مختلف الوسائل والأساليب والتعاون مع الجهات الإقليمية والدولية وبرز ذلك من خلال المؤتمر الدولي لمحاربة الإرهاب في العاصمة الرياض.

وقد خرجت الدراسة بنتائج تبرز جهود ومواقف المملكة من التطرف، وأن التطرف ليس له دين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة، وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط التطرف بأي دين. ومن ثم الحاجة إلى منع التسامح حيال اتهام أي دين، وتوصي الدراسة بضرورة توحيد الجهود الدولية والإقليمية من مكافحة الظاهرة، والتعاون بين كافة الجهات الدولية لمحاربة الظاهرة.

الفصل الأول

منهجية الدراسة

مقدمة :

مشكلة التطرف الآخذة بالاتساع في المنطقة والعالم، باتت تُعدّ، في الآونة الأخيرة، من أكثر القضايا التي تثير اهتمام النخب الفكرية والثقافية والسياسية التي تحاول فهم الظاهرة ووضع وسائل مناسبة للتعامل معها.

نمو الظاهرة وانتقالها إلى أطوار وأشكال جديدة، ربما لم تكن موجودة من قبل، يدعو إلى قراءة أكثر عمقاً، بعيداً عن الفهم السطحي، والقراءة الرغائبية للظاهرة. فكثيراً ما كانت القراءة السطحية الساذجة، سبباً في فهم الظاهرة بصورة خاطئة، وبالتالي التعامل معها بصورة خاطئة أيضاً، ما فاقم من حجم المشكلة، عوضاً عن أن يحدّ منها.

النهج المتشدد في التعامل مع الأمور، القائم على التعصب للرأي والقناعات، وعلى إلغاء الآخر ونفيه، والتعامل معه بتشددّ وحدة فكرية أو سلوكية، ليس بالنهج الجديد، ولا يختص بفترة زمنية دون أخرى، ولا بمجموعة بشرية معينة، بل هو ظاهرة بشرية طبيعية موجودة منذ وجد الإنسان، وستظل موجودة ما دامت الحياة البشرية؛ لأنه يتعلق بطبائع البشر وميولهم ونفسياتهم. والإقرار بأن وجود الظاهرة أمر طبيعي، ليس محاولة للتقليل من حجم المشكلة وخطورها، وإنما وضعها في سياقها الصحيح الذي يساعد على فهمها. وكونها ظاهرة طبيعية لا ينفي عنها صفة أنها ظاهرة مرضية لا صحية. وإذا كان القضاء عليها -بصورة مطلقة- مطلباً صعباً عزيز المنال، فإن الحدّ منها وتقليص أخطارها وآثارها السلبية على المجتمعات يبقى أمراً مطلوباً بصورة مستمرة.

التطرف يرتبط عادة بالانغلاق والتعصب للرأي، ورفض الآخر وكرهه وازدراءه وتسفيه آرائه وأفكاره. والمتطرف فرداً كان أم جماعة، ينظر إلى المجتمع نظرة سلبية سوداوية، لا يؤمن بتعددية الآراء والأفكار ووجهات النظر، ويرفض الحوار مع الآخر أو التعايش معه

ومع أفكاره، ولا يبدي استعداداً لتغيير آرائه وقناعاته، وقد يصل به الأمر إلى تخوين الآخرين وتكفيرهم دينياً أو سياسياً، وربما إباحة دمهم^(١).

ويزداد خطر التطرف حين ينتقل من طور الفكر والاعتقاد والتصوير النظري، إلى طور الممارسة والتطرف السلوكي، الذي يعبر عن نفسه بأشكال مادية من أعمال قتل وتفجيرات وتصفيات واستخدام لوسائل العنف المادي المختلفة لتحقيق بعض الأهداف. وعادة ما يكون التطرف السلوكي والمادي نتيجة وانعكاساً لتطرف سابق في الفكر والقناعات والاعتقاد.

والتشدد أو التطرف موجود داخل كل مجتمع وحزب وجماعة، لكن بمستويات نسبية. وهذا ما يفسر التصنيفات الشائعة سياسياً لوجود أجنحة مختلفة داخل كل جماعة أو حزب، من متشددين ومعتدلين، صقور وحمائم، محافظين وإصلاحيين. وإذا فشل أي حزب أو جماعة في احتواء وجهات النظر الداخلية المتباينة، ولم تستطع هذه الأطراف التعايش مع بعضها البعض، فإن ذلك يفضي في كثير من الأحيان إلى انشقاقات وانقسامات.

من الخطأ الجسيم ربط التطرف بالإسلام الذي حذر أكثر من غيره من أخطار هذه الظاهرة، ومن انعكاساتها السلبية على أصحابها وعلى مجتمعاتهم، والقراءة الواعية للنصوص الشرعية الإسلامية في القرآن الكريم والسنة النبوية، توضح بجلاء مدى إدراك الإسلام لخطورة الظاهرة، بل إن الإسلام أنكر على أتباع بعض الديانات مظاهر التطرف والتشدد في السلوك والعبادة، وانتقد القرآن الكريم أولئك الذين شددوا على أنفسهم في بعض الطقوس العبادية، بقوله: (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم). وأطلق الإسلام على المتطرفين أوصافاً سلبية، من مثل وصفهم بـ "المتنطعين" و"المغالين"، كما وصف ظاهرة التطرف بـ "الغلو" و"التنطع". والنبوي محمد -صلى الله عليه وسلم- حذر من مصير صعب ومظلم ينتظر المتشددين والمتطرفين بقوله: "هلك المتنطعون"، أي المتطرفون المتشددون.

(١) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: الإمارات العربية المتحدة، ص ١٠.

تعد المملكة العربية السعودية من أكثر الدول في المحيط الإقليمي التي واجهت هذه الظاهرة الخطيرة على المستوى العربي والإقليمي، سنحاول في هذه الدراسة أن نتناول موضوع مكافحة ومحاربة المملكة لهذه الظاهرة الخطيرة التي تؤثر بشكل مباشر على الاستقرار السياسي للدولة، مما يتطلب فهم أسباب ظاهرة التطرف ودوافعها والبيئة التي تغذيها لنصل إلى فهم محدد لهذه الظاهرة على وضع الحلول. ستحاول هذه الدراسة أن تسلط الضوء على الدور السعودي في مكافحة ظاهرة التطرف محلياً ودولياً.

أهمية الدراسة

قد عانت الأمة الإسلامية على امتداد تاريخها - كغيرها من الأمم- من ظواهر تطرف فرديّ وجماعيّ على حدّ سواء، ويجدر التنبيه إلى ضرورة التفريق بين تنامي ظاهرة التطرف وبين اتساع دائرة الصحوة الإسلامية، والالتزام بالدين وزيادة مظاهر التدين الفطري في المجتمعات العربية والإسلامية. فالبعض يندفع بصورة خاطئة ودون وعي للربط بين الأمرين، الأمر الذي يؤدي إلى استنتاجات خاطئة.

التطرف لا ينحصر بالجانب الديني، فهناك أشكال مختلفة من التطرف السياسي والثقافي والاجتماعي. وإذا كان التطرف الديني في الوقت الراهن هو الأبرز في المجتمعات العربية والإسلامية كما في المجتمعات الغربية، فإن تطرفاً يسارياً ساد المنطقة العربية في فترة الستينيات وبداية السبعينيات، ولم يكن التطرف القومي أحسن حالاً. وغالباً ما كان أصحاب التوجهات الدينية في تلك الفترات يقعون ضحية ذلك التطرف اليساري أو القومي حين وصل اليساريون والقوميون إلى السلطة، فتعرضت الجماعات الدينية للقمع ومصادرة الحريات والاعتقال، وفي بعض الأحيان إلى التصفية والإعدام، بعد أن صودر حقها في التعبير، بل في الوجود، ووُجهت لها الاتهامات بالرجعية والعمالة للاستعمار.

المسألة إذن ليست حكراً على تطرف ديني، فكما أن هناك تكفيراً دينياً، هناك أيضاً تكفير سياسي وعلماني. ومثلما أن هناك توجهات إسلامية متطرفة ترفض الاعتراف بالآخرين وتعمل على إلغائهم، هناك في المقابل علمانية متطرفة تستخف بالدين وتتجرأ على الثوابت الدينية، وترفض محاوره من يخالفونها الرأي، وتصنّفهم على أنهم خارجون على الصف الوطني، وتمارس بحقهم سياسة القمع والاستئصال.

أن التطرف ليس حكراً على المجتمعات العربية والإسلامية، فكل المجتمعات عانت أو تعاني من أشكال مختلفة من التطرف الديني والسياسي، سواء في الفكر والمعتقد، أو في الممارسة والسلوك. لكن لأسباب مقصودة، وبفعل ضعف العالم العربي والإسلامي، وسيطرة الآخرين على وسائل الإعلام وأدوات التوجيه القادرة على تشكيل القناعات، تم التركيز على ما يُسمّى "بالتطرف الإسلامي"، في محاولة لإصاق تهمة الإرهاب بالمجتمعات الإسلامية وبالإسلام ذاته.

أن الإعلام العالمي يسلط الأضواء على كل صغيرة وكبيرة من الممارسات المتشددة والمتطرفة في العالم العربي والإسلامي، وفي ذات الوقت يُغضّ الطرف عن الإرهاب والتطرف الديني والسياسي الذي يجتاح المجتمع الإسرائيلي، وأدى إلى سيطرة المتطرفين الإسرائيليين على أغلبية مقاعد الكنيست الإسرائيلي، وكان اغتيال رئيس الوزراء الإسرائيلي الأسبق إسحق رابين أحد تعبيراته السلوكية. كذلك يتم تجاهل كثير من مظاهر التطرف التي بدأت تجتاح عدداً من الدول الغربية التي نجحت فيها أفكار وأحزاب سياسية متطرفة في زيادة رقعة حضورها الشعبي وتأثيرها السياسي، بل إن المحافظين الجدد الذين ينطلقون من قناعات ونبوءات دينية متطرفة باتوا يسيطرون على السلطة في الولايات المتحدة الأمريكية، وكان لأفكار اليمين المحافظ ومؤيديه دور حاسم في التجديد للرئيس بوش لولاية انتخابية ثانية.

فرضية الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

إن هناك تعاضماً لدور المملكة العربية السعودية في مكافحة التطرف وأن هذا الدور بدأ واضحا بعد المؤتمر الدولي الذي عقد في الرياض.

ويمكن صياغة أسئلة فرعية لخدمة هذه الفرضية على النحو التالي:

- ١- هنالك علاقة طردية بين المؤثرات الدولية والإقليمية والاهتمام السعودي بمكافحة التطرف.
- ٢- هل هناك أثر لشخصية الملك عبد الله بن عبد العزيز في هذا الدور وخصوصاً وان جلالته قد بادر بالعمل من أجل مكافحة الظاهرة .

منهجية الدراسة :

منهجية البحث :

سيتم الأخذ بعدة مناهج علمية لخدمة إشكالية وفرضية الدراسة ومنها:

أولاً: منهج تحليل النظم:

حيث يعتبر مفهوم النظام ومنهج التحليل، والنظام هو التفاعل بين وحدات معينة فهو مجموعة من العناصر المترابطة والمتفاعلة، ويعتبر ديفيد إيستون رائد هذا المنهج المتعلق بالمدخلات والمخرجات وهذا المنهج سوف يخدم الدراسة بأن الأخذ به سيمكن من معرفة بنية النظام السياسي وآلية التفاعلات التي تحدث داخل كل دولة من أطراف الدراسة.

ثانياً: منهج صنع القرار:

وهو المنهج الذي سوف يتم التركيز عليه أيضاً في تناول هذه الدراسة فصناعة القرار عملية ملازمة لجميع النظم السياسية على الرغم من اختلاف توجهاتها ومستوياتها، سواء كانت حديثة أو تقليدية ، ديمقراطية أو مستبدة، ومهما كانت الأيديولوجية التي تنضوي تحتها. ويساعد هذا المنهج في التعرف على البيئة الداخلية لعملية صنع القرار السياسي كذلك لفهم مجموعة الأجهزة المسؤولة عن اتخاذ القرار وما تضمنه من أفراد وإجراءات تنظيمية وقواعد ضابطة للسلوك.

ثالثاً: المنهج التاريخي:

وسوف يتم الاستعانة بهذا المنهج للوقوف على الخلفية التاريخية لمواقف المملكة من مكافحة الإرهاب محلياً ودولياً.

الدراسات السابقة :

هناك قلة في الدراسات العربية التي تناولت ظاهرة التطرف في العالم الإسلامي كأحد الظواهر الحديثة وأن معظم الدراسات ركزت على موضوع الإرهاب ومن أهم الدراسات التي تناولت ظاهرة التطرف:

- أبو زنيد، محمد سالم، (٢٠٠٠). موقف الإسلام من ظاهرة العنف. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القدس، القدس. "وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في (الدراسات الإسلامية)، وتتناول موقف الإسلام من ظاهرة العنف من ناحية شرعية/فقهاء بالدرجة الأولى، أي أنها تقدم تأصيلاً شرعياً وفقهياً لموضوع العنف استناداً إلى النصوص الشرعية الإسلامية".
- سعد، حسين علي، (١٩٩٧). إشكاليات الأصولية الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير. رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة القديس يوسف، بيروت. "وهي تتناول إشكالية العلاقة بين النص الإسلامي الثابت والواقع المتغير في الخطاب الفكري للأصولية الإسلامية المعاصرة، أي محاولة ذلك الخطاب تكييف النص ليتلائم مع الواقع أو تكييف الواقع ليتلاءم مع النص، وهي تتناول هذه الإشكالية من ناحية فلسفية ونظرية بحتة".
- سليمان، رضية، (١٩٩٦). الفكر السياسي في الإسلام: الفارابي والماوردي نموذجاً. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، سوريا. "وهي تتناول الفكر السياسي الإسلامي التقليدي أو ما يعرف بالأحكام السلطانية من خلال استعراض كتابات كل من الفارابي والماوردي باعتبارهما أول من أصل فقهياً في هذا المجال، وهي دراسة تنتمي إلى حقل الفلسفة السياسية".
- الطحلة، زكي عمر، (١٩٩٦). مواقف الحركات السياسية الإسلامية في المجتمع الأردني من قضية الديمقراطية. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن. "وهي رسالة تتناول موقف الحركات الإسلامية في الأردن تحديداً من مسألة الديمقراطية من خلال استعراض مواقفها المختلفة من المشاركة السياسية والانتخابات النيابية، وربط ذلك بالجانب السوسولوجي / المجتمعي للمجتمع الأردني".

والملاحظ خلو مكتبتنا العربية من دراسة تشمل تحليل ظاهرة التطرف الديني والدور الذي قامت به المملكة في محاربة هذه الظاهرة وقد أركزت دراستنا على أثر هذه التطورات والمؤثرات الداعمة للتطرف، وبالتالي المساهمة في فهم أحد العوامل المهمة التي يسخرها المتطرفين لخدمة غاياتهم تمهيداً لاستراتيجيات فهم ظاهرة التطرف ووضع حد لها.

الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي لظاهرة التطرف

المبحث الأول

ظاهرة التطرف: معناه، أنواعه، مظاهره

المطلب الأول: معنى التطرف وأنواعه:

أولاً: معنى التطرف^(١):

معنى التطرف في اللغة هو: مجاوزة حد الاعتدال أو عدم التوسط.

معنى التطرف اصطلاحاً: الغلو في عقيدة أو فكر أو مذهب أو غيره، مما يختص به دين أو جماعة أو حزب.

تعريف التطرف:

لقد أصبحت مشكلات التطرف والإرهاب من القضايا المهمة والخطيرة على مختلف المجالات، تزعزع الأمن الوطني وتهدد الأمن والسلام الدوليين، سواء في منطقة الشرق الأوسط Middle East أو غيرها من مناطق العالم إذ لا توجد حدود جغرافية للهجمات الإرهابية والأعمال الإجرامية، حيث ما تزال تبذل العديد من الجهود الإقليمية و دولياً لمكافحة ظاهرة الاضطراب السياسي و أعمال العنف violence و التعصب Extreme، لذلك لابد من تحديد بعض المصطلحات وتمييزها عن بعضها البعض قبل أن ندخل في بيان جانب من مشكلات ومخاطر الإرهاب ومنها إرهاب الدولة المنظم، إذ من المعلوم أن هناك فرقا بين الانغلاق الأعمى لرأي أو فكرة معينة أي الجمود الفكري وعدم الاعتراف بالرأي الآخر وبين التطرف أي المغالاة في الآراء أو المواقف ثم الإرهاب الذي قد يمارس من فرد أو جماعة أو قد

(1) نقلاً عن الصاوي، صلاح، (١٩٩٣). التطرف الديني - الرأي الآخر، القاهرة: الآفاق الدولية للإعلام، ص ١١.

يمارس من الدولة والذي يسمى بـ إرهاب الدولة state terrorism, وهو ما سنبينه على النحو التالي مشيرين إلى بعض النتائج العامة في مكافحة التعصب و التطرف والإرهاب :

أولا مفهوم التعصب The concept of fanaticism :

التعصب في اللغة عدم قبول الحق عند ظهور الدليل بناء على ميل إلى جهة أو طرف أو جماعة أو مذهب أو فكر سياسي أو طائفة. والتعصب من العصبية وهي ارتباط الشخص بفكر أو جماعة والجد في نصرتها والانغلاق على مبادئها . ويطلق على الشخص ب المتعصب Fanatical. وهذا التعصب قد يكون تعصباً دينياً Religion`s fanaticism أو مذهبياً أو سياسياً أو طائفياً أو عنصرياً Nationalism`s fanaticism وهو سلوك خطير قد ينحدر نحو الاسوء ثم يؤدي إلى التطرف و الهلاك والخراب بسبب التشدد وعدم الانفتاح وعدم التسامح أيا كان نوع التعصب ومهما كان شكله أو مصدره (١).

١- ولعل اخطر أشكال التعصب هو التعصب القومي و التعصب الديني حيث تمارسهما بعض الجماعات أو الأنظمة الدكتاتورية أو تحرض عليهما أو تشجعهما خلافا للقوانين وللتزامات الدولية وللديانات السماوية و القيم الإنسانية النبيلة القائمة على المحبة والتسامح والاعتراف بحقوق الإنسان واحترام التعددية القومية والتعددية السياسية والتعددية المذهبية والتعددية الدينية . ولا يمكن أن نتصور وجود مجتمع أنساني مستقر و آمن ويعيش الناس في ظله بأمان و بسلام مع وجود التعصب الذي يرفض الحق الثابت والموجود ويصادر الفكر الأخر أو القومية الأخرى أو يحظر حرية العبادة أو لا يعترف بوجود الطرف الأخر.

(1) مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ص ١٠.

ثانياً مفهوم التطرف :The concept of extreme

التطرف هو الشدة أو الإفراط في شيء أوفي موقف معين وهو أقصى الاتجاه أو النهاية والطرف أو هو الحد الأقصى, وحين يقال إجراء متطرف يعني ذلك الإجراء الذي يكون إلى بعد حد, وهو الغلو وحين يبالغ شخص ما في فكرة أوفي موقف معين دون تسامح أو مرونة يقال عنه شخص متطرف في موقفة أو معتقدة أو مذهبة السياسي أو الديني أو القومي, والمتطرف في اللغة من تجاوز حد الاعتدال.

والتطرف معروف في العديد من دول العالم في القضايا الدينية والسياسية والمذهبية والفكرية والقومية وغيرها. وهذا التطرف ناتج عن الانفعال وهو إجراء يائس من شخص أو جماعة ضد طرف آخر. فإذا اقترن التطرف بالعنف extreme with violence والأعمال الفعلية الإجرامية التي تفرع الناس وتهدد الأمن والأشخاص المدنيين وتقلق أمن المجتمع أصبحت من الأعمال الإرهابية لان التطرف اصبح يثير الفزع والخوف والرعب وهو أقصى درجات اليأس والقسوة المدمرة. لذلك فإن التطرف هو المغالاة السياسية أو الدينية أو المذهبية أو الفكرية وهو أسلوب خطير ومدمر للفرد و للجماعة ولكيان المجتمع والدولة لا بد من مقاومته بطرق وأشكال متعددة أيا كان الطرف القائم به بتفعيل دور القانون. ذلك لأن القانون هو الضابط المنظم للمجتمع الذي يحقق العدل والعدالة ويحفظ التوازن بين الحقوق والالتزامات في المجتمع. وهذه العدالة قد تكون في صورة إجراء المحاكمة أمام القضاء الوطني أم أمام القضاء الدولي (المحكمة الجنائية الدولية).

الإرهاب من الرهبة أي الخوف أو هو التخويف وإشاعة عدم الاطمئنان وبتث الرعب والفزع Terror وغايته إيجاد عدم الاستقرار بين الناس في المجتمع لتحقيق أهداف معينة إجرامية, فالإرهاب هو العنف المخيف ويقال في اللغة الرهبة أي الحالة التي تفرع , كما أن العنف الذي يمارس ضد الإنسان وحقوقه الأساسية هو الإرهاب أيا كان مصدره أو القائم به. ويقال عن الرهيب والمرهوب هو ما يخاف منه من عمل أو فعل يثير الخوف أي الرعب .Fright

ولاشك أن النظريات الدكتاتورية معروفة للجميع وهي تعني اضطهاد البشر وسوء استخدام السلطة وممارسة العنف من خلال القوة . والنظريات الدكتاتورية التي اقترنت بالإرهاب هي إما الفكر الفاشي fascism أو النازية nazism أو دكتاتورية الطبقة العاملة .

وقد نشأت الفاشية في إيطاليا وارتبطت باسم (موسيليني Mussolini) وارتبطت النازية كحركة عنصرية باسم هتلر Hitler في ألمانيا كما ارتبطت دكتاتورية الطبقة العاملة باسم كارل ماركس - انجلز ولينين وجرت ممارسة الاضطهاد والعنف والتفريع باسمها بصورة خاصة منذ عهد ستالين Josef Stalin , وتقوم كل نظرية على أساس الطاعة العمياء من الشعب وإجبارهم بالقوة على ذلك بطرق وحشية أو ترغيبية عديدة . ففي أوروبا ما تزال الجماعات النازية تمارس الأعمال الإرهابية وتثير الخوف والفرع وتهدد الأمن من خلال الأعمال الإجرامية كالتفجيرات والسرقة والقتل والسلب والتهديد لتنفيذ الأهداف العنصرية وإيجاد الحقد و التمييز العنصري وترويجه.

بل أن هذه الأعمال الإرهابية برزت بصورة واضحة وخطيرة في العديد من الدول إذ أن الجماعات النازية racism التي تؤمن بان العرق هو العامل في تقرير السمات والمواهب البشرية وان الفروق العرقية تولد امتيازاً فطرياً عند عرق بعينه ولهذا تؤمن الجماعات النازية بالحق العنصري والفاشية rasist أو racialism وهي السلالة أو العنصر أيضاً تمارس بفاعلية العمل الإرهابي من خلال الأعمال الإجرامية من قتل ونهب وسلب بقوة السلاح والتهديد والوعيد وقد اعتبر يوم ٣٠ نوفمبر من كل عام يوماً للنازية احتفالاً بيوم ميلاد هتلر . واصبح العنف الذي تمارسه هذه الجماعات خطراً حقيقياً يهدد السلم والاستقرار إلا انه ظهرت حملات إعلامية مضادة للنازية والفاشية^(١).

وقد انتشرت الأفكار العنصرية واليسارية في دول عديدة بعد الحرب العالمية الثانية ولاسيما انتقلها إلى بعض الأحزاب القومية العربية والى بعض الأشخاص العرب الذين طرحوا - توها منهم - فكرة علوية الأصل أو العنصر العربي على الأصول و الأجناس الأخرى وقد روجوا هؤلاء هذه الفكرة الضيقة تحت تأثير الفكر النازي والفاشي والسياسة التي اتبعها ستالين Stalin. بل أن هذه الآراء دفعت بعض الحكام العرب في الأنظمة الدكتاتورية (وبخاصة نظام صدام) إلى نشر هذه الفكرة تحت طائلة الترغيب و الترهيب و في استعمال القوة و الحروب والتمجيد بالانتصارات الزائفة من الماضي وفي محاولة تفسيرها بصورة تخدم الفكرة المذكورة وفي ممارسة إرهاب الدولة ضد المواطنين وفي اضطهاد القوميات الأخرى خلافاً للإعلان العالمي لحقوق الإنسان و للقيم السماوية والإنسانية كما هو الحال في العديد من الدول .

(1) الجولاني، عاطف، (٢٠٠٥). ظاهرة التطرف في المنطقة، محاولة جديدة للقراءة والفهم، ص٤٦.

الإرهاب كلمة برزت على الساحة العالمية في الآونة الأخيرة واحتلت العناوين الصحفية واستحوذت على البرامج الحوارية في القنوات الفضائية وغيرها من وسائل الإعلام في مشارق الأرض ومغاربها، بل هي موضوع الساعة الذي أشغل المجتمعات على اختلاف مللهم وديانتهم وامتدت أثاره وأضراره إلى المجتمعات الإسلامية والغربية على حد سواء. وبدأنا نسمع ونقرأ اليوم كثيراً من العبارات الضالة الظالمة مثل: الإرهاب والتطرف الإسلامي، وإرهابيون إسلاميون وغيرها عبر محطات الأخبار والصحف والمجلات والكتب^(١).

لا يوجد حتى اليوم تعريف متفق عليه دولياً للإرهاب ويجمع كل الذين كتبوا عن ظاهرة الإرهاب على أن هناك صعوبة بالغة في تعريف هذا المصطلح، ومن ثم يصبح الحديث عن إيجاد تعريف محدد مقبول لدى الجميع غاية في الصعوبة، ومرد هذا إلى نوعية الأعمال الإرهابية وتباين المصالح واختلاف المعايير والقيم بين الأشخاص والدول، فما يراه البعض إرهاباً يراه الآخر عملاً مشروعاً. هذه الإشكالية الواضحة في تحديد مصطلح الإرهاب جعلت الباحثين والمفكرين والعلماء على اختلاف ميولهم وتخصصاتهم يضعون له أكثر من مائة تعريف بناء على وجهات نظرهم المختلفة. ولذا فإنني سأحاول هنا أن أتناول أولاً مفهوم الإرهاب ومعناه اللغوي والاصطلاحي، مع ذكر بعض التعريفات لهذا المصطلح^(٢).

أ- معنى الإرهاب:

إن كلمة "الإرهاب" مصدر للفعل المزيد الثلاثي "رهب بالكسر" على وزن علم، يرهب رهبة ورهباً بالضم، ورهباً، بالتحريك أي خاف وفزع... وأرهبه ورهبه واسترهبه: أي أخافه وأفزعته" ومنه قول الله عز وجل: ﴿وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾^(٣). وقد جاءت هذه الكلمة في القرآن الكريم بمعنى "الخوف والخشية" في عدة مواضع منها قوله تعالى: ﴿وَنِيَّ نَسَخْتُهَا هَرَى وَرِعْمَةً لِلزَّيْنِ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾^(٤). كما جاءت بمعنى، الرعب والخوف أثناء القتال، مثل قوله

(١) التل، أحمد، (١٩٩٨). الإرهاب في العالمين العربي والغربي، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، ص ٢٥.

(٢) الفانك، فهد، الإرهاب هو الحل، الرأي ٢/٢/٢٠٠٢، ص ٢٠.

(٣) الأعراف، أية ١١٦.

(٤) الأعراف، أية ١٥٤.

تعالى: ﴿وَأَعْرُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَرُوا اللَّهُ وَعَرُواكُمْ وَأَخْرَيْنَ مِنْ
وَوَنَّهُمْ لِلَّهِ تَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾^(١).

وفي المعجم الوسيط، الإرهابيون: (وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية).

وفي المنجد كلمة الإرهابي تدل على كل (من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطة). إذا الإرهابي هو من يسلك سبيل العنف لتحقيق غرض سياسي، فرداً كان أو جماعة أو دولة.

الإرهاب مصدر كلمة "أرهب" ومادتها "رَهَبَ" ومعنى أرهب: أخاف وأفزع^(٢).

و(رهب) بالكسر يرهب رهبة ورهباً بالضم ورهباً بالتحريك، أي: خاف، ورهب الشيء رهباً ورهباً ورهبة خافه... وترهب غيره إذا توعدده... وأرهبه ورهبه واسترهبه أخافه وفزعه^(٣).

وذكر المجمع اللغوي: أن الإرهابيين وصف يطلق على الذين يسلكون العنف لتحقيق أهدافهم السياسية^(٤).

وقد وردت مادة (رهب) في القرآن الكريم في عدة مواضع منها: قوله تعالى: ﴿وَمَا سَأَلْت

عَنْ مَوْسَىٰ (الغضب) أَخْزَرَ (الألواح) وَبِئْسَ نَسِجَتَهَا هَرَىٰ وَرَمَمَ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾^(٥).

ب- تعريف مجمع البحوث الإسلامية:

"هو ترويع الأمنين وتدمير مصالحهم ومقومات حياتهم والاعتداء على أموالهم وأعراضهم وحررياتهم وكراماتهم الإنسانية بغياً وإفساداً في الأرض، ومن حق الدولة التي يقع على أرضها هذا الإرهاب الأثيم أن تبحث عن المجرمين وأن تقدمهم للهيئات القضائية لكي تقول كلمتها العادلة فيهم".

(١) الأنفال، آية ٦٠ .

(٢) ابن منظور، لسان العرب (رهب) القاهرة: دار المعارف، ج ٢، ص ١٧٤٨.

(٣) المصدر نفسه، ١٧٤٨/٢ .

(٤) صدقي، عبد الرحيم، (١٩٨٥). الإرهاب السياسي والقانون الجنائي، القاهرة: دار النهضة، ج ١، ص ٣٩٠.

(٥) الأعراف، آية ١٥٤.

ج- تعريف المجمع الفقهي الإسلامي:

عرّف المجمع في دورته السادسة عشرة برابطة العالم الإسلامي، التي انعقدت في الفترة من ٢١ - ٢٧/١٠/١٤٢٢هـ الموافق ٥-١١/١/٢٠٠٢م.

الإرهاب بأنه: "عدوان يمارسه أفراد أو جماعات أو دول، بغياً على الإنسان - دينه، ودمه، وعقله، وماله - بغير حق، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحراية وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أموالهم للخطر. ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر^(١)."

فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها:

﴿ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِرِينَ ﴾ " (القصص، آية: ٧٧)^(٢) .

وجاء تعريف الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، على أنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأبنائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر وإلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأماكن العامة أو الخاصة احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر".

مما سبق يلاحظ أنه اختلف العلماء والمفكرون في جميع أنحاء العالم على اختلاف أديانهم اختلافاً كثيراً في تحديد معناه، وضبط مفهومه حتى الآن وهذا ما زاد مصطلحه غموضاً وتعقيداً، والسبب في ذلك يعود لأمرين^(٣):

(١) الحديدي، هشام، (٢٠٠١). الإرهاب، جذوره، شخصه، زمانه، ط١، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ص١٢.

(٢) قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، الدورات من الأولى إلى السادسة عشرة (١٣٩٨هـ إلى ١٤٢٢هـ)، رابطة العالم الإسلامي.

(٣) محمود، أحمد إبراهيم، (٢٠٠٢). الإرهاب الجديد الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، عدد ١٤٧، يناير، ص١٤٤.

الأمر الأول: الاختلاف في طبيعة العمل الذي يمارسه الإرهابي:

فقد تعددت وجهات النظر في ذلك، فالإرهابي يُعدّ في نظر بعضهم مجاهداً أو مناضلاً من أجل الحرية، وفي نظر بعضهم مجرماً يستحق العقاب!

الأمر الثاني: الالتباس القائم بينه وبين بعض المصطلحات الفقهية؛ كالحرابية والبغي، والكفاح المسلح من أجل التحرر والجهاد المشروع:

وبناءً عليه كثرت التعريفات وتشعبت الرؤى بين العلماء والمفكرين في ضبط مفهوم الإرهاب وتحديد معناه.

- فيعرفه قاموس أكسفورد: بأنه "سياسة، أو أسلوب يعد لإرهاب وإفزاز المناوئين أو المعارضين لحكومة ما، كما أن كلمة (إرهابي) تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد أو الترويع"^(١).

- وتُعرفه اللجنة القانونية لمجموعة الدول الأمريكية، المشكلة لإعداد مشروع اتفاقية مقاومة الإرهاب والاختطاف.

بأنه "أفعال هي بذاتها يمكن أن تكون من الصور التقليدية للجريمة مثل القتل، والحريق العمد، واستخدام المفرقات، ولكنها تختلف عن الجرائم التقليدية بأنها تقع بنية مبيتة بقصد إحداث الذعر والفوضى والخوف داخل مجتمع منظم وذلك من أجل إحداث نتيجة تتمثل في تدمير النظام الاجتماعي ومثل قوى رد الفعل في المجتمع، وزيادة البؤس، والمعاناة في الجماعة"^(٢).

ولم يُعرف مصطلح الإرهاب المشهور (Terroriseme) عالمياً إلا مع ظهور الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م، وقد اشتق هذا المصطلح من كلمة "رهبة" (Terreur) المشتق من الأصل اللاتيني، بمعنى: جعله يرتعد ويرتجف^(٣).

(١) العكره، أدونيس، الإرهاب السياسي، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، ص ٤٥.

(٢) سليمان، عادل محمد، (٢٠٠٢). الحملة الأمريكية ضد الإرهاب خارج أفغانستان، مجلة السياسة الدولية، عدد (١٤٨)، ص ٤٠.

(٣) Kurt Cample, (2002). Globalizatuon's First war, Washingtonn quarterly, Winter, P. 45.

وعليه عبّر قاموس الأكاديمية الفرنسية عن الإرهاب بأنه: "رعبٌ، خوفٌ شديد، اضطراب عنيف تحدثه في النفس صورة شر حاضر أو خطر قريب"^(١).

وعلى ذلك يمكن تحديد عناصر الإرهاب في أمرين^(٢):

- استعمال العنف المادي: فاستعمال العنف بأي شكل من الأشكال يعد عملاً إرهابياً سواء كان موجهاً ضد دولة أو أشخاص رسميين أو مواطنين عاديين عن طريق القتل أو الخطف أو الاحتجاز أو غير ذلك وسواء كان موجهاً ضد المنشآت أو الأموال العامة أو الخاصة عن طريق العنف والسرقة والنهب على أن يكون كل ذلك موجهاً لخدمة أهداف معينة ذات طابع سياسي أو عقائدي أو اجتماعي.

- التهديد بأعمال العنف: وهو عنصر أو مظهر آخر من مظاهر وعناصر الإرهاب فمجرد التهديد المتعمد الواضح بالإيذاء الجسدي أو المادي يلجأ إليه الشخص أو مجموعة أشخاص ضد شخص أو مجموعة أشخاص رسميين أو غير رسميين، أو ضد رموز الدولة يدخل ضمن فئة الإرهاب طالما أن ذلك يتم لأهداف سياسية وبغض النظر عما إذا كان الإرهابيون قد مارسوا العنف الفعلي أم اكتفوا بمجرد التهديد به^(٣).

وذلك أن التهديد بالعنف الإرهابي هو المقدمة الطبيعية للإرهاب الحقيقي الفعلي، وهو لا يقل خطورة عن أعمال العنف الفعلية، وإن كان يستلزم وسائل مواجهة الأعمال الإرهابية الفعلية إلى حد ما.

ومن هنا يمكن تعريف الإرهاب بأنه: "أي فعل يصدر من فرد أو مجموعة أفراد ضد المجتمع لأغراض سياسية"، أو بصورة أكثر تحديداً هو "استعمال العنف بأشكاله المادية وغير المادية- للتأثير على الأفراد أو المجموعات أو الحكومات وخلق مناخ من الاضطراب وعدم الأمن بغية تحقيق هدف معين"، هذا الهدف الذي يرتبط بتوجيهات الجماعات الإرهابية لكنه-

(١) معالي، محمد، (٢٠٠١). تقرير الإرهاب السنوي أداة للسياسة الخارجية الأمريكية، مجلة دراسات شرق أوسطية، العدد ١٦، ص ٧٧.

(٢) عوض، محي الدين، (١٩٩٩). تعريف الإرهاب، في: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي: الندوة العلمية الخمسون، الرياض: مركز الدراسات والبحوث في أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ١٨.

(٣) شريف، حسين، (١٩٩٧). الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط، ج ١، القاهرة: دار النهضة المصرية العامة للكتاب، ص ١١٥.

بصفة عامة يتضمن تأثيراً على المعتقدات أو القيم أو الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية السائدة التي تم التعارف عليها في الدولة والتي تمثل مصلحة قومية عليا للوطن^(١).

كما وردت كلمة إرهابي في المعاجم العربية الحديثة باعتباره: "هو كل من يتخذ العنف والإرهاب لإقامة سلطته، والإرهاب هو الرعب الذي يلجأ إليه مجموعة أو فرد كالقتل أو التخريب"، والحكم الإرهابي هو: "نوع من أنواع الحكم الاستبدادي الدكتاتوري الذي يقوم على سياسة العنف والشدّة ويهدف استمرارية سلطته والقضاء على المعارضين له بالوسائل البشعة غير الديمقراطية"^(٢).

وجاء تعريف الإرهاب في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، على أنه: "كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيّاً كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى ألقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بأبنائهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر وإلقاء الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر"^(٣).

ويعرف مقلد الإرهاب بأنه: "عبارة عن استخدام العنف أو التهديد باستخدامه بقصد إثارة الفزع ونشر الرعب باستخدام الوسائل التي تتراوح بين الاعتيالات واختطاف الأشخاص، وأعمال القرصنة الجوية، واحتجاز الرهائن، وإشعال الحرائق، وغير ذلك من الأعمال التي تتضمن المساس بمصالح الدول الأجنبية، مما يترتب عليه إثارة المنازعات الدولية وتبرير التدخل العسكري"^(٤).

أسباب تنامي ظاهرة التطرف في المجتمعات العربية :

تنشأ ظاهرة التطرف في العادة نتيجة جملة عوامل متشابكة، وليس نتيجة عامل واحد. وقد لوحظ عند تشخيص كثير من الغربيين لظاهرة التطرف في المجتمعات العربية والإسلامية، مبالغة دراساتهم في التركيز على أربعة عوامل أساسية من وجهة نظرهم هي:

- (1) الشبانة، عبد الله أحمد، (٢٠٠٥). مصادقية السياسة الخارجية السعودية في مكافحة الإرهاب. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، ص ١٨.
- (2) نقلا عن أبو غزالة، حسن عقيل، (٢٠٠٢). الحركات الأصولية والإرهاب في الشرق الأوسط. عمان: دار الفكر للطباعة والنشر، ص ٥٥.
- (3) الجهني، علي بن فايز، (١٩٩٩). تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الرياض: مجلة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ص ١٢.
- (4) السماك، محمد، (١٩٩٢). الإرهاب والعنف السياسي، بيروت: دار النفائس، ص ٤٨.

١-الفقر .

٢-الجهل والأميّة.

٣-مناهج التعليم "المتشدّدة" التي تؤدي إلى تخريج أفراد مشبعين بأفكار متطرفة خاصة ما يتعلق بالدراسات الدينية.

٤- وجود أنظمة حكم متطرفة تمارس العنف وترعى بعض الجماعات المتطرفة.

ومن أجل فهم الظاهرة وتشخيصها بصورة صحيحة أكثر عمقاً، يمكن تقسيم الدوافع التي تؤدي إلى تطور مظاهر التطرف الفكري والسلوكي ونموها في المجتمعات العربية والإسلامية إلى قسمين^(١):

- عوامل ذاتية من داخل هذه المجتمعات.

- وعوامل خارجية.

العوامل الداخلية :

أولاً: عوامل دينية، وفي مقدمتها:

١- ضعف الوعي، والفهم الخاطيء لبعض المفاهيم الشرعية، مثل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وآليات تنفيذ ذلك المسموح والممنوع في التطبيق.

٢- ضعف مؤسسات التوجيه الديني الرسمية في الدول العربية، وعدم استقلالية هذه المؤسسات، وتبعيتها المطلقة للسلطة السياسية، وخضوعها الكامل لمواقفها وتوجهاتها، بل ومبالغتها في الدفاع عن كافة سياسات السلطة وتوجهاتها. ما أفقدها ثقة المواطن، وجعلها غير مؤثرة في التوجيه والتوعية والترشيد إرهاب.

(١) جريدة الرياض، الخميس ٣٠ ذي القعدة ١٤٢٧هـ - ٢١ ديسمبر ٢٠٠٦م.

٣- القناعة لدى قطاعات شعبية وسياسية بأن كثيراً من الحكومات العربية بعيدة عن التزام أحكام الشريعة الإسلامية، وأنها تعمل على تغييب أحكام الدين عن واقع الحياة، وهو ما أوجد دافعاً لدى البعض للتسرع في إصدار أحكام بتكفير هذه الحكومات، وإلى اتخاذ مواقف متشددة إزاء العمل السياسي والممارسة السياسية.

٤- تنامي ظاهرة الصحوة الدينية والتدين الفطري العام في العالم العربي، وقر فرصة للجميع للاستفادة منها. ولا شك أن بعض الأفكار المتطرفة استفادت من هذا الإقبال على التدين في كسب مزيد من المؤيدين لأفكارها، في ظل ضعف عملية الترشيد والتوجيه لهذه الصحوة.

٥- محاربة الحكومات للتوجيه الديني غير الرسمي، ووضعها لكافة الحركات الإسلامية، المتشددة منها والمعتدلة، في سلة واحدة. وهو ما أضعف قدرة هذه الحركات على الإسهام بدورها في مواجهة بعض مظاهر التطرف التي باتت تشكل خطراً على الجميع. ولا شك أن عدم تمييز الرسميين بين توجهات معتدلة وأخرى متطرفة، أتاح فرصة مهمة لتوجهات التشدد لتعزيز حضورها، كما أنه أوجد قناعة لدى قطاعات شعبية واسعة بأن تلك الحكومات تقف موقفاً سلبياً ضد كل ما هو ديني، سواء اتسم بالتشدد أو الاعتدال. ونتيجة هذه القناعة السلبية عن تلك الحكومات لدى شعوبها، بدأت تنظر إليها على أنها تقف ضد الدين ذاته لا ضد توجهات دينية معينة، كما أن المساواة بين المتشددين والمعتدلين ومعاملتهم جميعاً كمتطرفين ومتأمرين وخارجين على القانون، قد يحول بالنتيجة بعض المجموعات المعتدلة إلى مجموعات متطرفة ما دامت تشعر بأنها مستهدفة أياً كانت توجهاتها.

٦- المبالغة في الاستخفاف بالدين وبالمقدسات الدينية، وفرض توجهات فكرية علمانية من قبل بعض الجهات الرسمية، يشكل نوعاً من الاستفزاز، ويؤدي إلى ردة فعل معاكسة نحو المزيد من التشدد.

ثانياً: عوامل سياسية، منها:

١- التفرد بالسلطة وعدم تداولها، وغياب الحرية والديمقراطية في المجتمعات العربية والإسلامية، وانسداد أفق التغيير السلمي أمام الحركات والأحزاب السياسية، تسبب بحالة إحباط ويأس - لدى البعض - من إمكانية حدوث إصلاح سياسي ضمن

الأطر والأنظمة السياسية القائمة أو عبر الوسائل السلمية، ودفع إلى اللجوء للعنف كسبيل وحيد متاح للتغيير والإصلاح. في هذا السياق يرى الدكتور الجابري أن "من أسباب ظهور التطرف سواء باسم الإسلام أو العرق أو باسم الطائفة أو باسم أي أيديولوجية ما، هو أولاً وقبل كل شيء غياب الديمقراطية، إضافة إلى الظروف الاجتماعية الاقتصادية".
ويضيف: "عندما يمارس الإقصاء على هذه الفئة أو تلك يكون رد الفعل هو التطرف".

٢- كثيراً ما يكون التطرف الديني أو السياسي من قبل الأفراد والجماعات، ردّ فعل على تطرف فكريّ أو سلوكيّ تمارسه السلطة حين ترفض الحوار مع الآخر وتصرّ على مواجهته بالعنف والقمع فقط.

٣- توقيع اتفاقيات ومعاهدات تسوية بين أطراف عربية رسمية وبين (إسرائيل)، أوجد حالة غضب شعبي تجاه الحكومات المؤيدة لتلك الاتفاقيات التي تنظر إليها أغلبية شعبية على أنها ظالمة ومجحفة بالحقوق الفلسطينية والعربية، وأنها تمت بفعل ضغوط خارجية شديدة خدمة للمصالح الإسرائيلية.

ثالثاً: عوامل اجتماعية واقتصادية:

١- الفقر والتفاوت الاجتماعي، وشعور بعض الشرائح بالظلم وغياب العدالة، يؤدي إلى توليد حالات نقمة وإحباط تشكل مرتعاً خصباً لنشوء توجهات متطرفة ليست متعلقة بالضرورة ببعد ديني.

٢- التطرف في الانحلال الأخلاقي، والسكوت الرسمي على المظاهر الصارخة للفساد الخفي، بل وربما تشجيعه بمبرر الانفتاح، يوّد ردّات فعل مضادة عند مواطنين عاديين وأصحاب توجهات وقناعات دينية. ويمكن القول: إن التطرف اللاديني (العلماني) قد يؤدي إلى تصاعد تطرف ديني مقابل.

رابعاً: عوامل نفسية:

وهي تتجم في العادة عن جملة العوامل السابقة؛ فالتوجه للعنف الفكري والسلوكي يكون في العادة ناتجاً عن إحباط سياسي، بسبب اليأس من القدرة على التغيير السياسي والتمتع بالحريات في التعبير والقول والممارسة، ويكون ناتجاً كذلك عن إحباط اجتماعي واقتصادي من

إمكانية تحسين الوضع القائم نتيجة اختلالات اجتماعية واقتصادية كبيرة. وربما يكون الإحباط ناجماً كذلك عن الواقع الذي تعيشه الأمة من حيث الضعف والضربات المتلاحقة التي تُوجّه لها دون أن يكون لها حول أو قوة على المواجهة.

عوامل خارجية:

١- أحداث ١١ سبتمبر وإعلان أمريكا حرباً شاملة ضد الإرهاب، وما تبعها من ممارسات متشددة ضد الأقليات الإسلامية في عدد من المجتمعات الغربية، والنظرة السلبية إلى المنطقة العربية والإسلامية على أنها مصدر الشرّ والإرهاب في العالم، وتولد قناعة لدى قطاعات شعبية واسعة في العالم العربي والإسلامي بأن الولايات المتحدة تشنّ حرباً عسكرية وسياسية وثقافية ضد الأمة العربية والإسلامية تهدف إلى السيطرة على المنطقة واستغلال ثرواتها وإعادة رسم خريطتها السياسية والجغرافية وفق الرغبات الأمريكية، إضافة إلى الضغوط القوية على الدول العربية والإسلامية لمحاصرة الجمعيات الخيرية وإدخال تغييرات جوهرية على مناهج التعليم. كل ذلك تسبب بردة فعل سالبة لدى الشعوب العربية والإسلامية والقوى السياسية في المنطقة التي بدأت تلجأ إلى التشدد في الدفاع عن الذات.

٢- الاحتلال الأمريكي للعراق ساهم بشكل كبير في تأجيج مشاعر العداة والكراهية في العالم العربي ضد الولايات المتحدة وضد كثير من الأطراف الغربية، ووقر أرضية مناسبة لكثير من الطروحات المتشددة التي لقيت رواجاً في ظل استمرار الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين والاحتلال الأمريكي الجديد للعراق.

٣- بروز مقولات ونظريات الصراع الحضاري والثقافي في الغرب، وترويج أوساط غربية أن الإسلام هو العدو الجديد والخطر الداهم الذي يتهدد الحضارة الغربية، أثار كثيراً من الأوساط العربية والإسلامية ودفعها إلى تبني مقولات مقابلة تقوم على أساس الخوف الثقافي والحضاري. وزاد من حجم المشكلة أن الأمر لم يعد يقتصر على طرح نظريات الصدام والصراع الحضاري بين الحضارة الغربية والحضارة العربية والإسلامية، من قبل مفكرين مثل هنتنغتون وفوكاياما، بل تعداه إلى تصريحات تحريضية صدرت عن سياسيين معروفين كنيكسون وتاتشر والعديد من السياسيين الغربيين خلال الأعوام الأخيرة.

٤- تنامي نفوذ المحافظين الجدد، ونجاحهم في الوصول إلى سدة الحكم في الولايات المتحدة، وهيمنة البرامج والأجندات الدينية المتشددة لهذا التيار على أفكار وسلوكيات الإدارة الأمريكية، وتشكل قناعة واسعة في المجتمعات العربية والإسلامية بأن الحرب التي تشنها الإدارة الأمريكية الحالية لمحاربة الإرهاب ما هي في حقيقتها إلا حرب دينية صليبية ضد الإسلام والأمة الإسلامية، وكان له تأثير بالغ في تأجيج مشاعر التشدد تجاه الولايات المتحدة.

٥- تنامي التطرف الديني والسياسي في المجتمع الإسرائيلي، وانسداد الأفق السياسي لفترة طويلة، وزيادة حجم الاعتداءات الإسرائيلية ضد الشعب الفلسطيني في ظل الانتفاضة، وانحياز الولايات المتحدة وغالبية الأطراف الغربية لصالح الجانب الإسرائيلي، وبحثهم عن حجج وذرائع لتبرير جرائمه بحق الشعب الفلسطيني، شكل عاملاً آخر في تعزيز حالة الاحتقان النفسي لدى كثير من العرب والمسلمين.

٦- مبالغة المجتمعات العربية والإسلامية في الخوف من أخطار وانعكاسات العولمة الثقافية والسياسية والاقتصادية التي تم النظر إليها كسلعة غريبة يجري تصديرها إلى العالم الإسلامي، وخشية أوساط إسلامية من أن تؤدي عملية الانفتاح وفتح الحدود وإزالة الحواجز السياسية والثقافية في ظل التفوق والهيمنة الغربيين، إلى اختراق الثقافة والقيم والعادات الغربية للمنطقة على حساب ثقافتها وهويتها الحضارية، مما دفع إلى تنامي بعض دعوات الانغلاق والتشدد وإغلاق الحدود والمنافذ لانتقاء شرو العولمة العابرة للحدود.

هذه العوامل، إضافة إلى الاحتقانات السياسية والثقافية والنفسية التي تمرّ بها المنطقة، وما ينطوي عليه واقع الأمة العربية من كثير من مظاهر الضعف والعجز والتمزق، أدى إلى توفير أجواء مواتية لتنامي نزعات التشدد والتطرف، ولكن بشكل جديد؛ إذ باتت الظاهرة تشمل المجتمعات ولا تقتصر على الأفراد والجماعات والحركات. وهذه - بالتأكيد - حالة أكثر خطورة من حالات التطرف التقليدي التي كانت موجودة سابقاً، ويساهم في تعزيزها توفر مزاج ومناخ عام يمكن أن تترعرع في ظلّه توجهات التشدد والعنف بأشكالها المتعددة، الفردية والجماعية، وتشدد المجتمعات كرد فعل على الشعور بالاستهداف.

يبدأ الإرهاب من التطرف؛ كمقدمة أولى. وهي مقدمة حتمية؛ لا يمكن أن يصبح الإرهاب ظاهرة بدونها. التطرف حالة من الكمون الفكري والنفسي الذي يخرج بعد ذلك للواقع في صورة التطرف اللغوي (فتاوى التطرف التكفيرية) أو المادي (التقتيل والتفجير) تجاه الآخر المختلف. هذا الترابط العضوي بينهما، وغياب الحدود الفاصلة بين المرحلتين، هو ما يجعل كثيراً من الدارسين لهذه الظاهرة، يضعهما تحت مسمى واحد، وهو مسمى: الإرهاب في مجتمعنا نفور واضح من الإرهاب، يقابله تسامح ظاهر - من قبل الجماهير - مع التطرف. الجماهير بطبعها تتأثر بالمباشر والمتعين المادي، وتدرك خطورته على نحو فطري؛ فيبدو هذا النفور في صورة إدانة واضحة لهذا السلوك الإجرامي الذي يطال أمنها على نحو مباشر. بينما وعي بخطورة الفكر المتطرف يتراجع إلى حدوده الدنيا. بل ربما قادت لغة التطرف التي تتلبس الديني إلى نوع من التعاطف المضرر معه. هذا التعاطف الناتج عن جهل بمكونات الرؤية المتطرفة، يمنح التطرف فرصة التمدد السرطاني في خلايا الجماهير.

بوصف التطرف القاعدة الفكرية - وإلى حد كبير المادية - التي يقف عليها الإرهاب المسلح، وبوصفه الامتداد الفعلي لظاهرة الإرهاب في الجماهير، وبوصف الجهة الموكلة من قبل الإرهابي بإضفاء الشرعية على العمل المسلح؛ فإن قراءة موقف التطرف من الإرهاب في أطواره الحرجة (في السنوات الخمس الأخيرة) سوف تعطينا نوعاً من الإجابة عن سؤال المقال.

أن التيار المتطرف قد مارس ثلاث عمليات تكتيكية في تعاطيه مع ظاهرة الإرهاب عندنا. فشلت الأولى والثانية، وما زالت الثالثة في طور التجريب المعطن. الأولى كانت مع بداية العمليات الإرهابية، وفي فورتها، التي تمثلت في الشهور الستة الأولى، كان هناك صمت مريب من قبل رموز هذا التيار المتطرف، إلى درجة يكاد فيها أن يكون نوعاً من التأييد الضمني. هذا حال الكثير من رموز هذا التيار، فضلاً عن أفراد محدودين أعلنوا التأييد صراحة، بوصفهم يتحدثون عن مبررات الإرهاب.

إذن، الموقف الأول للتيار المتطرف كان في السكوت من ناحية، والتأييد الضمني من ناحية أخرى. لقد اتخذوا هذه العملية التكتيكية الأولى؛ لأنهم راهنوا على نجاح الإرهابيين في إحداث خلل عام، يسنح لهم بالعمل الميداني - بحرية أكبر - من ناحية، ولأنهم أرادوا الابتزاز من ناحية أخرى، على صورة مكتسبات مؤسساتية، تكفل لهم السيطرة التام على القرار السياسي. لقد كانوا يتوقعون أنه بمجرد إعلان المبررات (الدينية!) للعمليات الإرهابية، وأنها

تجري لله وباسم الله، سوف تلتف الجماهير حولها، وستصنع من نواتها الميليشيات المسلحة التي يراد لها أن تبسط نفوذها على الداخل؛ كمرحلة أولى.

لكن، ما حدث، كان عكس ما توقعه التيار المتطرف، وكانت نتائج المواجهة مخيبة لأمالهم إلى حد بعيد. ففي الوقت الذي كان فيه الإرهاب يحاصر أمنياً وجماهيرياً؛ فيخسر التيار المتطرف بعض المتعاطفين، كان الإرهاب يضرب في كل ما يمكنه، من غير تمييز، كنتيجة طبيعية لتضييق الخناق عليه، ومن ثم، تضاول مساحات الخيار أمامه. وهذا ما اضطره إلى تنفيذ عملياته الشهيرة في مبنى مرور الرياض، إضافة إلى استهداف رجال الأمن في كل مكان، بوصفهم هدفاً أولياً في المواجهة التي بدأت تقودهم ولا يقودونها، إذ لا خيار!

كان الإرهاب يدرك أنه في هذا السلوك الأخير يخسر الكثير، وأن لا أحد - من غير تيار التطرف - سيتعاطف معه في هذه الحال التي بدأ فيها الحرب المعلنة على مجتمعه. كان يدرك ذلك، ولكنه كان قد دخل طوراً من أطوار المواجهة، لا يستطيع التراجع عنه بأي حال من الأحوال. لقد أدرك أن هذه المواجهة التي أصبحت حرباً على المجتمع بالدرجة الأولى، مكتوب عليها الفشل؛ لأنها مواجهة مع ما كان الرهان عليه، أي على تأييده للإرهاب.

ما يهمنا هنا، هو موقف التيار المتطرف وهو يرى الجناح العسكري له وقد بدأ المواجهة المسلحة مع المجتمع. لقد أدرك تيار التطرف خطورة الموقف على وضعه - كتيار يسعى للهيمنة الكاملة - في المجتمع. ما الحل لوقف هذه الخسارة الفادحة التي أصبحت تواجهه في جناحه العسكري من ناحية، وفي مقولاته المتطرفة التي كان يروجها من ناحية أخرى؟

لإنقاذ الموقف، ولوقف الهزيمة التي أوشكت على التحقق، عمد بعض رموز التيار المتطرف إلى طرح بعض مبادرات الهدنة!.. وهي مبادرات معلنة. وكانت لغة الهدنة استنزافية من ناحية، ومربية في إحياءاتها (العلاقة بالجناح العسكري) من ناحية أخرى. كانت المطالب أو الشروط لوقف العنف، تتجه إلى مضمون واحد؛ لا غير، وهو أن يكون التيار المتطرف هو الحاكم الفعلي للمجتمع، بل والذي يحدد له تفاصيل التفاصيل من سلوكيات؛ إلى درجة لا توجد عند أشد الدول شمولية واستبدادا.

طبيعي أن يكون هناك رفض صارم لهذه الشروط التي يحاول الجناح السياسي للإرهاب فرضها على المجتمع؛ لأنها لا تعني أكثر من نجاح الإرهاب في إحداث انقلاب لم يحلم به. تنازل المجتمع المتنوع عن طبيعته التي ارتضاها لصالح تيار محدود متطرف، تعني وضع

المجتمع كله في جيب هذا التيار الطالباني، ومن ثم إعلان عن حكومة طالبان في جزيرة العرب كما يقولون!

هذه العملية التكتيكية الثانية للجناح السياسي للإرهاب، قد تراجعت بتراجع الإرهاب المسلح، وبهزيمته التي جعلت من يتحدث بلسانه يخرس غاصاً بمرارة الهزيمة التي أسقطت ورقته في التفاوض. وأصبح تحقيق أي مكتسب على أرض الواقع من خلال الابتزاز المسلح ضرباً من الخيال.

الآن، وبعد أن تمت هزيمة الإرهاب المسلح، فما هو التكتيك الذي ينتهجه التيار المتطرف لتعويض الخسارة التي مني بها على مستوى مواقع النفوذ، وعلى مستوى رواج الإيديولوجيا؟.. من يتابع حراك التيار المتطرف - بنتويحاته - يدرك أن هناك عودة لتنظيم الصفوف من جديد. وهذه العودة، ستأخذ الطريقة نفسها التي عمد إليها هذا التيار في الثمانينيات الميلادية. أي تهيج الجماهير ضد أي حراك ثقافي تقدمي، وفي الوقت نفسه، توظيف المعتدلين من رجال الدين من حيث لا يشعرون في هذه المواجهة.

ما يتعرض له الحراك الثقافي لدينا من اتهام، أو شتيمة، فضلاً عن الاعتداء المادي، يعكس حقيقة العملية التكتيكية التي يمارسها التيار المتطرف؛ للسيطرة على الحراك الاجتماعي. المواجهة الفكرية التي توظف لها بعض المؤسسات الدينية، عادت كما هي قبل عشرين سنة، لغة إقصاء واتهام، بل وتكفير.

التيار المتطرف يرى أنه يكسب من هذه العملية على الجبهتين: الأولى: إحكام السيطرة على النشاط الديني، بحيث يصبح هو الممثل الوحيد للدين. وهذا أمر في غاية الخطورة؛ لأنه - فيما لو نجح - سوف يشطر المجتمع إلى متطرف أو ضال، لا ثالث لهما!.. الجبهة الثانية: تحويل الأنظار عن مساءلة مقولات التطرف الكامنة في المنظومة التقليدية، والخروج من مأزق ضرورة المراجعة للأدبيات السلفية التقليدية. فهو تحول من الدفاع إلى الهجوم؛ لا إستراتيجية دفاعية في الأساس.

لمواجهة هذه العملية التكتيكية التي يقوم بها التيار المتطرف، لا بد من العمل على ما يلي:

- ١- عدم التوقف عن فضح مقولات التقليدية التي تتضح بالتطرف؛ قدر ما تسمح به مساحات الحرية في هذا المجال. يجب ألا تخمد جذوة الفكر في هذا المضمار؛ لمجرد أن الإرهاب المسلح قد أصبح في حكم المهزوم. فالتيار المتطرف قادر -

فيما لو تمت مهادنته - على إعادة الوضع إلى ما هو أسوأ، بل وعلى تحقيق انتصار غير مرئي، قد يكون أشد من كل ما مارسه على مدى السنوات الماضية.

٢- التيار المتطرف يستخدم الدين في هذه المواجهة. ولهذا علينا أن نقوم بتحييد الدين في هذه المواجهة، وذلك بالتعامل معه كخيار سياسي، يعتمد العنف في سبيل الوصول إلى نوع من الهيمنة. أدرك أنه لا يمكن أن يتم التحييد كلياً في هذا المضمار، لكن لا بد من نقل الوعي الجماهيري به من بعده الديني إلى بعده السياسي.

٣- هناك استبسال وكفاح، بل وتضحية، يبذلها التيار المتطرف في سبيل الوصول إلى الهيمنة التي يطمح إليها. ولا يمكن أن يكون هناك نصر ثقافي على هذا التيار؛ ما لم يكن التيار الثقافي يمتلك هذا الحس الكفاحي الذي قد يكلف كثيراً من التضحيات في هذا المجال.

٤- هناك ظاهرة سلبية تطل بعض المثقفين، وهي أنهم يربطون المواجهة بذواتهم. أي يعتبر المواجهة مرتبطة به، ومن ثم النصر أو الهزيمة مقرونة بسياقه الخاص. وهذا يؤدي إلى عدم إعداد الكوادر الثقافية الواعية التي تكون ضماناً للمستقبل. لا بد أن يكون بدل كل قلم ألف قلم؛ حتى تتنازل رؤى التنوير، وتستطيع أن تكتسح رؤى التقليد التي تغذي تيار التطرف. وبدون هذا الإعداد (اللائق) سيستفحل التطرف في طور المهادنة الجزئية التي ينتهجها الآن.

ثانياً: أنواع التطرف:

أن الدارس للتطرف يلاحظ أن هناك العديد من أنواع التطرف وهي على النحو التالي^(١):

١- **التطرف الاعتقادي:** وهو الاعتقاد بآراء خاصة، تعارض صريح القرآن الكريم، والسنة الشريفة، وجماعة المسلمين، مثل الفرق الاعتقادية القديمة، من القدرية والجهمية والباطنية، وبعض الحركات المعاصرة، كجماعة التكفير والهجرة، وقد يشترط هؤلاء فيحكمون على الدولة بالكفر، علماً بأن الدول الإسلامية كلها الآن ديار إسلام، فلا يصح أن يحكم بأن إحداها تحولت إلى دار كفر، لأن سكانها مسلمون، ولأن شعائر الإسلام تقام فيها وأحكامه لا تزال مطبقة فيها بنسب متفاوتة.

(١) عليان، رشدي محمد، (١٩٨٦). مفهوم التطرف، محاضرة الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد، مجلة الرسالة الإسلامية، ص ١٤.

٢- **التطرف السياسي:** وهو إعلان فيه من الناس العصيان على الدولة القانونية، والخوارج في الماضي، الذين خرجوا في العراق على حكم سيدنا علي رضي الله عنه، واستباحوا قتل بقية المسلمين فيما عداهم، حيث كان خروجهم سياسياً ناشئاً عن قولهم بأرائهم وأهوائهم، متبعين بذلك الظن، وما تهواه أنفسهم، فخرجوا باجتهاد مخالفين لصريح الأدلة، ومسوغين لأنفسهم الخروج على الإمام.

٣- **التطرف العملي:** وهو الخروج عن حد الاعتدال، بتعذيب النفس، أو الإفراط في ممارسة العبادات، من صيام دائم وصلاة في أغلب الليل، وترك التزوج ونحو ذلك، وهذا يؤدي إلى تعطيل شؤون الحياة العملية، ويجافي الفطرة، ويرهق النفس الإنسانية، ويلحق بها ضرراً واضحاً، وكل ذلك مناف للسنة النبوية، وفي الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة"^(١)، ونهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصوم، وعن قيام الليل كله، لما ورد عن أنس ابن مالك رضي الله عنه أنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبدة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أما أعتزل النساء، فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين كذا وكذا، أما والله إني لأحشاكم الله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني"^(٢).

٤- **التطرف الدولي:** وهو إحداث الذعر والخوف في أراضي دولة أخرى بأساليب مختلفة، كتفجير القنابل، وهدم المباني، وقطع الأشجار وقصف المنشآت، أو المؤسسات العامة، ونحو ذلك من الأضرار سواء من الأفراد أو من الدول، وسواء في زمن السلم

(١) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٥٧.

(٢) إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩١). تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، بيروت: دار الجليل، ص ٨٠.

أم زمن الحرب، والإسلام لا يقر إلحاق الضرر والأذى بالأبرياء والأمينين، ولا يحق للأفراد قتل أحد من الأعداء، في حال قيام حرب مشروعة، تعلنها قيادة الدولة المسلمة، وحينئذ يكون الاحتكام للقوة والقهر في ميدان المعركة أمراً مقررأ، وهذا المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَعْرُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْجَيْلِ تَرْهَبُونَ بِهِ عَرُوا لِلَّهِ وَعَرُوا لَكُمْ﴾^(١)، فالإعداد حيث تكون الحرب مشروعة، وتقوم حالة الحرب، وحيث تكون أرض المعركة دائرة، وهذا حق طبيعي مقرر في الإسلام وفي مختلف الشرائع الدولية التي تتيح حق الدفاع عن النفس والبلاد.

المطلب الثاني: مظاهر التطرف :

هناك العديد من المظاهر التي تساعد على التطرف ومن أهم مظاهر التطرف ما يلي^(٢):

١- **عدم الاعتراف بالرأي الآخر:** إن أولى دلائل التطرف، التعصب للرأي، تعصباً لا يعترف معه للآخرين بوجود، وجمود الشخص على فهمه، جموداً لا يسمح له برؤية واضحة لمصالح الخلق، ولا مقاصد الشرع، ولا ظروف العصر، لا يفتح نافذة للحوار مع الآخرين، وموازنة ما عنده بما عندهم، وكالأخذ بما يراه بعد ذلك انصع برهاناً وأرجح ميزاناً، ونحن ننكر عليه أن الآراء المخالفة ووجهات النظر الأخرى، وزعم أنه وحده على الحق ومن عداه على الضلال، واتهم من خالفه في الرأي بالجهل واتباع الهوى، ومن خالفه في السلوك بالفسق والعصيان.

٢- **إلزام جمهور الناس بالعزائم والتشديد:** ومن دلائل التطرف الغفلة عن تفاوت الناس، وأن فيهم الضعيف والقوي، وأخذهم جميعاً بالعزائم والشدائد مع عدم رعاية ظروفهم في هذا العصر، الذي لا يعين أهله على حسن الالتزام، بل إن القرآن الكريم يدل على أن مجرد اجتناب الكبائر يكفر الصغائر، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَهَرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَدَخَلْتُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(٣) فالحرج مرفوع عن الأمة، قال الشاطبي: اعلم أن الحرج مرفوع عن المكلف، لوجهين:

(١) سورة الأنفال، آية ٦٠.

(٢) عبيد، منصور، الرفاعي، (١٩٨٧). الإسلام وموقفه من العنف والتطرف والإرهاب، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ١٧٥.

(٣) سورة النساء، آية ٣١.

أحدهما: الخوف من الانقطاع عن الطرق، وبغض العبادة، وكراهة التكليف، وينتظم هذا المعنى بالخوف من إدخال الفساد عليه، في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله.

ثانيهما: خوف التقصير عند مزاحمة الوظائف المتعلقة بالعبد، المختلفة الأنواع، مثل قيامه على أهله وولده إلى تكاليف آخر، تأتي في الطريق، فربما كان التوغل في بعض الأعمال شاغلاً عنها، وقاطعاً بالمكلف دونها، وربما أراد الحمل للطرفين على المبالغة في الاستقصاء فانقطع عنهما^(١).

فأما الأول فإن الله وضع هذه الشريعة المباركة حنيفة سمحة، حفظ فيها على الخلق قلوبهم، وحببها لهم بذلك، فلو عملوا على خلاف السماح والسهولة لدخل عليهم فيما كلفوا به ما لا تخص به أعمالهم، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَن نُّبَيِّنَهُمْ رُسُلَهُ لِيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْرَجُوا مِنْ دُونِ الْعَذَابِ وَهُمْ يَلْمِزُونَكَ لِتُلْقُوا مِنْهَا لَكَ أَلْهَامًا مِّنَ رَبِّكَ إِنَّ خَلْقَ لَدُنَّ كَذِبًا عَظِيمًا﴾ (٢)، إلى آخرها، فقد أخبرت الآية أن الله حبب إلينا الإيمان بتيسيره وتسهيله، وزينه في قلوبنا بذلك، وبالوعد الصادق بالجزاء عليه، وفي الحديث^(٣): "أكلفوا من العمل ما يطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا فإن أحب العمل إلى الله أومه وإن قل، وكان إذا عمل عملاً أثبتته"^(٤) انتهى كلام الشاطبي^(٥).

٣- التشدد في غير محله: ومن مظاهر التطرف التشدد في غير مكانه وزمانه، كأن يكون في غير دار الإسلام وبلاده الأصلية، أو مع قوم حديثي العهد بالإسلام، أو حديثي العهد بالتوبة، فهؤلاء ينبغي التساهل معهم في المسائل الفرعية والأمور الخلافية، والتركيز معهم على الأصول قبل الفروع والكلية قبل الجزئية، وأخذهم بالتدرج الحكيم كما تدرج الإسلام مع أهل الجاهلية في فرض الفرائض، وتحريم المحرمات.

(١) رشوان، حسين، (١٩٦٩). التطرف والإرهاب من منظور علم الاجتماع، القاهرة: دار المعرفة الجامعية، ص ١٨٥.

(٢) سورة الحجرات، آية ٧.

(٣) أي: تحملوا من العمل ما تطيقونه على الدوام والثبات لا تفعلونه أحياناً وتتركونه أحياناً.

(٤) أبو داود: كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة.

(٥) أنور الجندي، الموسوعة الحركية، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، ص ١٥٥-١٧٠.

٤- الغلظة والخشونة في الدعوة: فمن دلائل التطرف الخشونة في الدعوة، والغلظة في الأسلوب، والفضاظة في التعامل، على خلاف ما دعا إليه القرآن والسنة، من انتهاج الرفق واللين، والرحمة في دعوة الناس ومعاملتهم، وقد خاطب الله تعالى رسوله ﷺ فقال: ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لا نفضوا من حولك﴾^(١).

٥- سوء الظن بالناس: وقد حذر الله ورسوله منه فقال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم﴾^(٢) وفي الصحيح "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث"^(٣)، وأصل هذا كله هو الغرور والإعجاب بالذات، والازدراء بالغير، وهذه أول معصية ظهرت في الأرض، وهي معصية إبليس حين تمرد على السجود لآدم ورفض أمر ربه، وقال: أنا خير منه، وفي الحديث "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم"^(٤)، ويقول الرسول ﷺ: "إذا قال الرجل: هلك الناس، فهو أهلكهم"^(٥)، أي فهو أشدهم بغروره بنفسه، وسوء ظنه بالناس واتهامه لهم واستعلائه عليهم.

(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٢) سورة الحجرات، آية ١٢.

(٣) إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩٤). الإسلام الأصولي في وسائل الإعلام الغربية من وجهة نظر أمريكية، بيروت: دار الجيل، ص ٤١.

(٤) سحمراني، أسعد، (١٩٩٩). التطرف والمتطرفون، بيروت: دار النفائس للطباعة والنشر، ص ١٨٩.

(٥) أحمد، منسي، الانفتاح السياسي في الخليج بين المحفزات والمعوقات، إسلام أون لاين ٢٦/٨/٢٠٠٣.

المبحث الثاني

التطرف والتكفير

المطلب الأول: التكفير:

الكفر لغة هو الستر والتغطية^(١)، وفي الاصطلاح: جحود الوجدانية أو الشريعة أو النبوة، والكافر على الإطلاق متعارف فيمن يجحد الوجدانية أو النبوة أو الشريعة أو ثلاثهما^(٢).

إذا كان التطرف يعني الوقوف في أحد الجوانب بعيداً عن الوسط المراد، فإن هذا التطرف قد يكون إفراطاً أو تقريظاً، بمعنى أنه قد يكون قريباً من الغلو والتشدد بغير حق، وقد يكون بمعنى البعد عن الحق واجتناب، وبهذا يكون مظهراً أو صورة من صور الكفر.

التكفير هو نسبة الكفر إلى الأشخاص أو الأنظمة، والتكفير بهذا المعنى له أصوله الشرعية، لأن من ارتكب ناقضاً من نواقض الإيمان فقد خرج من الباب الذي دخل منه، وبذلك يحكم عليه بالردة، ولهذا المرتد أحكامه الخاصة في الفقه الإسلامي.

أن الأسباب والدوافع التي ساعدت على قيام ظاهرة التكفير في المجتمعات الإسلامية، قد أخذت بعدين وهما على النحو التالي:

البعد الأول: الدوافع الداخلية: ويقصد بها الدوافع النابعة من داخل النفس البشرية، بكل نوازعها، وتشعباتها، وتعلقاتها، التي قد تكون ناشئة عن أمراض تعتري القلب، كالحقد والحسد، أو تعري العقل، كإتباع الهوى، وحب الدنيا، وهذه وتلك تؤديان إلى التطرف، وإضافة إلى هذه الدوافع دافع الجهل، بأنواعه المختلفة، فيظن بعض الجهلة انه بمجرد أن يكون عنده بصيص من العلم فإنه يصبح مؤهلاً للرد على العلماء الأفذاذ! بل والتهمج عليهم، وشتهم^(٣).

(١) الشاذلي، أحمد عبد القادر، (١٩٨٧). حركات الغلو والتطرف في الإسلام، الدار المصرية للكتاب، ص ٩٩.

(٢) الصاوي، صلاح، مرجع سابق، ص ٦٧.

(٣) وهبه، توفيق علي، الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، بغداد: عكاظ للنشر والتوزيع، ص ٢٩-

ولا يقضي على الجهل إلا العلم، ذلك العلم المستند إلى المصادر الإسلامية، وإلى أقوال العلماء الذين نذروا حياتهم لخدمة العلم والدفاع عن الدين^(١).

ومن الأسباب أيضاً التعصب الأعمى والتقليدي الأخرق، والسير وراء كل ناعق، وهذا التعصب هو الذي يجعل أصحاب هذا الفكر المنحرف يسيرون وراء من اتخذوهم قادة وأئمة لهم، دون أن يستبصروا وجه الحق، أو يقفوا على الأدلة ومراميها، وهذا مرض خطير وخبث يمتد أثره إلى الشباب وإلى الجيل المسلم المؤمن، فيفت في عضده، ويشتت شمله، ويفرق جماعته، فينقسم المسلمون شيعاً وأحزاباً، وكل بما لديهم فرحون^(٢).

البعد الثاني: الدوافع الخارجية: تظهر بعض مظاهر التحلل في المجتمع أحياناً، فتدعو المتطرفين إلى إنكار الخير في المجتمع، والخير وفير وكثرة الخير في المساجد، وينبغي على المسلم ان يذكر المحاسن، لينتشر الخير، فالمسلم إذا رأى حسنة عدها، وإذا رأى سيئة سدها، والمتطرفون عكس ذلك، وعلاج هذه الدوافع الخارجية يتمثل في دفع العلماء لبيان الحق في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣).

وهناك العديد من الضوابط والقواعد والأصول والمحددات للتفكير، حتى تتضح الامور، دون مغالاة أو سوء استخدام، وقد ذكرها العلماء وهناك العديد من القواعد وهي على النحو التالي^(٤):

القاعدة الأولى: إن الإنسان يدخل الإسلام بالإقرار بالشهادتين، فمن أقر بلسانه فقد دخل في الإسلام، وأجريت عليه أحكام المسلمين، وإن كان كافراً بقلبه، لأننا أمرنا أن نحكم بالظاهر، وأن نكل إلى الله السرائر، وقد تضافرت على ذلك النصوص من السنة، وقد صنف الإمام مسلم باباً في كتاب الإيمان أسماه (باب تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله).

(١) عبد السلام، محمد، (١٩٩٣). الأفغان العرب: صناعة العنف العابر للحدود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، ص ٩٣.

(٢) عرفات، إبراهيم، (١٩٩١). القضية الأفغانية وانعكاساتها الإقليمية والدولية، القاهرة: جامعة القاهرة، ص ٢٦٠-٢٦٢.

(٣) رشوان، المرجع السابق، نفس الصفحات.

(٤) عبد السلام، محمد، المرجع السابق، ص ٢٧٠.

القاعدة الثانية: من مات على التوحيد استحق عند الله أمرين:

أ- النجاة من الخلود في النار، وإن اقترف من المعاصي ما اقترف.

ب- دخول الجنة وإن لم يكن دخول السابقين.

القاعدة الثالثة: من أنكر شيئاً من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة أو استخف بها واستهزأ فقد كفر أو كفرأ صريحاً، وحكم عليه بالردة، وقد تضافرت بذلك النصوص من الكتاب والسنة والإجماع.

القاعدة الرابعة: ان المعاصي والكبائر وإن أصر صاحبها ولم يتب منها تخدش الإيمان وتنقصه، ولكنها لا تنقضه من أساسه، ولا تنفيه بالكلية إنما تخدش الإيمان وتنقصه، ولا تنفيه بالكلية ما لم تكن شركاً، وقد صنف الإمام مسلم باباً في كتاب الإيمان سماه (باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله).

القاعدة الخامسة: الكفر في لغة القرآن والسنة قد يراد به الكفر الأكبر، وهو الذي يخرج الإنسان من الملة، بالنسبة لأحكام الدنيا، ويوجب له الخلود في النار، بالنسبة لأحكام الآخرة، وقد يراد به الكفر الأصغر، وهو الذي يوجب لصاحبه الوعيد دون الخلود في النار، ولا ينقل صاحبه من ملة الإسلام، وإنما يدمغه بالفسوق والعصيان.

وقد ترجم البخاري باباً في كتاب الإيمان سماه: (باب كفران العشير وكفر بعد كفر) ^(١)، وباباً آخر في نفس الكتاب هو: (باب ظلم دون ظلم).

كذلك صنف الإمام مسلم باباً في كتاب الإيمان سماه: (باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق) ^(٢).

وعلى هذا فالكفر والظلم والفسق قد يكون اعتقادياً حقيقياً، وقد يكون عملياً مجازياً.

القاعدة السادسة: تثبت الردة أو الحكم بالكفر في حالتين ^(٣):

١- الإقرار.

(١) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٢) إدوارد، سعيد، ود. برنارد لويس، مرجع سابق، ص ٦٥.

(٣) أنيس، منى، (١٩٩٧). الهوية الثقافية بين الخاص والعام، مجلة الكرمل، مؤسسة الكرمل الثقافية، عدد

(٥٣)، ص ٣٨.

وبما أن الحكم بالردة والكفر يترتب عليه الاستتابة والقتل، التي هي من حق ولي أمر المسلمين، فقد اتفق الفقهاء على أنه إذا ارتد مسلم فقد أهدر دمه، لكن قتله للإمام أو نائبه، ومن قتله من المسلمين عزز، لأن إقامة الحد لولي الأمر دون غيره، وعلى هذا فلا يجوز أن يتصدى للحكم بالتكفير الذي ليس أهلاً لذلك، لما يترتب على ذلك من تمزيق لأواصر المجتمع الواحد.

القاعدة السابعة: من كفر مسلماً مستحلاً تكفيره دون موجب لذلك فقد كفر: فقد صنف الإمام مسلم رحمه الله باباً في كتاب الإيمان ترجم له بقوله: "باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر) أورد فيه مجموعة من الأحاديث منها: قوله صلى الله عليه وسلم: "أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال: وإلا رجعت عليه"، وقوله ﷺ: "ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك إلا حار^(١) عليه".

المطلب الثاني: التطرف في المعتقدات والعبادات :

إن التطرف أول ما ينشأ في الفكر والاعتقاد، ثم يظهر على اللسان وسائر الجوارح، من خلال الممارسات، والتصرفات القولية والفعلية، التي بدورها تفسر ما في القلب والفكر والوجدان، وتعكسه وقد امتد هذا التطرف إلى العبادات جملة وتفصيلاً^(٢).

وقد تمثل هذا التطرف بألوانه في جماعات مختلفة، إسلامية وغير إسلامية، فجماعة المتطرفين من المسلمين اشتقت لنفسها اسماً، واتخذت منهجاً يخالف ما عليه جماعة المسلمين، من حيث الغلو والتطرف في ما تعتقده وتتصوره، وتقوم به من العبادات، مدعية أنها على الحق، وأن غيرها على الباطل، بل أنها تطالب غيرها إلزاماً أن يعتقد ما تعتقد، ويتخذ من العبادات ما تتخذ، وإلا حكمت بالكفر، والخروج من الملة.

(١) حار: أي رجع ذلك القول على القائل.

(٢) أبو هلاله، ياسر، روافد نهر العنف المتطرف، الرأي ٢٥/٢/٢٠٠٢، ص ٢٤.

ويبلغ الامر حدته حين يطلقون الحكم، اعتماداً على ظواهر النصوص، دون التفاتهم إلى مقاصد الأحكام، أو الظروف المحتممة بالوقائع، أو علاقة تلك النصوص بما قبلها، وما بعدها في السياق الواحد، الأمر الذي يجعلهم يتخبطون في فهم الأحكام، ويحيدون عن المنهج، ويضلون السبيل، فيكون عملهم بمحض الهوى، مع ما هم عليه من فساد القريحة، وانعدام ملكة الاجتهاد لديهم، والله يقول: ﴿ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والأرض ومن فيهن بل أتيناهم بزكركم منهم عن فؤادهم معرضون﴾^(١) ويقول الله تعالى لنبيه دواد عليه السلام: ﴿يرأوو إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديراً بما نسوا يوم الحساب﴾^(٢)، فاتباع الهوى ضلال عن سبيل الله، وخروج عن جادة الحق، فيضل صاحبه، ويضل غيره، وبناءً على ما سبق فإن ما يجدر الوقوف عليه، بالبحث المبين، والطرح المجلي لحقيقة التطرف في الاعتقاد والعبادات من المعالم التالية:

أولاً: عدم التفريق بين الكسل والإنكار في القيام بالعبادات :

إن من أبرز ما يعكس فساد الفهم لدى هؤلاء أنهم يقطعون ظواهر الأدلة عن مراداتها، ومقاصدها، ومنابتها، مما يحملهم على إصدار أحكامهم عامة، لا يفرقون بين اتحاد الجهة، أو انفكاكها، ولا بين ما يكون اعتقاداً وسلوكاً، وبين ما يكون سلوكاً غير مبني على الاعتقاد، وعليه فإننا نراهم لا يفرقون بين من يترك العمل، اعتقاداً منه بعدم الجوب، وبين من يتركه معتقداً الجوب، وإنما يتكاسل، ويغفل عن أدائه، والبون بين امرين شاسع من حيث الحكم ومتعلقه^(٣).

وإن الواجب في إصدار الأحكام واستثمارها من النصوص يستدعي لزوماً التفريق بين الإنكار والتكاسل، لأن القلب إذا رضي بالحكم، واطمأن بالإيمان به، ولكن العمل كان على خلافه، يجعل صاحبه في إطار الإعفاء من المسؤولية والإعذار.

فالقرآن فرق بين الجهتين، والحالين في حكم المؤاخظة فكفى به دليلاً ناصحاً وحجة دامغة، ويشهد لهذا ما حدث لعمار بن ياسر رضي الله عنه، حين اشتد عذاب قريش له، وأصروا عليه، أن ينال من سيدنا محمد ﷺ فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ، وذكر آلهتهم بخير، ثم تركوه، فلما أتى رسول الله ﷺ قال: "ما وراءك؟ قال: شر يا رسول الله، ما تركت حتى نلت منك، وذكرت

(١) سورة المؤمنون، آية ٧١.

(٢) سورة ص، آية ٢٦.

(٣) حجي، طارق، تطرف إسلام أم تطرف بشر، جريدة أخبار اليوم ٣/١١/٢٠٠١، ص ٩.

آلهتهم بخير، قال: كيف تجد قلبك. قال: مطمئن بالإيمان قال: إن عادوا فعد" (١)، وبناء عليه فإن من اعتقد امرأ وتكاسل في أدائه حكماً عليه بنقص الإيمان، ومن أنكر امرأ علم من الدين ضرورة حكماً عليه بالكفر، وإليك ما نقل ابن حجر العسقلاني: "قيل لابن عيينة: إن قوماً يقولون: الإيمان كلام، فقال: كان هذا قبل أن تنزل الأحكام، فأمر الناس أن يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا دمايتهم وأموالهم، فلما علم الله صدقهم أمرهم بالصلاة، ففعلوا، ولو لم يفعلوا ما نفعهم الإقرار فذكر الأركان، إلى أن قال: فلما علم الله ما تتابع عليهم من الفرائض وقبولهم قال: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم ورتبت لدينكم ورتبت لدينكم﴾ (٢)، فمن ترك شيئاً من ذلك كسلاً أو مجوناً أدبناه عليه وكان ناقص الإيمان ومن تركها جاحداً كان كافراً" (٣).

ثانياً: عدم الفصل بين الترهيب الوارد في النصوص والخروج من الملة:

ومن بين المعالم التي تعكس خطورة هذا التطرف أن أصحابه يعوزهم النظر الاجتهادي، والدقة في اقتناص الأحكام، الأمر الذي يجعلهم يخلطون في فهمها مع اختلاف المقامات والأحوال، فتراه ينظرون في الأدلة، التي تحمل معنى الترهيب، وتفتقر بما يدل عليه من ترك واجب، وفعل محظوراً، دون تمييز بين ما له معنى يسوغ صرف الدليل الظاهر إليه، لمعنى يقتضيه، وبين ما لا يحتمل إلا ذلك الحكم المستفاد من ظاهر النص، فيكون دائماً مقتضياً للكفر، والخروج من الملة بالنسبة لمن خالف مقتضى الحكم امرأ أو نهياً، ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر" (٤)، أورد ابن حجر بخصوص هذا الحديث

(١) ابن عبد الوهاب، مجموعة التوحيد، رسالة: هذه مسائل الجاهلية، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة، ص ٨٨.

(٢) سورة المائدة، آية ٣.

(٣) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٨٦.

(٤) الدوري، قحطان، التطرف الديني، بحث منشور في مجلة الرسالة الإسلامية الصادرة عن وزارة الأوقاف العراقية المتضمنة أبحاث الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد ٣١/٣/١٩٨٦، ص ٣٩.

عن الإمام النووي قوله: "هذا الحديث عده جماعة من العلماء مشكلاً من حيث أن هذه الخصال قد توجد في المسلم المجمع على عدم الحكم بكفره قال: وليس فيه إشكال، بل معناه صحيح، والذي قال المحققون: إن معناه أن هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم"، ثم يقول ابن حجر: "وقد قيل في الجواب عنه: إن المراد بالنفاق نفاق العمل"، فهذا الحديث يدل ضمناً على الترهيب من الاتصاف بهذه الصفات، والحذر من الوقوع فيها، ومن ذلك ما ورد من ذكر كلمة (كفر) أو (كافرون) في نصوص الشرع إذا فعل المسلم فعلاً نهى الشرع عنه: فهل يحمل على حقيقة ظاهر النص أم يبحث عن العلة المرافقة للنص، أو هو للترهيب والترغيب، أو كفر دون كفر؟ وقوله ﷺ: "إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة"^(١)، وقوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"^(٢)، وقوله تعالى: ﴿ومن لم يعلم بما أنزل الله فأولئك هم الضالون﴾^(٣)، فمن تمسك بالظاهر حمل لفظة كفر على ظاهرها، وهو الكفر الذي يخرج من الملة، ومن عرف منهج الصحابة علم أن الكفر المقصود في هذه الأحاديث وما يشابهها من النصوص الشرعية، هو كفر دون كفر، فلا يخرج من الملة، ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه: "من كان متأسياً فليتأس بأصحاب رسول الله ﷺ فإنهم أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، فاعرفوا لهم حقهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم".

ثالثاً: الحكم بتكفير مرتكب الكبيرة وطرده من الرحمة:

أن الأمور التي أدى إليها التطرف مجازفة أصحابه بالحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر والطرده من رحمة الله، مذعرين بظواهر النصوص، التي يعتبرونها من المحكمات التي لا تقبل تأويل ولا نسخاً، وهم يخالفون ما عليه جمهور علماء الأمة سلفاً وخلفاً، الأمر الذي يجعل حكمهم في هذه القضية شذوذاً لا يعول عليه، وإسفافاً لا يلتفت إليه، وقد انبرى لتحقيق هذه المسألة منذ القدم كثير من العلماء، تحروا فيها وجه الحق، وسلخوا إليها منطق الصواب، فأماطوا عنها اللثام، وكشفوا عنها القتام، ومن الأدلة التي تتقضى انتقادهم، وتدحض دعواهم، ما بينه ابن حجر في فتح الباري نقلاً عن أبي بكر ابن العربي مراد الإمام البخاري - في تصنيفه باب كفران العشير، وكفر دون كفر، قوله: مراد المصنف أن يبين أن الطاعات كما تسمى إيماناً كذلك المعاصي تسمى كفرًا، لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج من الملة،

(١) إبراهيم، حسن حسن، مرجع سابق، ص ٦٥.

(٢) الدوري، قحطان، مرجع سابق، ص ٦٧.

(٣) سورة المائدة، آية ٤٤.

وفي موضع آخر باب البخاري في صحيحه بعنوان المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، واستدل لذلك بأدلة منها^(١):

١- قوله تعالى: ﴿إِنِ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ لِمَن يَشْرِكُ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا وَوَنَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ

فَقَرَضَ ضَلَالًا بَعِيرًا﴾.

٢- ما أخرجه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "إني ساببت رجلاً فغيرته بأمه، فقال لي النبي ﷺ "يا أبا ذر أعيرته بأمه! إنك امرؤ فيك جاهلية"، يقول ابن حجر: "إن كل معصية تؤخذ من ترك واجب أو فعل محرم... فصير ما دون الشرك تحت إمكان المغفرة، والمراد بالشرك في هذه الآية الكفر".

٣- قوله تعالى: ﴿وإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْرَمًا عَلَى

الْأُخْرَى فَاقْتَلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعُرْلِ وَأُقْسَطُوا

إِنِ اللَّهُ يَجِبُ (الْمُقْسَطِينَ)^(٢)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أُوذَيْنِكُمْ﴾ (تقوا

اللَّهُ لِعَلَّكُمْ تَرْمَعُونَ)^(٣)، فهاتان الآيتان استدل بهما البخاري في صحيحه على الحكم

بإيمان مرتكب المعصية، وبهذا قال ابن حجر، واستدل البخاري على أن المؤمن إذا

ارتكب معصية لا يكفر، لأن الله تعالى أبقى عليه اسم المؤمن وأورد هاتين الآيتين في

مقام الاستدلال، كما استدل البخاري بحديث الرسول ﷺ: "إذا التقى المسلمان بسيفهما

فالقائل والمقتول في النار"^(٤)، قال ابن حجر في توجيه الحديث: "قسماهما مسلمين مع

التوعد بالنار، والمراد هنا إذا كانت المقاتلة بغير تأويل سائغ"^(٥)، وما سبق ذكره من

الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما في بيان خصال المنافق،

حيث أوردنا آنفاً اعتبار العلماء لها على أنها خصال نفاق، ولا نحكم على المتخلق بها

بالكفر، وإنما هو نفاق عمل.

(١) هبة، توفيق علي، (ب، ت). الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، عكاظ للنشر والتوزيع، السعودية، ص ص ٣٥-٣٨.

(٢) الحجرات، آية ٩.

(٣) الحجرات، آية ١٠.

(٤) أنو الجندي، مرجع سابق، ص ٦٢.

(٥) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ١٧٣.

المطلب الثالث: مظاهر زعزعة المتطرفين لأفكار المسلمين:

لقد درج أصحاب الفكر المنحرف على زعزعة أفكار المسلمين، التي استمدوها من كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرة السلف الصالح، المشهود لهم بالخيرية، وقد تمثل بما يلي:

أولاً: محاربة المذهبية:

يدعو المتطرفون إلى إماتة المذاهب الفقهية، التي يتبعها المسلمون في شتى أقطارهم، وعدم تقليديها بحجة أن ذلك من التقليد المذموم، ناسين أو متناسين أن التقليد المرفوض إنما هو اتباع الآباء والأجداد، على ما هم فيه من الضلال، كما في قوله تعالى: ﴿وَأُولَٰئِكَ قِيلَ لَهُمْ أَتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّا لَأُولُو كِتَابٍ لَّيَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَرُونَ﴾^(١)، أما من اتبع على بصيرة ومعرفة ونور من الله فهذا هو الحق، الذي يجب أن نسير عليه، قال الله تعالى في شأن يوسف عليه السلام: ﴿وَاتَّبَعَتْ مَلَآئِكَةً وَآيَاتٍ بَرَهِيمٍ وَأَسْمَقُ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا لَأَنْ نَشْرَكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ وَذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾^(٢)، وفي وصية الرسول لأمته: (فعلیکم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسکوا بها، عضوا عليها بالنواجذ)^(٣).

إن إلغاء المذاهب والاجتهادات الإسلامية المعروفة، يعني إفراغ الشريعة من جميع الأحكام، والقواعد الفقهية والأصولية، التي استنبطها الفقهاء عبر مئات السنين، ولن يبقى من الإسلام حينئذ إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، وعندها ستصبح الأجواء مهياً لاستقبال أحكام مستنبطة من قبل أناس جهلة، لا يعرفون العلم، ولا يقدرّون على استنباط الأحكام الشرعية، يلزم الناس بها على أنها هي الإسلام، وغيرها بدعة وضلالة وهؤلاء ينطبق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يقتض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم قبض العلماء حتى إذا لم يترك عالماً: اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا"^(٤)، ولأجل ذلك تجد أصحاب هذا الفكر المتطرف، يقللون من شأن السلف الصالح من الصحابة

(١) سورة البقرة، آية ١٧٠.

(٢) سورة يوسف، آية ٣٨.

(٣) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ٩٩.

(٤) بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، مرجع سابق.

والتابعين، وغيرهم من العلماء المجتهدين، وذلك بقولهم: (هم رجال، ونحن رجال)، لقد أصبحت هذه الكلمة مطية، يركبها من يريد أن يرد أقوال الأئمة المتقدمين، والسلف الصادقين، ومن يريد أن يمرر آراءه الشاذة، وأقواله الضعيفة، واختياراته الغريبة، وأفكاره المتطرفة، ومن يريد أن يظهر نفسه على حساب أئمة العلم والدين، وقد أساء هؤلاء الظن بسائر المسلمين، لا لشيء إلا لأنهم خالفوهم في الرأي، ومما يؤسف له أن ظاهرة إساءة الظن بالمسلمين - ولا سيما بالعلماء والصالحين - قد انتشرت في زماننا الحاضر، وأصبحت آفة خطيرة، تهدد الترابط، والوحدة الداخلية بين أفراد المجتمع المسلم، وهذا مما يؤثر سلباً ولا شك على قوة المجتمع، وقدرته على مواجهة التحديات الداخلية والخارجية.

ثانياً: عدم التفريق بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة:

يشير حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ والذي يقول فيه: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)^(١)، وقد أراد الرسول ﷺ من خلال هذا الحديث حفظ الإسلام من غلو المتطرفين، وتحريف المبطلين، وهو يستمد ذلك من آيات كثيرة من كتاب الله عز وجل، نصت على أن الفلاح والنجاح في اتباع هدى النبي ﷺ دون تشدد، أو تنطع، وذلك كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(٢)، والحديث نص صريح في رد كل عمل ليس عليه أمر الشارع، ومنطوقه يدل على تقييد الأعمال بأحكام الشريعة، والاحتكام لما ورد في الكتاب والسنة، وعلى هذا فإن الأعمال إذا خرجت عن نطاق الكتاب والسنة أصبحت حاكمة عليها، لا محكومة لها، ومن واجب كل مسلم حينئذ أن يحكم عليها بأنها أعمال باطلة ومردودة.

وعدم التفريق بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة، راجع إلى الجهل بمعنى البدعة، والجهل بالضوابط الشرعية، للحكم على الفعل أو القول بأنه بدعة، من قبل المتطرفين، والبدعة في اللغة، أحداث شيء لا نظير له سابقاً.

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، مرجع سابق.

(٢) سورة آل عمران، آية ٣١.

والبدعة في الاصطلاح الشرعي: إحداث فعل أو اعتقاد أو قول لم يرد به إذن من الشارع، في كتاب أو سنة أو إجماع أو قياس، ولم يدخل تحت القواعد والمبادئ العامة للإسلام، أو أحداً ما يعارض ذلك ويخالفه، ومن خلال هذا التعريف يتبين لنا أن البدعة إما أن تكون مستحسنة، وإما أن تكون مستقبحة، وقد قال حرمة بن يحيى سمعت الشافعي رحمه الله يقول: إن البدعة بدعتان، بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالفها فهو مذموم، واحتج بقول عمر رضي الله عنه في قيام التراويح: (نعم البدعة)، ونجد هذا المعنى متأصلاً في قول النبي ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ^(١)، وذلك من خلال التدقيق في قول النبي ﷺ (في أمرنا) أي هو أجنبي عن شريعتنا غير موافق لقواعدها، والأسس التي جاءت بها، ولم يقل: (من أمرنا)، وهذا يدل على أن المحدثات إذا كانت موافقة للشرع، مندرجة تحت أصل من أصوله، فلا بأس بها، وقد قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله تعالى - في شرح قوله ﷺ: "كل محدثة بدعة" ^(٢): "هذا خاص ببعض البدع، دون غيرها، وهو شيء أحدث على غير مثال سابق، وقد خالف أصلاً من أصول الدين وقواعده، وأما ما كان منها مبنياً على قواعد الأصول ومردوداً إليها فليس ببدعة ولا ضلال".

ومن الأمثلة على ذلك إقراره ﷺ لبلال رضي الله عنه على صلاته ركعتين بعد كل وضوء، وإقراره للصحابي الملازم لقراءة "قل هو الله أحد" ^(٣)، دون غيرها من السور ^(٤)، غير أن هؤلاء يرمون الصالح والطالح بتهمة البدعة، دون تفريق بينهما، محتجين بأنه لم يرد على النبي ﷺ، فلو كان لديهم تصور واضح لمفهوم البدعة، والضوابط الشرعية التي أصلها العلماء للحكم على البدعة لما وقعوا في هذا الغلط، ولما وقفوا من الحضارة والمستجدات الموافقة للشريعة على أنها دخيلة، لا بد من إنكارها.

ثالثاً: الوقوف على ظواهر النصوص:

أي دون التعمق في المعاني والمدلولات المرادة من النص، والذي يترتب عليه جمود الفكر وإهمال العلل والمقاصد الشرعية ومراعاة المصالح المرسله التي بنيت عليها الأحكام المتعلقة بغير العبادات.

(١) إدوار، سعيد، وبرنارد لويس، مرجع سابق، ص ١٠٠.

(٢) أنور الجندي، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، ص ٦٥.

(٣) سورة الإخلاص، آية ١.

(٤) أبو غزالة، مرجع سابق، ص ١٠١.

والصواب الذي ينبغي الالتزام به لمعرفة الأحكام الشرعية هو النظر إلى العلل والمقاصد والمدلولات بحكمة ومراقبة لله عز وجل ووعي كامل بما تحمله هذه النصوص من دلائل دون إغفال للظاهر.

ولا شك أن الوقوف على ظواهر النصوص وعدم التعمق في فهم علل الأحكام ومقاصد التشريع يؤديان إلى التضيق في بيان الأحكام الشرعية من ناحية، واتهام المخالفين لأصحاب هذا المنهج من ناحية أخرى وينتج عن ذلك زعزعة في أفكار المسلمين تتركهم في حيرة من أمرهم.

رابعاً: التطرف والمغالاة في العبادات:

الاعتدال منهج في العبادات وهذا ما بينه الحديث المروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كأنهم تقالوها^(١)، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر أنا أصوم الدهر ولا أفكر، وقال آخر^(٢): أما تكرار اعتزل النساء، فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتم كذا وكذا! أما والله إنني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني^(٣)، وبناء عليه فإن حصر الكيفية الشرعية للعبادات من قبل المتطرفين، في صور معينة، واعتبار غيرها من الصور التي تؤدي بها تلك العبادات من قبل غيرهم من المسلمين باطلة، تؤدي إلى زعزعة أفكار المسلمين، وتشكيكهم في عباداتهم، التي مارسوها طوال حياتهم، مع العلم بأن تلك الممارسات صحيحة وتستند إلى اجتهادات المذاهب الفقهية المعتمدة لدى المسلمين.

المطلب الرابع: المغالون يكفرون المسلمين ويحولون أنفسهم بالحاكمية:

يسعى المتطرفون سعياً دؤوباً للوصول إلى قتل الناس، ولا يفرقون بين مسلم وغيره، ولا بين طفل وشاب، ولا بين ذكر وأنثى، ولا بين عابد في معبده وبين محارب يحمل السلاح، يكفرون الجميع، حكماً ومحكومين، ويدمرون البناء ولو كان فيه مصلى للمسلمين، ويقتلون الجمع، ولا يستثنون الساجد، ولا الراكع، ولا المسبح، يظنون انهم يتقربون إلى الله بقتل

(١) تقالوها: رأوها قليلة.

(٢) إبراهيم، حسن حسن، مرجع سابق، ص ٨٨.

(٣) بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، مرجع سابق.

الأبرياء، ويعتقدون أنهم ينشرون دين الله بالعنف، ويتناسون قول الله تعالى لرسوله ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلو كُنْتَ نَفْلاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَا نَفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاصْفَعْ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾^(١)، فأين هي الرحمة في قتل الطفل والشيخ الهرم الذي يعيش بين المسلمين وفي ديارهم؟! وأين هم من قول الله تعالى: ﴿إِنِّي سَبِيلَ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَاوِلْهُم بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَرِينَ﴾^(٢)، إنهم يسعون لتحقيق غايات غير شريفة، ولذلك وصلوا إلى نتائج غير مريحة، ولا هي مقبولة، لأنها تنافي الإنسانية، وتشوه حقيقة الدين الإسلامي، ومن النتائج الخطيرة التي وصلوا إليها:

أولاً: توسيع دائرة الكفر، وتقليص دائرة الإيمان:

لقد بدأ جلياً أن المتطرفين يحبون تكفير المسلمين، ويحبون الجدل العقيم، يتهمون المسلمين مرة بالابتداع، ولا يفرقون بين الاجتهاد في النص وبين البدعة، يتعلقون بالأحاديث ولا يفهمون معناها، كما في حديث جابر بن عبد الله، إذ قال: "كان رسول الله ﷺ في خطبته يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: "من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد فلا هادي له إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار"، يقرأ المتطرفون هذا الحديث الشريف، ولا يفهمونه، ويدعون أنهم انفرادوا في فهمه، ويقولون: لم يصل السابقون إلى ما وصلنا إليه، وهم رجال ونحن رجال، وتفاوت العقول أمر محتوم!!، فالبدعة عندهم تتعلق باللباس، والعادات، والعبادات، والعقائد، والتشريعات على حد سواء، إذا لبس الإنسان دون الكعبين قالوا: أسبل إزاره!! ولم يفرقوا بين الخيلاء وغيره، وإذا صلى في مسجد في فناءه أطلوا صلاته!! وحرموا الصلاة في المسجد!! ولم يفرقوا بين عبادة القبور، وبين الأمر بزيارة القبور وعبادة الله وحده عندها، وإذا زار مقامات الصحابة- مثلاً- قالوا: اقتربت الحرام!! وهكذا بالغوا في الأحكام.

(١) سورة آل عمران، آية ١٥٩.

(٢) سورة النحل، آية ١٢٥.

ولقد انطلقوا من هذا الفهم السقيم إلى تكفير المسلمين، فوقعوا في محذور توسيع دائرة الكفر، وتقليص دائرة الإيمان، وشتان بين الذين يكثرون صنف المسلمين، ويحببون الناس بالدين، وبين الذين يسعون جاهدين لإخراج المسلمين من دينهم، وتكثير صف الكافرين، والرسول ﷺ يباهي الأمم بالمسلمين يوم الدين^(١).

لقد تحمل رسول الله أذى المشركين رجاء أن يخرج الله من أصلابهم من يوحد الله، ولأجل تكثير صف المسلمين تغاضى رسول الله ﷺ عن المنافقين، فلم يعاقبهم، رجاء تغيير الحال، وعفا عن أساء إليه، رغبة في إسلامه، وهو الذي ينتهي الناس عن الكفر، لأنه يؤول إلى النار، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إنما مثلي ومثل أمتي، كمثل رجل استوقد ناراً، فجعلت الدواب والفراس يقعن فيه، فأنا أخذ يحجزكم، وأنتم تقحمون فيه"^(٢)، فأين الذين يخططون لإخراج المسلمين من ملة الإسلام من حديث الرسول ﷺ، إن تكفير المسلم جريمة؛ قال رسول الله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض"^(٣).

إن المسلم لا يرتد عن الدين إلا إذا فعل فعلاً من قواطع الإسلام، كإنكار شيء من القرآن، أو الاستهزاء بشيء جاء به الرسول ﷺ من العبادات والمعاملات، أو النطق بكلمة الكفر، أو السخرية بحكم متعلق بشيء من أركان الإسلام الخمسة، في فهم النص فجائز، والمجتهد ماجور سواء أخطأ أم أصاب، فعن عمرو بن العاص رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"^(٤)، ولكن الناس يتفاوتون في الفهم، ويختلفون في الأحكام، أما المتطرفون فيغالون في الأقوال والأفعال، وسبحان الله القائل: "ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين"^(٥).

ثانياً: المتطرفون يسفكون الدماء ويقتلون الأبرياء: إنهم يفجرون أنفسهم في الأماكن العامة، وفيها الصغير والكبير، ومار الطريق، والزائر، والمؤمن، والعايد، وابن السبيل، فما هي الفتوى التي يعتدون لقتل هؤلاء الأبرياء؟ إنه لا يجوز لأفراد المسلمين إعلان الحرب، وإنما يعلنها ولي الأمر، وهذا معروف في السياسة الشرعية، وهناك فرق بين الحربي، والمعاهد،

(١) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، مرجع سابق.

(٢) أنور الجندي، مرجع سابق، ص ٥٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٦١.

(٤) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ٩٥.

(٥) سورة هود، آية ١١٨.

وغير الحربي، وأبناء الكفار، بل من الذي اجاز لهم قتل المسلم إذا ظن أنه كافر؟ والله تعالى يقول: "يا أيها الذين ءامنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم" (١)، إنه لا حجة لهم.

إن مما ابتليت به الأمة الإسلامية اليوم قضية الغلو والتطرف، التي عصفت زوابعها بأذهان البسطاء من الأمة وجهالها، وافتتن بها أهل الأهواء، الذين زاغت قلوبهم عن اتباع الحق، فكانت النتيجة الحتمية أن وقع الاختلاف بين أهل الأهواء، وافترقوا إلى فرق متنازعة متناحرة، همها الأوحاد إرغام خصومها على اعتناق آرائها، بأي وسيلة كانت، فراح بعضهم يصدر أحكاماً، ويظهرون التطرف إفراطاً وتفريطاً، إنها فتنة عمياء تستوجب التأمل، وتستدعي التفكير في الكشف عن جذورها في حياة المسلمين، وهذا يعد من أهم عوامل التخلص من الخلل الذي أثقل كاهل الأمة، وأضعف قوتها وفرق كلمتها، يقول ابن قيم الجوزية رحمه الله: "وما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان، إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عن الأمر مضيع له؟ فالتغالي فيه مضيع له هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوزه الحد" (٢).

ثالثاً: التعدي على الحاكمية: لقد تجاوز المتطرفون حدودهم، فتعدوا على حقوق ولي الأمر، لأنه هو المخول بإقامة الحدود، وتنفيذ العقوبات، ولا يخفى الضرر لو كان تنفيذ الحدود بين العادة، فأقاموا الحدود عشوائياً! حاشى لشرع الله أن لا يضبط أمور الناس، فإن من المتفق عليه أنه لا يجوز لأحد أياً كان من المسلمين، أن يقيم حداً، أو يعزر مستحقاً للتعزير، فلا يجوز لغير ولي الأمر أن يقطع يد السارق، ولا يجلد الزاني، كما لا يجوز لغير ولي الأمر أن يسجن المذنب، إذ هي أمور تخص الحاكم (٣).

والحكمة أن ولاية إقامة الحد إنما تثبت للإمام لمصلحة العباد، وهي صيانة أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، والإمام قادر على الإقامة، لشوكته، ومنعته، وانقياد الرعية له، قهراً وجبراً، ولا يخاف تبعة الجناة واتباعهم، لانعدام المعارضة بينهم وبين الإمام، ولا توجد تهمة الميل والمحاباة، والتواني عن الإقامة منقضية في حقه، فيقيمها على وجهها، فيحصل الغرض المشروع له الولاية بيقين، وأما غيره فربما يقدر على الإقامة نفسها، وربما لا يقدر غيره لمعارضة الجاني له، وكذا غير الوالي يخاف على نفسه وماله، من الشرير لو قصد إقامة الحد

(١) سورة الحجرات، آية ١٢.

(٢) العك، خالد، (٢٠٠١)، عوامل التطرف والغلو والإرهاب في ضوء القرآن والسنة، جامعة الملك خالد، الرياض، ص ١٦.

(٣) الحربي، مطيع الله الصرهيد، (١٤٢٢هـ). محاضرة: الإرهاب في نظر الإسلام: عدوان على الإنسانية، في الندوة المشتركة بين رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الأزهر في ٢١/٨/١٤٢٢هـ القاهرة، ص ٢٢.

عليه، أن يأخذ بعض أمواله، ويقصد إهلاكه، ويهرب منه فيمتنع عن الإقامة، فثبت أن غير الإمام لا يساوي الإمام في تحصيل ما شرع له إقامة الحد، فلا يزاحمه في الولاية.

وللإمام أن يستخلف على إقامة الحدود، لأنه لا يقدر على استيفاء الجميع بنفسه، لأن أسباب وجوبها توجد في أقطار دار الإسلام، ولا يمكنه الذهاب إليها، وفي إحضار الجناة جميعاً إلى مكان الإمام حرج عظيم، فلو لم يجز الاستخلاف لتعطلت الحدود، وهذا لا يجوز ولهذا كان ﷺ يجعل إلى الخلفاء تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود.

يتبين لنا بما لا يقبل الشك، أن ولي الأمر هو المخول شرعاً بإقامة الحدود في الأرض، وانه ليس لأحد، كائناً من كان، أن يدعي هذا الحق لنفسه، أو يجبره لشخصه، مهما كانت الادعاءات التي يزعمها، أو الأفكار التي يعتنقها، أو الجماعة التي ينتمي إليها، أو الأسباب التي يخلقها، لأن هذا يؤدي إلى الفوضى والفساد، والدمار والهلاك، بل يفتح على الأمة أبواباً من الفتن لا حدود لها، وذلك لأنفسه الأسباب، ثم ينصبون من أنفسهم حكماً وقضاة على أفعال الناس، يكفرون هذا، ويبدعون ذلك، دون دليل من كتاب الله، أو سنة رسول الله ﷺ، ويأخذون الناس بالشبهات، والأفهام السقيمة، والتأويلات الفاسدة، ثم يحكمون على الناس بالكفر والردة، ثم يقررون قتلهم وينفذون ذلك من تلقاء أنفسهم، بعد أن يدعوا لأنفسهم الحاكمية وفي الأرض^(١).

وظاهرة التطرف الديني تشكل في المجتمعات العربية الإسلامية احد مظاهر التطرف بصورة عامة فلا يمكن بأي حال الحديث عن تطرف باتجاه واحد وبلون واحد حتى وأن حاولت جهات كثيرة تصويره بهذا الشكل بل أن التطرف في الجهة الأخرى المناقض تماماً للتطرف الديني لا يقل شأناً عنه وقد يكون أحد أسباب بروزه باعتباره رد فعل طبيعي عاكسه في الاتجاه وزاد عليه قوة وجعل منه ضداً نوعياً ومعادلاً موضوعياً.

ولانريد هنا الاسترسال في المعالجات بقدر ما يهمننا (التوصيف) الموضوعي لاسباب نشوء الظاهرة التي اكتسبت صفة العالمية وقلما تخلو من احدى فعاليتها نشرة أخبار أو صحيفة.

التطرف الذي يشهده العالم لم يخلق من عدم بمعنى أنه لم يبدأ من الصفر فهو يكتسب وجوده وقوته من حيث انتهى الآخرون فهو نتاج لمجموعة مكونات المجتمع وحزمة التأثيرات المكونة للأفراد والجماعات على المستوى التاريخي والثقافي والعقائدي بمعنى أن هناك عقائد

(١) أنيس، منى، مرجع سابق، ص ٣٩.

ونقل (مذاهب) إذا أردنا أن نسمى الأشياء بمسمياتها مؤهلة أكثر من غيرها لإنتاج التطرف، يكفي ان تطل اطلالة سريعة على الفتاوى الصادرة من شيوخهم وكيف تبيح قتل الآخر المختلف مذهبياً وأن كان متحداً إسلامياً وكيف ترفض التعامل معه تحت عنوان واحد، هذه الارضية تدفع بالتطرف إلى أقصى مدياته حين يكون القتل (واجب ديني)؟ وفي نفس الوقت تعطي المبرر المادي لاتهام الإسلام ككل بالتطرف والارهاب . ومع هذا المناخ تساهم مجموعة المسلمات الفكرية والتاريخية الجاهزة لصناعة متطرفين يجدون في منظومة العقائد ما يبيح لهم هذا التطرف (الجهاد في حساباتهم وهو عند الآخرين تطرف وإرهاب) (١) .

هذه الخلفية التاريخية يضاف لها السبب الأهم في تطرف النظرة والسلوك تجاه الغرب وهي قضية فلسطين وزرع إسرائيل في قلب العالم العربي بل والإسلامي على يد بريطانيا ثم الولايات المتحدة الأمريكية بعد التطورات الدولية اللاحقة والعلاقة العضوية بين أمريكا وإسرائيل وتغليب مصالح إسرائيل على طول الخط على مصالح العرب وهذا وأن كان يرضي الحكومات في المنطقة فإنه في نفس الوقت يدفع المجتمعات العربية والإسلامية إلى التطرف تجاه الغرب وتجاه حكوماته أيضاً الراضخة للواقع العالمي المحكوم بمنطق القوة العسكرية والاقتصادية.

وقد ساعد دور الإعلام العالمي في تضخيم وصناعة رموز متطرفة اكبر من حجمها الحقيقي بعد انتهاء الحرب الباردة لحاجة الولايات المتحدة إلى عدو افتراضي " فكان من سوء حظ المسلمين والإسلام أن يفرض عليهم هذا الدور وينبغي هنا عدم إغفال الظاهرة الجديدة في العالم الغربي والانتشار السريع للإسلام فيه (الهروب من العالم الثالث أحد أسبابه) فيما عرف بظاهرة (الإسلامفوبيا) وخطرها على الغرب الذي اشعل الحرب على (الإرهاب) للحد من انتشار هذه الظاهرة على أراضيه.

دعم بعض الانظمة العربية وحكومات بلدان العالم الثالث لمنظمات وحركات متطرفة للاستفادة منها سياسياً وعسكرياً كما يحصل الان في العراق حيث أن المشروع العربي ومشروع دول الجوار الذي تتضح معالمه يوماً بعد آخر بحاجة الى توظيف هؤلاء المتطرفين من اجل تحقيق اهدافهم في العراق .

(1) شلبي، إبراهيم أحمد، مرجع سابق، ص ٤٠.

عدم قناعة (أصولي) العلمانية بإمكانية التعايش المشترك والتداول السلمي للسلطة ضمن اجواء من الانفتاح والديمقراطية وترك الخيارات مفتوحة أمام الناخبين لتقرر صناديق الاقتراع القوة السياسية المنتخبة بالارادة الحرة كما هو مفترض في ادعاءات العلمانيين وهذا ما حصل في الجزائر حين تم اقصاءؤهم بالقوة بعوامل داخلية وخارجية بعدما افلحوا في كسب اصوات الناخبين وهذا ما دفع بالاسلاميين الجزائريين نحو اتباع اساليب العنف والتطرف .

عدم وضوح الرؤية السياسية للحركات الدينية المتطرفة وافتقارها لبرامج العمل السياسي المعلن وتقديم برامج عمل سياسية تستعير مفاهيم ومصطلحات سلفية جامدة لانتوافق مع التطورات الاجتماعية والفكرية في العالم ووقوعهم في اشكالية يمكن تسميتها (التاويل التعسفي للنص) باتجاهات محددة سلفا .

ومالم توضع حلول جذرية للمشكلة عبر تحليل وتفكيك المنظومة الفكرية والسياسية والاجتماعية التي تغذيها وتحديد مواطن الخلل والانحراف فيها فإن صناعة التطرف ستبقى قائمة بل سيجري انتاجها بتقنية أحدث^(١).

(1) بادراياجي، شيلي، مرجع سابق، ص ٥١.

المبحث الثالث

تيار العنف والتطرف في منطقة الخليج والمملكة العربية السعودية

المطلب الأول: تيار العنف والتطرف:

يمكن القول إن أسامة بن لادن وتيار العنف الذي تمثله اليوم "كتائب الحرميين" و"تنظيم القاعدة في جزيرة العرب" هي الموجة الثالثة من المواجهات مع الدولة السعودية الحديثة التي أسسها الملك عبد العزيز بن سعود، والتي تعود جذور نشأتها إلى انخراط الشباب السعودي في منتصف الثمانينات في الجهاد الأفغاني، وسوف نتطرق إلى الموجات التي تكونت في المملكة العربية السعودية بعد منتصف القرن العشرين.

فالموجة الأولى: مثلها "الإخوان" الذين تحالفوا مع مؤسس الدولة ثم تم القضاء عليهم لعدم وعيهم بقواعد اللعبة السياسية الدولية، ويمكن القول إن الإخوان مثلوا استمراراً للتقاليد الوهابية التي لم تنشأ في سياق جدل مع المستعمر الخارجي كبقية حركات المقاومة والأحياء الإسلامية في البلدان العربية والإسلامية التي تعرضت للغزو الخارجي، ولكنها تعبير عن السعي لحالة إصلاح داخلية هي أقرب لتعبيرات "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" لإعادة الأوضاع إلى حالتها الصحيحة الموافقة للشرع والدين.

والموجة الثانية: مثلتها حركة "جهيمان العتيب" الذي تحصن بالحرم المكي لمدة ٢٢ يوماً كاملاً معلناً ظهور المهدي وضرورة مبايعة الناس له وذلك في نوفمبر ١٩٧٩ وحدثت مواجهة بينه وبين السلطات السعودية، وهذه الواقعة مثلت فصلاً خطيراً من فصول تحدي شرعية النظام السعودي.

أما الموجة الثالثة: فهي لم تكن مهمومة بالشرعية الداخلية للنظام بقدر اهتمامها بمشاكل الأمة الإسلامية التي مثلت الشيوعية التحدي الأول لها في أفغانستان ثم ما لبثت أن أصبحت الولايات المتحدة هي التحدي بعد تحرير أفغانستان، خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفيتي وانتهاء الحرب الباردة وظهور أفكار داخل القوى الحاكمة في واشنطن تتحدث عن اعتبار الإسلام

خطراً وتحدياً وأنه العدو البديل للشيوعية^(١)، في ظل النظام العالمي الجديد والدعوات التي أطلقتها الولايات المتحدة الأمريكية بخصوص استسلام العالم العربي في ظل الديمقراطية الحديثة.

وتحولت هذه الموجة إلى تنظيم يمارس عمليات داخل الأراضي السعودية بدأ مع عملية الرياض التي نفذت يوم ١٣ نوفمبر ١٩٩٥ ضد مبنى من ثلاثة طوابق يستخدم كمركز للتدريب العسكري ويتولى خبراء أمريكيون تدريب الحرس السعودي فيه، ثم تلت هذه العمليات عملية الخبر بمنطقة الظهران والتي قتل فيها ١٩ أمريكياً، التي نفذتها مجموعات أطلقت على نفسها "كتائب الحرمين"^(٢).

وأن هذه الهجمات شهدت تصعيداً خطيراً في عددها ونوعيتها ونوعية الأسلحة المستخدمة خلال السنوات الماضية، حيث تعرضت العاصمة الرياض في مايو ٢٠٠٣ لسلسلة من التفجيرات استهدفت عدداً من المجمعات السكنية التي يقطنها الأجانب وأسفرت عن سقوط ٣٤ قتيلاً بينهم ٧ أمريكيين وإصابة ١٩٤ آخرين في أعنف هجمات من نوعها شابهها بعض المراقبين بهجمات الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة، وفي نوفمبر من نفس العام تعرضت نفس المدينة لانفجار ضخم بأحد المجمعات السكنية أسفر عن مقتل ١٨ شخصاً، وتعرضت الرياض لهجوم ثالث في أبريل ٢٠٠٤ استهدف مبنى الإدارة العامة للمرور وأسفر عن استشهاد خمسة وإصابة أكثر من ١٤٨، كما تعرضت مدينة ينبع لهجوم إرهابي في الأول من مايو ٢٠٠٤ أسفر عن مقتل أمريكيين وبريطانيين وأحد أفراد الحرس الوطني، إضافة إلى العمليات التي نجحت أجهزة الأمن السعودية في إحباطها، وجاءت تلك الهجمات لتكشف بوضوح أن المملكة كلها بدءاً من ينبع في أقصى الغرب مروراً بالرياض في الوسط وحتى الخبر في الشرق أصبحت هدفاً للمجمعات الإرهابية وتنظيم القاعدة.

وقد ظهر هذا من خلال بيان جماعة "كتائب الحرمين" التي أعلنت مسؤولياتها عن تفجير مبنى الأمن العام المكلف بمطاردة هذه الجماعات - يوم ٢١ أبريل ٢٠٠٤ وقتل ٤ وجرح ١٤٨ حيث جرى التأكيد على أن الإرهابيين في تنظيم القاعدة من اتباع أسامة بن لادن^(٣).

(١) رفعت، أحمد محمد، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٢) هو، الآن، وأيريك موريس، (٢٠٠٠). الإرهاب والتهديد عليه، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ٦٦.

(٣) شبكة النبا المعلوماتية ٢٠٠٤/١/٨ www.ANNABAA.ORG

أيضاً صدر بيان منسوب إلى تنظيم القاعدة في ١٩ مارس ٢٠٠٤ يهدد بأن التنظيم سيثأر لمقتل من سماه "المسؤول عن منطقة الخليج - خالد علي حاج أبو حازم اليمني - الذي قتل في مواجهة مع قوات الأمن السعودية في الرياض وأوضحت جماعة "تنظيم القاعدة في جزيرة العرب" في البيان أن "الأخ خالد علي حاج أبو حازم اليمني"، أحد الأخوة المطلوبين لدى المخابرات الأمريكية وكذلك وزارة الداخلية السعودية، وسبق له القتال في أفغانستان، وداخل أوروبا وجنوب شرق آسيا، وحذر البيان من أن "المجاهدين يجددون تحذيرهم لأفراد وضباط الأمن والطوارئ والمباحث من عدم التعرض للمجاهدين، لأن استهدافهم والنكايّة بهم في منازلهم أو في مقرات عملهم أمر في غاية السهولة إلا أنه ليس من سياسة المجاهدين الآن، ولكن هذا لا يعني بحال أن المجاهدين غير قادرين على الرد وبقوة على من نال منهم بقتل أو أسر أو جرح^(١).

ولهذا فإن تفجير مبنى الأمن العام والموجه ضد الحكم السعودي بشكل مباشر كان بمثابة تحول استراتيجي أو انقلاب في أساليب عمل هذه الجماعات من استهداف أماكن إقامة الأجانب إلى استهداف المباني الحكومية، وربما رموز السلطة السعودية نفسها مستقبلاً.

وقد ساهم الأمن السعودي في تطبيق حلقة المطاردة على هذه الجماعات بشكل متصاعد واعتقال وقتل العشرات منهم وضبط العديد من السيارات المفخخة. وهذا التطبيق ساهم في تحول في الصراع من استهداف الأمريكيين إلى استهداف الأمن السعودي ذاته، وهذا يدل على نقل رسالة تهديد بوقف المطاردات أو تحمل تبعاتها.

فمنذ مايو ٢٠٠٣، ألقت السلطات السعودية القبض على المئات من الذين ثبت أنهم على اتصال مع بن لادن وشبكة القاعدة ونتج عن تلك الحملات وفاة نحو ١٧٠ شخصاً منهم أفراد من قوات الأمن وأيضاً من المهاجمين أنفسهم الذين قتلوا أثناء حملات مهاجمتهم والقبض عليهم. وتمكنت السلطات من وضع يدها على عدد ضخم من الأسلحة ونجحت في اعتقال وقتل معظم الرجال المطلوبين في قائمة تضم ٢٩ اسماً وفي مايو ٢٠٠٤ تم التعرف على ست خلايا إرهابية حيث تم التعرف على نفس العام، وتضم كل منها نحو ٣٠٠ شخصاً وأن ستة منها على الأقل قد تم القضاء عليهم من قبل قوات الأمن السعودية وصدرت تحذيرات من أعضاء هذه الجماعات

(١) هنتجتون، صموئيل، مرجع سابق ٣٧.

لقوات الأمن واتهامات بأنهم اعتدوا على حرمان المسلمين وقتلوا المجاهدين وسجنوا العلماء والمصلحين والشباب الطاهرين ولم يراعوا في ذلك ديناً ولا عقلاً، واتهامات أخرى لجهاز الأمن بأنه مرتد محارب لله ورسوله والمؤمنين^(١).

ومن هنا فإن خطورة تغيير سياسة المتشددین وتحولهم لقتال قوات الأمن السعودية تكمن في السعودية قد تتحول إلى ساحة تفجيرات للمصالح الرسمية واستهداف للشخصيات الحكومية على غرار ما حدث في مصر أوائل التسعينيات من القرن الماضي^(٢).

وفي ٦/١٢/٢٠٠٤ قام ستة مسلحين من تنظيم القاعدة بشن هجوم على القنصلية الأمريكية في مدينة جدة الساحلية في المملكة العربية السعودية أسفر عن مقتل أربعة من المسلحين الخمسة وأربعة من قوات الأمن إضافة إلى خمسة من موظفي القنصلية، وهذا الهجوم يتميز بأنه الأول الذي يستهدف مركز تمثيل دبلوماسي غربي في المملكة، كما أنه محاولات لإثبات الوجود بعد شهور عدة من غياب العمليات الإرهابية الكبرى ظن معها الكثيرون أن العمليات الكبرى للإرهاب قد انتهت، وعلى الرغم من أن الهجوم فاجأ الكثيرين إلا أنه لم يفاجئ البعض ممن رأوا أن المصالح الأمريكية مازالت مستهدفة لتنظيم القاعدة رغم الضربات التي تلقاها طوال الأشهر الماضية.

وبصرف النظر عن حقيقة الأسباب والدوافع الكامنة خلف هذه العمليات الإرهابية فإنها تثير مجموعة من الملاحظات المهمة منها^(٣):

أ- أن هذه الانفجارات التي استهدفت تجمعات سكنية ومدنية معظم ساكنيها من المدنيين العرب والأجانب لا يمكن تبريرها بأي شكل من الأشكال، وتتناقض مع تعاليم الدين الإسلامي يأتي لكل شكل من الأشكال، بل تسيء إليه، ومن شأنها تدعيم مواقف بعض القوى الصهيونية الغربية المعادية للإسلام وتحقيق هدفها في ربط الإسلام بالعنف والإرهاب في أذهان المواطنين الغربيين وتغذية مقولات صراع الحضارات.

(١) جريدة السبيل ٦/١٢/٢٠٠٤ وأيضاً جريدة القدس العربي ٦/١٢/٢٠٠٤.

(٢) موريس، أيرل وآلان هو، (١٩٩٠). الإرهاب والتهديد والرد عليه، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ص ٢٠-٢٢.

(٣) الحص، سليم، (٢٠٠١). لبنان والعرب والعالم بعد ١١ سبتمبر، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٨)، ص ٣٣.

ب- أن هذه التفجيرات سيكون لها العديد من التداعيات السلبية على السعودية وباقي دول المنطقة سياسياً واقتصادياً وأمنياً، فمن الناحية السياسية توفر فرصة كبيرة لبعض الجماعات وخاصة اللوبي اليهودي ووسائل الإعلام الصهيونية لتجديد حملاتهم التي تستهدف ربط الإسلام بالإرهاب، وتزيد من حدة الضغوط التي تتعرض لها المملكة وغيرها من دول المنطقة، وتعطي لواشنطن الذريعة والمبرر للتدخل في شؤونها الداخلية. كما أنها تسهم في الإضرار بالأوضاع الاقتصادية للمملكة والمنطقة ككل، حيث يمكن اعتبارها مؤشراً على عدم الاستقرار بما يؤثر سلباً على الاستثمارات الأجنبية التي تتجنب المناطق ذات المخاطر العالية. إضافة إلى تداعياتها السلبية على أسعار النفط، وخاصة أنها استهدفت أكثر المواقع أهمية لإنتاج وتصدير النفط، الأمر الذي أثار الكثير من المخاوف الدولية من احتمال تعرض مناطق إنتاج النفط السعودي والخليجي معاً لهجمات أخرى، في وقت تشهد فيه المنطقة قلقاً متزايداً بالفعل من احتمالات انقطاع إمدادات النفط الخام مما أدى إلى ارتفاع الأسعار إلى مستويات غير مسبوقة، حيث تجاوز سعر البرميل حاجز الـ ٦٥ دولاراً، مما دفع المملكة إلى التعهد بزيادة إنتاجها إلى أكثر من ١١ مليون برميل يومياً لمواجهة هذه المخاوف التي لم تلبث أن حددتها هذه الهجمات، وعلى المستوى الأمني أشاعت هذه التفجيرات جواً من عدم الاستقرار في السعودية والمنطقة، وزادت المخاوف من احتمال وجود المزيد من الخلايا الإرهابية النائمة ومن ثم إمكانية التعرض لهجمات أخرى في المستقبل تستهدف زعزعة الاستقرار والأمن.

ج- أن هذه التفجيرات تؤكد مجدداً أن المملكة هدف للإرهاب وليست داعمة له، مما يؤكد زيف المزاعم الغربية، حيث سبق وتعرضت المملكة - وما زالت - لسلسلة من حملات التشوية والتحريض الإعلامية والرسمية الغربية التي تستهدف النيل من مواقفها العربية والإسلامية، وخاصة منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١^(١).

(١) المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، مرجع سابق.

د- أن هذه الهجمات التي يعلن تنظيم القاعدة مسؤوليته عنها بين الحين والآخر، تؤكد أن التنظيم ما زال فاعلاً على المسرح الدولي رغم الادعاءات الأمريكية بالقضاء على مقوماته وقياداته، حيث أعلنت القاعدة مسؤوليتها عن العديد من العمليات الإرهابية خلال الأعوام الماضية، من ذلك التفجيرات التي وقعت في مايو ونوفمبر ٢٠٠٣ وفي أبريل ٢٠٠٤ والتفجيرات التي شهدتها العاصمة الأسبانية مدريد يوم ١١ مارس ٢٠٠٤ وأدت إلى مقتل ٢٠٠ شخص وإصابة نحو ١٥٠٠ آخرين، وتفجيرات الدار البيضاء في مايو ٢٠٠٣ والتي راح ضحيتها ٤١ قتيلاً، وغيرها من العمليات التي شهدتها باكستان وأفغانستان وإندونيسيا وتركيا، مما يعني أن التنظيم لا زال قادراً على تنفيذ تهديداته، وأن كل ما يقال عن القضاء عليه هو مجرد ادعاءات لا أساس لها من الصحة غالباً.

هـ- مسلسل المواجهات بين السلطات والإرهابيين: كان لافتاً أن يتزامن موعد انقضاء مهلة العفو الذي أعلنه خادم الحرمين الشريفين للإرهابيين مع آخر الضربات الناجحة التي وجهتها قوى الأمن في حي الملك فهد بالرياض وأسفرت عن مقتل اثنين من الإرهابيين وإصابة ثلاثة آخرين، وهذا يعني أن المبادرة في المواجهة المستمرة بين السلطات والإرهابيين في يد الجهة الأقوى وهي الحكومة السعودية التي استطاعت محاصرة تحركهم ومنعت وقوع العديد من الأعمال التخريبية التي كانوا يخططون لها. ما ينبغي تسجيله أيضاً أن بيان وزارة الداخلية الذي صدر كان قاطعاً حول عدم تمديد مهلة العفو وهو أمر يؤكد على الحزم في التعاطي مع الذين لم يستفيدوا من مهلة العفو، وأيضاً التأكيد على أن الحكومة لا يمكنها رهن الأمن الداخلي بمشيئة من لم يستجيبوا للمبادرة.

وكانت وزارة الداخلية أعلنت في السابع من آذار/ مارس ٢٠٠٣ عن قائمة تضم ١٩ مطلوباً قبيل أحداث التفجيرات الثلاثة بخمسة أيام التي شهدتها العاصمة السعودية في مجمعات سكنية في أحياء غرناطة وأشبيلية، والجنادرية بواسطة سيارات مفخخة نفذها كل من خالد مسلم الجهني، وعبد الكريم جيزان اليازجي، وهاني أحمد الغامدي، ومحمد عثمان الشهري، وجبران علي حكيمي في ١٢ آذار مارس ٢٠٠٣.

وفجر المطلوبان تركي ناصر الدندني وعبد الرحمن منصور جبارة (من أصل عراقي ويحمل الجنسيين الكويتية والكندية) واثنان من زملائهما أنفسهم بشكل جماعي أثناء محاصرة قوات الأمن مسجداً اختبأوا فيه بمنطقة الجوف (شمال المملكة) في الرابع من تموز/ يوليو ٢٠٠٣.

وقتل المطلوب أحمد ناصر الدخلي وخمسة من زملائه أثناء تطويق القوات الأمنية مزرعة كان يختبئ فيها في بلدة غضي بالقصيم (شمال المملكة) في ٢٨ تموز/ يوليو ٢٠٠٣.

وبعد يوم واحد من إعلان وزارة الداخلية قائمة أخرى تضم ٢٦ مطلوباً رصدت الأجهزة الأمنية إبراهيم محمد الريس الذي كان من ضمنهم وتبادلت معه إطلاق النار في إحدى محطات الوقود في حي نمار بالسعودي (غرب الرياض) في الثامن الأول / ديسمبر ٢٠٠٣.

وقتل اليمني خالد علي حاج (أبو حازم الشاعر) الزعيم الثاني للتنظيم واحد الحراس الشخصيين لزعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن، أثناء المواجهة التي وقعت مع قوات الأمن السعودية في حي النسيم (شرق الرياض) في ١٥ آذار/ مارس الماضي.

وفي الرابع من أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٣ قبض على المطلوب بندر عبد الرحمن الغامدي في دولة اليمن وسلم إلى السلطات السعودية.

وعثرت قوات الأمن في ٢٢ شباط/ فبراير على جثة المطلوب عامر محسن آل زيدان الشهري مدفونة في منطقة بنبان الصحراوية (٣٠ كيلو متراً شمال الرياض) حيث أصيب في تبادل لإطلاق النار في حي السويدي بالرياض في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣.

وقتل قوات الأمن في إحدى الشقق التابعة لإسكان مستشفى الملك فهد بجازان (جنوب المملكة) المطلوب الأمني في القائمتين سلطان بن جبران القحطاني واثنين من زملائه بعد تبادل إطلاق النار معهم في ٢٣/ أيلول سبتمبر ٢٠٠٣.

وفي الثالث من تموز/ يوليو ٢٠٠٤ أعلنت وزارة الداخلية عن مقتل المطلوبين راكان محسن الصيخان وناصر راشد الراشد أثناء تبادل لإطلاق النار مع رجال الأمن في حي الفيحاء بالرياض في ١٢ نيسان/ ابريل ونتج عن إصابة الأول بأعيرة نارية وعدم توفر الرعاية الطبية والطريقة البدائية التي استخدمت في معالجته إلى بتر ساقه بمنشار كهربائي.

كما قتل كل من المطلوبين أحمد صقر الفضلي، وخالد مبارك القرشي، ومصطفى إبراهيم مبارك، أثناء مدهامة رجال الأمن لأحد المباني وفجر المطلوب طلاب عنبر العتيبي نفسه بقنبلة يدوية أثناء محاصرته في مبنى حي الصفا بجدة في ٢٢ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤.

وفي ١٩ حزيران/ يونيو قتلت الأجهزة الأمنية كلا من عبد العزيز المقرن الزعيم الثالث للتنظيم في الخليج، وفيصل عبد الرحمن الدخيل الساعد الأيمن واثنين من زملائهما أثناء محاصرته في محطة تعبئة وقود في حي الملزم شرق الرياض.

وكان آخر النجاحات التي حققتها قوات الأمن السعودية مدهامتها منزلاً في حي الملك فهد شمال الرياض ونتج عن ذلك مقتل المطلوب وعيسى بن سعد العوشن وزميله.

٢٠٠٤/١٠/١٣ اعتقال محمد مقبل العتيبي وقتل ثلاثة من الإرهابيين المطلوبين، كانوا برفقته، أحدهم شقيقه عصام مقبل ورفيقان خالد عبد الكريم الباهلي، وتركبي تركبي في حي النهضة شرق العاصمة الرياض.

٢٠٠٤/١١/١٠ قتل ثلاثة إرهابيين في حي الجامعة إلى جنوب مدينة جدة وهم مصطفى إبراهيم مبارك وأحمد عبد الرحمن الفضلي وخالد القرشي.

٢٠٠٤/١٢/٧ قتل ثلاثة إرهابيين واعتقال اثنين داخل القنصلية الأمريكية في جدة بعدما احتجز الإرهابيون ١٨ رهينة، وقد استشهد في هذه العملية ٤ من رجال الأمن العام العاملين في الحراسات وأصيب اثنان آخران.

٢٠٠٤/١٢/٣١ مقتل ثلاثة إرهابيين داخل مدينة الرياض بينهم زعيم القاعدة في السعودية اليمني إبراهيم أحمد الريمي.

وهناك عمليات أخرى جرت بعد هذا التاريخ:

- الهجوم على مبنى وزارة الداخلية.

- الهجوم على مقر الحرس الوطني.

نجاح القوات السعودية في قتل مطلوبين آخرين من ضمنهم الشخصية التي استلمت قيادة "القاعدة" مكان عبد العزيز المقرن في السعودية والشخصية التي استلمت قيادة "القاعدة" في الخليج. كما أن السعودية نجحت في إدراج اسم عدد من الخارجين عن القانون أمثال سعد راشد

الفقيه وعادل عبد الجليل بترجي والذين يقودون العمل الإرهابي ضد السعودية من الخارج على لائحة مجلس الأمن الدولي للإرهاب.

المطلب الثاني: المتغيرات الإقليمية والدولية التي ساعدت على ظهور الحركات المتطرفة في المملكة

العربية السعودية:

الفرع الأول: الحرب الباردة وحرب أفغانستان والأفغان العرب:

وفي ما بعد الحرب العالمية الثانية وبداية الحرب الباردة أصبحت "الجماعات الإسلامية" ظاهرة قوية والتي تشكلت من رحمها بدايات ظاهرة "الأفغان العرب" في إطار تفاعل متغيرات دولية وإقليمية عربية وإسلامية، وداخلية أفغانية دارت حول الحرب الأفغانية، وما ارتبط بها بداية بحدوث الانقلاب الشيوعي عام ١٩٧٨، وتدخل القوات السوفيتية لدعم الانقلاب في مواجهة الفصائل الإسلامية، "المجاهدين الأفغان" التي استعملت من قبل أمريكا ضد المد الشيوعي في أفغانستان في ديسمبر عام ١٩٧٩، حيث ساندت الولايات المتحدة مجموعات المجاهدين من الدول العربية وقدمت لهم الدعم السياسي والمادي، وأطلقت وسائل الإعلام الأمريكية عليهم اسم "المجاهدين من أجل الحرية" وعلى مستوى الإطار الإقليمي العربي والإسلامي بدأت بعض الحكومات بتقديم مساعدات متنوعة لهم، مثل السعودية التي ساندت الجهاد الأفغاني وتولت مهمة الدعم المادي واللوجستي عبر علاقات مباشرة بدرجة واسعة ودعت إلى الجهاد إلى أن خرجت قوات الاتحاد السوفيتي (السابق) من أفغانستان في ١٥ فبراير ١٩٨٩^(١).

الفرع الثاني: الثورة الإيرانية وظهور العنف في دول المجلس:

ارتبطت نشأة الجماعات والتنظيمات المسلحة في دول الخليج العربية باندلاع الثورة الإيرانية وأطروحات تصديرها للأفكار والمبادئ التي تقوم عليها الثورة، كما كان موقف دول مجلس التعاون الخليجي المؤيد للعراق في حربه مع إيران (حرب الخليج ١٩٨٠ - ١٩٨٨)

(١) الطريفي، ناصر بن عقيلي، نظرة الشريعة الإسلامية، لظاهرة الإرهاب، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف، ص ٢٠.

عاملاً دافعاً أيضاً لمساندة طهران لهذه الجماعات والمنظمات ومدّها بالدعم المادي والمعنوي لتنفيذ سياساتها بتصدير الثورة لدول الجوار^(١).

حيث لجأت إيران إلى التعبئة الإعلامية للجماعات التابعة لها في دول الخليج للتمرد على حكامها فقد كانت وراء أعمال عنف في البحرين حين حاول نظام الخميني - خلافاً لجهود الشاه في ضم البحرين - أن يشجع الأغلبية الشيعية لزعة النظام، وكانت الأداة الرئيسية للشيعية هي "الجبهة الإسلامية لتحرير البحرين" التي اتهمت بأنها وراء محاولة الانقلاب الفاشلة في ديسمبر ١٩٨١، ومن التنظيمات الأخرى ذات الصلة بإيران "حزب الله" الذي اتهم بالقيام بعدة أعمال تخريبية في منتصف التسعينيات.

وفي السعودية نشأت "منظمة الثورة الإسلامية" مع المظاهرات وأحداث الشغب التي انتشرت في إقليم الأحساء الشيعي عامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ مع بداية الثورة الإسلامية في إيران التي كان لها الدور الأساسي في نشأة المنظمة ومدّها بالدعم، ويتفرع عن هذه المنظمة عدة تنظيمات أخرى فرعية منها (حزب الله - الحجاز) وقد كانت المنظمة مسؤولة عن أحداث الحرم المكي من قبل حركة "جهيمان العتيبي" في ٢٠ نوفمبر عام ١٩٨٩، وعن تفجر العنف في موسم الحج عام ١٩٨٧ ثم عام ١٩٨٩، كما كان لهذا التنظيم علاقة بعدة حوادث أخرى في التسعينيات^(٢).

الفرع الثالث: نهاية الحرب الباردة وحرب الخليج الثانية :

شكلت حرب الخليج الثانية ونهاية الحرب الباردة وأقول نجم الاتحاد السوفيتي (السابق) وتحالفه الشيوعي العالمي، منعطفاً هاماً في تاريخ الجماعات الإسلامية، حيث بدأ العالم الغربي بالبحث عن التهديدات الأخرى، والعدو المحتمل الجديد، وفي هذا السياق عقدت قمة روما في ٧-٨ نوفمبر ١٩٩١، والتي حضرها رؤساء دول حلف الناتو، وناقشوا خلالها الأخطار المحتملة القادمة، وقد رأوا أن المخاطر قد تأتي من عدة جهات في أوروبا الشرقية، والشرق الأوسط، وعبر قادة عسكريون في الحلف عن مخاوفهم مما سموه بجماعات "الإسلام السياسي" وترجيحه كعدو محتمل بدلاً من الشيوعية.

(1) عامر، صلاح الدين، (١٩٧٧). المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، القاهرة: دار الفكر العربي، ص ٨٥.

(2) عامر، عصام، (١٩٩٥). مواجهات حول الإسلام السياسي وظاهرة العنف والإرهاب، القاهرة: خلود للنشر والتوزيع، ص ٣٣.

هذه النظرة للجماعات الإسلامية بأنها تشكل تهديداً للغرب والمصالح الحيوية له في المنطقة، سادت لدى أوساط عديدة سياسية وأكاديمية وإعلامية، وعززتها السيطرة الصهيونية على العديد من وسائل الإعلام الغربية، وحملت تهويلاً وتضخيمياً للخطر الإسلامي القادم، ووصفته بعدة صفات مثل: الخطر الأخضر، قوس الأزمات، العدو الجديد، دون تمييز بين الاختلافات الكبيرة في رؤى الجماعات الإسلامية ووسائلها فقد رأى Lcon thadan في مقالة له أن الأصولية الإسلامية قد تقود الولايات المتحدة الأمريكية إلى حرب باردة ثانية على غرار الأولى مع الاتحاد السوفيتي السابق، وهذا التحليل ليس بعيداً عن رؤية عدد من الاستراتيجيين الأمريكيين المعروفين مثل: بريجنسكي (في كتابه الفوضى) ونيكسون (في كتابه الفرصة السانحة) ومارتن إنديك الذي رأى في مقالته (**Watershed in the Middle east**) في مجلة (**Forgein affairs**) عام ١٩٩٢: "أن أمام العرب خيارين أيديولوجيين هما "الأصولية الإسلامية" و"الديمقراطية" الليبرالية ووصل التخوف من العدو الأصولي إلى تصور سيطرته على الثروات النفطية في آسيا الوسطى، وفقاً لنظرية الدومينو (التي تعود جذورها إلى استراتيجية الاحتواء ومبدأ ترومان) أي أن هناك إصراراً من العديد من الدوائر والأوساط السياسية الأمريكية على افتعال معركة مع كل الجماعات الإسلامية، وتصويرها أنها التهديد الخطير القادم من الشرق، وتجلّى هذا الإصرار من خلال مقالة صموئيل هنتجتون "صدام الحضارات" والتي تم نشرها في مجلة (**Foreign Afaris**) وهو منظر استراتيجي أمريكي صهيوني معروف^(١)، ومرتبطة بمراكز دراسات لها علاقة وطيدة في صناعة القرار السياسي الأمريكي تقوم فرضية هذه المقالة على أن الحرب العالمية القادمة ستكون بين الحضارات العالمية، أي أنها حرب دينية، كما لوح بخطر الجماعات الإسلامية، ودعا إلى مواجهتها قبل أن تمتلك أدوات القوة العسكرية والمشكلة الحقيقية أن مقالة هنتجتون هذه قد لقيت تأييداً وتنفيذاً من أصحاب القرار في الولايات المتحدة، وبدأت تسيطر بشكل كبير على تفكيرهم، خاصة تجاه قضايا الشرق الأوسط، وانتقلت هذه التصورات إلى وسائل الإعلام الأمريكية التي بدأت بتعزيز صورة نمطية عن الجماعات الإسلامية في المخيلة الاجتماعية الأمريكية ضد الإسلام والمسلمين وسيطرت هذه الفكرة على التصور الاستراتيجي الأمريكي للشرق الأوسط، وفي سعي واشنطن للهيمنة على المنطقة وثرواتها، وتأمين مصالحها الحيوية، إذ اعتبرت أن من العوامل الخطيرة المهددة للاستقرار في المنطقة والسلام العربي - الإسرائيلي، والمشروع الشرق أوسطي الجديد "الجماعات الإسلامية" وذلك دون تمييز ووضع معايير واضحة بين المعتدل منها والمتطرف.

(1) غالي، شكري، (١٩٩٥). مخلوق الإرهاب التجسيد الحي للعنصرية والطائفية والجنون، سلسلة كتاب الناقد، العنف الأصولي والإبداع من نوافذ جهنم، لندن: رياض الريس للكتب والنشر، ص ٥٥.

ووطد من هذه النظرة في النصف الثاني من التسعينيات وقوع أعمال عنف منظمة مثل تفجيرات الخبر في ١٩٩٦ ثم جاءت تفجيرات في الأسواق العامة، وتلتها محاولات اغتيال لأجانب غربيين في الرياض والخبر، وبالتالي سعت مع الحكومات المؤيدة لها إلى محاربة هذه الجماعات وتجفيف منابعها، كما ظهر من خلال مؤتمر شرم الشيخ عام ٢٠٠٠، الذي خصص لمحاربة الإرهاب والمقصود الأول فيه الجماعات الإسلامية المتطرفة^(١).

المطلب الثالث: تصنيف الجماعات الإسلامية:

برزت مؤخراً العديد من الجماعات التي تختلف عن الحركات الفكرية الأولى - أنفة الذكر - وذلك نظراً لاختلاف الوضع الداخلي والإقليمي والدولي، بل وانشقت عنها وانحرفت في فكرها واتجاهاتها وأساليبها عن الحركات الأولى، ويلعب الجانب الفكري دوراً محورياً في تحديد التمايزات بين الجماعات الإسلامية المختلفة، وعلى الرغم من وجود بعض المعايير الأخرى التي يمكن أن يستند إليها في تصنيف ذلك الجماعات، مثل الأصول الاجتماعية لهما، لا سيما أعضائها البارزين، أو تصوراتها السياسية أو أساليبها الحركية، فإن الأساس الفكري يظل هو القاعدة الأكثر صلابة في تصنيفها والتمييز فيما بينها، ووفقاً لمحوريتها في تصنيف الجماعات الإسلامية فإنه يمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات رئيسية لا يجمع بينهما سوى الانتساب إلى الإسلام، مع الاختلاف العميق في طريقة هذا الانتساب وقراءة ذلك الإسلام وهي على النحو التالي^(٢):

أ- **الجماعات الإسلامية السلفية التقليدية:** والتي تتخذ من الدعوة إلى الإسلام منهجاً ومهمة تعليمية إرشادية تبين للناس ما غمض عليهم من أمور دينهم وترشدهم إلى طريقة الحياة المثلى كما أخبر بذلك الهدى القرآني والسنة النبوية، وهذه الجماعات لا تهتم في العادة بالأمور السياسية ولذلك لم تتعرض لها الأنظمة بل قدمت لها العون والمساعدة لأنها لا تشكل مصدر خطر أو تهديد، مثل "جمعية الإصلاح" في الكويت

(١) غالي، شكري، مرجع سابق، ص ٥٥.

(٢) مجموعة باحثين، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط ١، ص ص ١٨-١٩.

"وجمعية التربية الإسلامية" وجماعة "التبليغ" في البحرين وجماعة "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" في السعودية وتوجد علاقات نفع متبادلة فيما بين الحكومات والجماعات تقضي بحصول الجماعات على حق ممارسة أنشطة الدعوة والتوعية والعمل الخيري، وتضمن في الوقت ذاته لأجهزة الحكم التمتع بقدر من الشرعية السياسية المستندة إلى البنى الدينية التقليدية.

ب- جماعات الإسلام السياسي: التي ارتضت أن تشارك في العملية السياسية التي تجري داخل المجتمع باعتبارها بداية لا بأس بها ووسيلة لا توجد غيرها لممارسة العمل السياسي تحت مظلة شرعية وقانونية مقبولة نسبياً، وذلك في محاربة سلمية للوصول إلى السلطة أو على الأقل المشاركة فيها ولو بالرأي، وقد ارتضت تلك الجماعات هذا الأسلوب والنهج من منظور قناعتها بعدم مناسبة الوصول إلى الهدف عن طريق القوة، ويعتمد شعارها على مبدأ التربية وتكوين الكوادر وتفريغها وزرعها في أجهزة الدولة والمجتمع، الرسمية منها والأهلية وليس بغريب أن تدين تلك الجماعات كافة أشكال العنف ووصفها لها بـ "الإرهابية" لأنها في الأصل ترفض أسلوب منازلة الخصم والدخول معه في مواجهة.

ج- الجماعات الإسلامية المتشددة/ المتطرفة: التي تناصب الأنظمة العداء وتعتبرها المسؤولة عن فساد المجتمعات وانحلالها الديني والأخلاقي وهذه الجماعات وإن كانت سلفية الجذور وتمثل مرحلة من مراحل تطور النوع الأول للجماعات الإسلامية، إلا أنها تمردت على جماعات الدعوة الأخرى لأنها في رأيها قد انصرفت عن شؤون المجتمع ولم تقم بالدور المطلوب منها في كشف مظاهر الفساد ووضع الحلول الدينية لعلاج مختلف المشكلات الحياتية اليومية التي تتعرض لها الشعوب، ويبدو أن إحساس هذا النوع من الجماعات بالإحباط اتجاه قدرة الدولة على إدارة شؤون المجتمع بالكفاءة اللازمة، ومن قابلية المجتمع ذاته للإصلاح، ومن فعالية الجماعات السلفية التقليدية في القيام بالدور المناط بها هو الباعث الحقيقي وراء التحول في نهج واستراتيجيات ورؤى عناصر من الجماعات الدينية وسياساتها ولو عن طريق العنف المسلح ومنها جماعات "حزب الله" في كل من السعودية والكويت والبحرين، وكذلك التنظيمات المرتبطة بتنظيم القاعدة والتي استخدمت العنف في دول مجلس التعاون الخليجي مثل "كتائب الحرمين"، وتنظيم القاعدة في جزيرة العرب"، في السعودية، وفي الكويت جماعة

"الدعوة والجهاد" و"مجاهدوا الكويت" فضلاً عن جماعات أخرى إسلامية متشددة قريبة من تنظيم القاعدة منها الجماعات التي نفذت تفجيرات يناير ٢٠٠٥ والتي أظهرت التحقيقات أنها على علاقة مباشرة بأبي مصعب الزرقاوي في العراق وبخلايا القاعدة في السعودية، وجماعة "كتائب أسود الجزيرة" في الكويت^(١).

ورغم أن التشدد الديني واستخدام العنف قوبل برفض شعبي من كافة فئات المجتمع ومن الدولة، إلا أنه استمر وقد يرجع سبب امتداد هذه المواجهات إلى اقتصار معالجة الدولة لقضية تصاعد نفوذ الجماعات الدينية الجهادية على المعالجة الأمنية وحدها دون سواها، بالرغم من أن الكثير من الظروف والأوضاع التي أوجدت هذه الجماعات وساعدت على نشأتها وتنامي ظهورها تتصل اتصالاً وثيقاً بظروف هذه المجتمعات ذاتها من حيث ضعف أطر المشاركة السياسية وصعوبات التعبير عن الرأي والإحساس بعمق الفجوة بين الشارع والحكم، إضافة على كافة مظاهر التردّي الاقتصادي الأخرى، فضلاً عن عدم وجود المشروع الثقافي والحضاري الشامل الذي يُمكن أن يلتف حوله كل أفراد المجتمع بمختلف فئاته وطوائفه وأفكاره واتجاهاته، بالإضافة إلى الظروف الخارجية التي شجعت على ظهور هذه الجماعات^(٢).

مما لا شك فيه أن داخل كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة من الجماعات الإسلامية فصائل متعددة أخرى فمن الصعب وضعهم جميعاً في سلة واحدة، ومن الصعب أيضاً إعطاء الانطباع بأن كلا منها يمثل اتجاهاً واحداً، بل الحقيقة أن كل نوع من هذه الأنواع أنفة الذكر يختلف فيما بينه اختلافاً جوهرياً ويتنوع داخلياً إلى أشكال متعددة ومختلفة في التسميات والمنطلقات الفكرية والملاحم العقائدية فضلاً عن الخلافات التنظيمية والحركية، ولكن تبعاً للمراقبين فإنه يلاحظ الآتي^(٣):

- أن هذه الجماعات كلها استقت أفكارها من منابع مشتركة وأصول واحدة.

(1) صحيفة الشرق الأوسط، لندن، ١٢ إبريل ٢٠٠٤.

(2) صحيفة الخليج، الإمارات، ٣١ أكتوبر ٢٠٠١.

(3) وحدة البحوث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، الجهود الخليجية لمكافحة الإرهاب ومتطلبات تفعيلها، دراسة صدرت في ٢٠ مايو ٢٠٠٤.

- تملك الجماعات في العادة وسائل مختلفة للتواجد على الساحة السياسية والعامة، أما بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر أحياناً، ولعل أبرز هذه الأشكال هو الجمعيات والهيئات الخيرية والاتحادات الطلابية والعمالية والمهنية التي تعد بمثابة الشكل القانوني للجماعة الذي يمكن التحايل به على المنع الدستوري والحظر القانوني إن وجد.

- لم تقتصر هذه الجماعات في عضويتها على نوعية محددة من العناصر ذات التأهيل العلمي والمهني المحدد أو فئة السن المعينة أو الظروف الاجتماعية، بل ضمت الكثيرين من مختلف الفئات الطبقية والشرائح الاجتماعية والعلمية والمهنية فضلاً عن العمرية.

- وفرت تلك الجماعات لنفسها البنية التنظيمية والتمويلية المناسبة التي تؤهلها لممارسة أعمالها وقيامها بتحمل الأعباء المنوطة بها، واستخدمت في سبيل ذلك خبرات أعضائها المهنية والحركية وعلاقاتها بالداخل أو بالخارج.

- تتفاوت قدرات كل جماعة من حيث المنهج الذي تنتبأه في نشاطها الحركي الذي يتسم بالمركزية التامة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالممارسات التنظيمية، فضلاً عن الالتزام الصارم بقواعد العمل السري وآلياته وتقاليده المتعارف عليها، وعلى هذا فمن الطبيعي أن تتفاوت قوة وثقل كل جماعة بتفاوت الالتزام بهذه العناصر المشار إليها^(١).

المطلب الرابع: ١١ سبتمبر واتهام الجماعات الإسلامية بالتطرف:

لم تمر هجمات (١١) سبتمبر وما تلاها من حرب في أفغانستان ، وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية بدء الحرب الشاملة طويلة الأمد ضد ما تسميه الإرهاب، كحدث عابر فيما يخص تطور الجماعات الإسلامية على مستوى العالم وبشكل أخص في منطقة الخليج، التي توجهت أنظار العالم إليها كمنطقة تفريخ للإرهابيين بعد أن وجه الاتهام إلى ١٥ سعودياً من واقع ١٩ متهماً (عربياً مسلماً) آخرين بتنفيذ الهجمات، وقد أوضحت أزمة ١١ سبتمبر أن الولايات المتحدة الأمريكية قد عرفت "الإرهاب" من منظورها الضيق ليشمل فقط كل الظواهر التي تتصادم مع المصالح الأمريكية المباشرة، وغير المباشرة، أيًا كانت طبيعتها الحقيقة التي لا

(1) الفار، عيد الواحد، (١٩٧٥). أسرى الحرب دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانون الدولي والشريعة الإسلامية، القاهرة: عالم الكتب، ص ١٥.

ترتبط بأية صلة مع مفهوم الإرهاب، وهكذا يدرج في التعريف الأمريكي للإرهاب كل الجماعات الإسلامية في العالم تقريباً بالرغم من التباينات الموجودة فيما بينها والتي أوضحها التصنيف السابق لها^(١).

ويركز التعريف الأمريكي ضمن ذلك على بعض الجماعات الجهادية وفي مقدمتها جماعات دولية المجال والحركات الاستقلالية/ الانفصالية ثم بعض الجماعات محلية الطابع، ويضع معها في نفس المقام جماعات التحرر الوطني (الإسلامية) المسلحة، ثم يتلو ذلك كل الجماعات الإسلامية الأخرى بدرجات اهتمام مختلفة كذلك يتسع التعريف الأمريكي للإرهاب ضمن الإطار الإسلامي والعربي ليتجاوز الجماعات الإسلامية ويشمل عشرات المنظمات والجمعيات الأهلية الإسلامية ذات الطابع الإنساني والإغاثي في أنحاء العالم باعتبارها من وجهة نظرهم داعمة للإرهاب مالياً واقتصادياً^(٢)، حيث شنت الإدارة الأمريكية والصحافة الغربية حملة انتقادات واسعة النطاق على البنوك الإسلامية والمؤسسات والجمعيات الخيرية الخليجية والإسلامية وبعض الشخصيات الإسلامية، واتهمتها بتمويل الجماعات الإسلامية المنفذة للعمليات الإرهابية في ١١ سبتمبر واتخذت الدول الغربية العديد من الإجراءات ضدها للتضييق على نشاطاتها ومصادرة وتجميد أرصدها المالية وملاحقة مدرائها، وقد طالبت واشنطن دول الخليج بتشديد مراقبة الجمعيات الخيرية بها من خلال إجراءات اعتبرها البعض تدخلاً في شؤونها الداخلية، وقد سمحت دول المجلس للعديد من الوفود الأمريكية والغربية بالإطلاع على أوضاع هذه الجمعيات للتأكد من أن دورها إنساني بحت ولا علاقة لها بأي تنظيمات إرهابية كما راجعت نشاطات هذه الجمعيات وتنظيمها، واتخذت إجراءات لمواجهة عمليات غسل الأموال سواء من خلال توجيهات للبنوك بشكل مباشر ومطالبتها ببحث سجل تعاملاتها، أو من خلال إصدار قوانين لمكافحة غسل الأموال.

وعلى الرغم من غياب أي أدلة حقيقية على ذلك الاتهام بل ووجود تناقضات عميقة ومعروفة بين الأغلبية الساحقة من تلك الجمعيات والجماعات الإسلامية التي تتهمها واشنطن بقيادة الإرهاب العالمي وممارسته وفي مقدمتها تلك الملتفة حول أسامة بن لادن، فهذا التعريف يزداد اتساعاً ليشمل المدارس الدينية والإسلامية في شتى بلدان العالم الإسلامي - وفي مقدمتها

(1) صحيفة الشرق الأوسط، لندن ٨ فبراير ٢٠٠٥.

(2) مستقبل الجماعات الإسلامية بعد هجمات سبتمبر، (٢٠٠٤). التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

باكستان واليمن والسعودية - والمناهج التي تدرس فيها، باعتبارها الأرض الخصبة التي نبت فيها الإرهاب وأفكاره، حسب الفهم الأمريكي^(١).

وقد نتج عن ذلك التعريف الفضفاض غير الدقيق أو الواقعي أن شملت الحملة الأمريكية الغربية عموماً كل الجماعات الإسلامية في العالم ومعها المنظمات والجمعيات الإنسانية وكذلك المدارس الدينية ومناهجها الدراسية ولا شك أن تلك الحملة الأمنية، الإعلامية، السياسية، والاقتصادية المكثفة قد أصابت مختلف الجماعات الإسلامية في العالم بمزيد من الحصار على نشاطها وقدرتها على الحركة ونشر أفكارها وتوسيع مجال عضويتها والمتعاطفين معها، وقد دفعت استراتيجية الحصار الأمريكية وما يجري في الأراضي الأفغانية والعراقية من جهة وتطورات الحرب الأمريكية ضد ما يسمى الإرهاب والمواجهة الحالية بين تنظيم القاعدة وقياداته وبين الولايات المتحدة من جهة ثانية، وما تقوم به الولايات المتحدة الأمريكية من تقدم الدعم للدولة الإسرائيلية، وبخاصة في ظل حجم وقوة الضربة الأمريكية العسكرية الأفغانستان، دفع جماعات من الإسلاميين غير الأفغان المنضوين تحت قيادة أسامة بن لادن داخل "تنظيم القاعدة" والمقيمين في دولهم إلى السعي للثأر من الولايات المتحدة الأمريكية".

وهو ما شهدته السعودية من أحداث إرهابية متلاحقة على مدى أكثر من عقد من الزمان، وكذلك الكويت أوائل العام ٢٠٠٥ والتي ثبت تورط عناصر من تنظيم القاعدة فيها^(٢).

ومما لا شك فيه أن الخطاب السياسي الأمريكي الذي انتهج بعد ١١ سبتمبر قد بدل العالم كله، وأثار هذا الخطاب السياسي الأمريكي العديد من التساؤلات في العالم العربي وخصوصاً منطقة الخليج العربي، بعد أن قامت الولايات المتحدة بالتدخل في السياسة الداخلية لدول الخليج العربي والطلب من هذه الدول بعدم دعم الجمعيات الخيرية والإنسانية، وطلب من هذه الدول وتطوير المناهج الدراسية الموجودة في هذه الدول، بما يتلاءم مع النظام العالمي الجديد، حيث قدمت الولايات المتحدة الأمريكية مشروعها في إصلاح منطقة الخليج العربي ومنطقة الشرق الأوسط، وبث الديمقراطية في هذه الدول.

(١) التقرير الأمني العربي، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ١٠ فبراير ٢٠٠٥.

(٢) وحدة البحوث، الجهود الخليجية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٣/٨/١٣.

قامت مؤسسة النقد العربي السعودي بإصدار دليل إرشادي لمكافحة غسل الأموال عام ١٩٩٥ يتوافق مع التوصيات الأربعين للجنة "الفاتف" وتم تعميمه على البنوك المحلية وإلزامها بإنشاء وحدات خاصة لمكافحة غسل الأموال مهمتها التأكد من عدم وجود أي أنشطة أو معاملات مشبوهة وإبلاغ استخبارات مالية لدى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بوزارة الداخلية مهمتها التعامل مع قضايا غسل الأموال والتنسيق مع الوحدة الخاصة بذلك في مؤسسة النقد بهدف تعزيز تدابير تقاضي تمويل الإرهاب، وفضلاً عن ذلك أقر مجلس الوزراء يوم ١٨ أغسطس ٢٠٠٣ نظاماً لمكافحة غسل الأموال يتكون من ٢٩ مادة ويجرم أي عملية تحويل لأموال ناتجة عن نشاط إجرامي أو غير مشروع وكذلك تمويل الإرهاب والأعمال والمنظمات الإرهابية، وينص في هذا الصدد على فرض عقوبات على مرتكبي هذه العمليات تصل إلى حد السجن لمدة ١٥ عاماً وغرامة مالية تصل إلى ١٨ مليون دولار^(١).

كما تم كذلك إنشاء وحدة لمكافحة غسل الأموال تسمى "وحدة التحريات المالية" يكون من بين مسؤولياتها تلقي البلاغات وتحليلها وإعداد التقارير عن المعاملات المشبوهة، كما أعلنت المملكة في ٩ سبتمبر ٢٠٠٤ أنها ستشكل مؤسسة خاصة لمراقبة توزيع المساهمات الخيرية خارج أراضي المملكة^(٢).

شدت المملكة الرقابة على الجمعيات الخيرية لمعرفة طرق استخدام التبرعات التي تحصل عليها ولتحقيق ذلك أنشأت المملكة وكالة حكومية للإشراف على هذه الجمعيات، وكذلك وحدة مالية استخباراتية للتنسيق بين المسؤولين في الاستخبارات والمسؤولين المصرفيين، ووضعت قواعد صارمة إزاء إرسال المال خارج الدولة، كما أصدرت في شهر مارس ٢٠٠٢ تعميماً يطلب من الجمعيات الخيرية إبلاغ وزارة الخارجية قبل البدء في مشروعاتها خارج المملكة بكافة تفاصيل المشروعات التي تنوي تمويلها أو المساهمة في تمويلها، وبدأت المملكة بداية من شهر فبراير من نفس العام في مراقبة الجمعيات الخيرية لمعرفة طرق استخدام التبرعات التي تحصل عليها^(٣).

(1) وحدة البحوث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣٣، ربيع ٢٠٠٣، ص ١٣٠-١٣١.

(2) وحدة البحوث مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتوأمه مع المتطلبات الدولية الجديدة، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣١ خريف، ٢٠٠٢.

(3) محمد عمارة، (٢٠٠٤). الخطاب الديني بين "التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي"، مكتبة الشؤون الدولية، ص ٥.

الفصل الثالث

محااربة التطرف في المملكة العربية السعودية

المبحث الأول

موقف المملكة العربية السعودية والعلماء وعلماء العالم الإسلامي من التطرف

المطلب الأول: موقف المملكة العربية السعودية من الحركات المتطرفة:

قامت المملكة العربية السعودية وتأسست على يد موحدھا الملك العزيز یرحمه الله على منهج الشريعة الإسلامية والدعوة إلى إقامة شرائع الإسلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، وإصلاح العقيدة وتنقيتها من البدع واتخذت من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة منهاجاً ودستوراً لها كما جاء في المادة الأولى من نظام الحكم التي تقرر بأن: "المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة تامة، دينها الإسلام ودستورها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم"^(١).

وقد جاءت المملكة في طليعة دول العالم التي تكافح الإرهاب وتتصدى له، انطلاقاً من التزامها الكامل بثوابتها، وقيمها، وأحكام الشريعة الإسلامية.

وسأورد فيما يلي بعض من أقوال ملوك المملكة العربية السعودية من عهد الملك عبد العزيز إلى وقتنا الحاضر التي تؤيد وتؤكد التزامهم بالإسلام منهاجاً ودستوراً يستضيئون بنوره في إدارة المملكة^(٢).

من أقوال الملك عبد العزيز: "أنا أدعو لدين الإسلام، ولنشره بين الأقاليم، وأنا داعية لعقيدة السلف الصالح وعقيدة السلف الصالح هي التمسك بكتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. أنا ترعرعت في البادية فلا أعرف أصول الكلام وتزويقه ولكن أعرف الحقيقة عارية من كل تزويق إن فخرنا وعزنا بالإسلام. المشورة لها أساس وهو النصح بالتزام الحق، ولها مزية

(١) المادة (١)، نظام الحكم.

(٢) عبد، محمد فتحي، (١٩٩٩). واقع الإرهاب في الوطن العربي، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف، ص ٦٣.

ورونق، تحصل بهما الفائدة، أما السير على غير مشورة فهو مجلبة للنقص، مجلبة للهوى ونحن نريد المشورة أن تجمع بين السنة وبين ما أمرنا الله به^(١).

من أقوال الملك سعود: جاء الإسلام فنقلنا من الضعة والمهانة إلى أعلى الدرجات فكنا أمنع الناس جانباً، وكنا القادة، وكنا الهداة الداعين إلى الله. إن اجتماع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم، ولم شملهم هو أعظم ما يجب على كل مسلم أن يعمل لتحقيقه، وإنني أدعو المسلمين جميعاً أن يجمعوا على الحق صفوفهم وأن يوحدوا كلمتهم وأن يكونوا كالبنيان المرصوص.

من أقوال الملك فيصل: يجب على المسلمين عامة وعلى العرب بصفة خاصة أن يتصلوا ببعضهم، وأن يتفاهموا وأن يعتصموا بحبل الله^(٢).

معاذ الله أن يعترض الإسلام سبيل التقدم فهو دين التطور ودين العزة ودين الكرامة، ولنغتنم الحج فرصة لبحث سبيل النهوض بالمسلمين.

من أقوال الملك خالد: لأن المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف فإننا نحرض على بناء قاعدة اقتصادية قوية أساسها وقاعدتها الإنسان السعودي الذي نبني فيه القدرة على تحديات التعامل مع منجزات العصر، تلك القدرة التي أصبحت في مستوى رفيع من الأداء. إن المملكة العربية السعودية لفخورة جداً أن تضع كل إمكاناتها وتجند كل طاقاتها من أجل خدمة حجاج بين الله الحرام، الذين يحلون في بلادهم وبين أشقائهم وإخوانهم^(٣).

من أقوال الملك فهد بن عبد العزيز: المملكة العربية السعودية هي واحدة من دول أمة الإسلام هي منهم ولهم، نشأت أساساً لحمل لواء الدعوة إلى الله، ثم شرفها الله بخدمة بيته وحرم نبيه فزاد بذلك حجم مسؤولياتها، وتميزت سياستها وتزايدت واجباتها، وهي إذ تنفذ تلك الواجبات على الصعيد الدولي تتمثل ما أمر الله به. نحن لا ندعي التفوق ولكنني أؤكد أن هذا البلد يعتمد بعد الله على عقيدته الإسلامية ومن اعتمد على عقيدته الإسلامية الصحيحة لا يمكن بأي حال من الأحوال إلا أن يكون نصيبه كبيراً جداً من الرقي والاندفاع لما فيه خير مواطنيه في جميع المجالات^(٤).

(1) التركي، ماجد، (١٩٩٨). الملك عبد العزيز والمملكة العربية السعودية، المنهج القويم في الفكر والعمل، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية، ص ١٠٨.

(2) أبو الوفاء، أحمد، (١٩٩٢). التحكيم كوسيلة لحل المنازعات الدولية بالطرق السياسية في الشريعة الإسلامية، مع دراسة لما هو مطبق في المملكة العربية السعودية، "دراسات سعودية"، الرياض، العدد ٦.

(3) شليويح، الشمري، (١٩٨٨). الملك خالد بن عبد العزيز، بيروت: دار النهضة، ص ٣٥.

(4) التركي، ماجد، مرجع سابق، ص ٣٣.

من رأى ما نحن فيه الآن من نهضة علمية وعمرانية وصحية، وما كنا عليه في السابق عندما كانت بلادنا بلدا صحراوياً لا يصدق بأنه خلال هذا الزمن القياس قامت هذه النهضة المجيدة، كل ذلك بفضل الله علينا ثم بفضل تمسكنا بكتابة المجيد وسنة نبيه صلى الله عليه ولم. إن عقيدة الإسلام هي أساس العدل، والعدل أساس الملك، والحكم بما أنزل الله مسؤولية وتكاليف نتصدى لها وقلوبنا لربها واجفة، خشية التقصير، وعقاب العلي الكبيرة^(١).

نحن في هذه البلاد نفتخر ونعتز أننا متمسكون بعقيدتنا الإسلامية، وسوف ندافع عنها بالنفس والنفيس، وسوف نجعلها هي القدوة سواء كان في شريعتنا أو تنظيماتنا في مختلف حاجاتنا للتنظيم، أو في حياتنا اليومية، أو الإسلامية، أو الشهرية، أو السنوية، فلذلك المملكة العربية السعودية - بالذات - عليها واجبات ولها حقوق، عليها واجبات كبيرة بالنسبة للإسلام والمسلمين في أي مكان، ولها واجبات على المسلمين أن يقدرونها حق قدرتها، لأنها لا تقر إلا ما تقه العقيدة الإسلامية إن المملكة العربية السعودية اليوم قوة حقيقية^(٢).

وإن هذه القوة لم تحقق إلا لأن المملكة العربية السعودية دولة تؤمن بالله وتعمل على التمسك بعقيدة السمحة، وتسعى إلى نشر العدل والسلام والاستقرار والمحبة، ولأنها تؤمن برسالتها الإنسانية في العالم.

إن العقيدة الإسلامية بناءة تتطور مع الزمن على أساس كتاب الله وسنة رسوله لم تنته عن شيء إلا وكان الخير في تجنبه، ولم تأمر بشيء إلا وكان الخير في اتباعه، لهذا فالعقيدة الإسلامية مهما أراد أن يلصق بها من يلصق بها من اتهامات هي بريئة من ذلك. وإن كان هناك نقص أو قصور اتهامات هي بريئة من ذلك. وإذا كان هناك نقص أو قصور فهو منا نحن المسلمين، ليس من عقيدتنا الإسلامية. لقد تطورت العلاقات الإنسانية، ولكن الفكر الإنساني قد قصر عن استقصاء آلام الإنسان، وعن تحقيق آماله في الرخاء والسلام، فأصبح ذلك الفكر في حاجة إلى ضابط الرحمة، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينتقل إلى الرفيق الأعلى إلا بعد أن أتم علينا نعمته سبحانه وتعالى بكمال دينه الذي ارتضاه لنا، وكانت الشريعة الإسلامية هي الثروة الحقيقية الكبرى في العالم الإسلامي، حفظت عليه ذاتيته في أحلك الظروف التي كان يعاني فيها من الهجمات الشرسة على تراثه وحضارته وإنسانيته^(٣).

(١) محب الدين، مؤنس، (١٩٩٩). الإرهاب على المستوى الاستراتيجي الأمني، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات الإرهاب في الوطن العربي، ص ٢١٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢١٥.

(٣) هاليدي، فريد، (٢٠٠٠). الأمة والدين في الشرق الأوسط، ترجمة: عبد الإله النعمي، بيروت: دار الساقي، ص ٥٨.

إننا نؤمن جميعاً أن الإسلام دين يخاطب العقل، ويناهض التخلف في شتى صورته وأشكاله، ويشجع حرية الفكر، ويستوعب منجزات العصر، ويحض على متابعتها كما أن الإسلام وهو يضع قواعد السلوك الإنساني فإنه ينظم العلاقات الاجتماعية والدولية على أساس من الرحمة. وكما هو معلوم عن العقلاء من هذه الأمة فإن الإرهاب والعنف والتطرف ينافي تعاليم ديننا الإسلامي الذي قامت عليه دولتنا المباركة، لذا فإن موقف المملكة العربية السعودية ثابت منذ تأسيسها ضد هذه التيارات المنحرفة التي تشوه صورة الإسلام وتفتح المجال لكل حاقد وحاسد للنيل من ديننا ومن بلادنا حرسها الله، وتبذل المملكة على جميع المستويات الداخلية والإقليمية والدولية كل ما في وسعها من أجل استئصال هذا الداء أو الحد منه، وذلك بهدف استتباب الأمن الداخلي والدولي وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

وقد كانت المملكة من أول الدول المؤسسة لجامعة الدول العربية بمشاركتها في إعداد ميثاق جامعة الدول العربية في ١٩٢٥، والأمم المتحدة بمشاركتها في مؤتمر سان فرانسيسكو عام ١٩٤٥م. وقد شجبت المملكة العنف بجميع صورته وأشكاله، وتؤكد دوماً وفي كل محفل على نبذ الإرهاب مهما كان جنسه أو وطنه وتشجع الجهود الوطنية والإقليمية والدولية للقضاء على الأنشطة الإرهابية. كما أكدت المملكة رفضها الدائم لمحاولة ربط الإرهاب بالإسلام في أكثر من مناسبة وأكدت تمسكها بالإسلام وأحكامه، جاء ذلك في الخطاب الذي ألقاه الملك عبد العزيز رحمه الله في الطائف في الرابع والعشرين من مايو عام ١٩٣٢م، حيث أكد على أن: "الأمور العصرية التي تعيننا وتقيدنا ويبيحها دين الإسلام فنحن نأخذها ونعمل بها ونسعى في تعميمها، أما المنافي للإسلام فإننا ننبذه ونسعى جهداً في مقاومته لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولا مدنية أفضل وأحسن من مدنية الإسلام ولا عز لنا إلا بالتمسك به"^(١).

وأن موقف المملكة العربية السعودية من ظاهرة الإرهاب والصاق الإرهاب في الإسلام جاء خلال بعض من كلمات ومراسلات ولاة الأمر في المملكة العربية السعودية التي تؤكد موقف المملكة من الإرهاب مهما كان مصدره أو وطنه أو جنسه: حين شاركت المملكة في مؤتمر حوار الحضارات المقام في كازاخستان وقدم فيه خادم الحرمين الشريفين كلمة ألقاها نيابة عنه معالي وزير العدل أكد فيها موقف المملكة من الإرهاب ومما جاء فيها: "إن الإرهاب لا وطن له ولا جنسية، كما أنه لا ينتمي لدين أو ثقافة أو حضارة معينة ولا يمكن نسبته إلى أي حضارة أو لصق أو وزارة بها فهو عمل إجرامي معاد للإنسانية ومخالف لرسالات الله سبحانه وتعالى، ولذا لا يمكن تحديد موطن له".

(١) التركي، ماجد، مرجع السابق، ص ١٢٠.

وأصدر مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين يوم الاثنين ١٤/٧/٢٠٢٢هـ الموافق ١/أكتوبر/٢٠٠١م بياناً جاء فيه: "إن مجلس الوزراء جدد دعم المملكة وتعاونها الكامل مع الجهود الدولية الهادفة إلى محاربة الإرهاب، مشيراً إلى أن المملكة كانت من الدول السبّاقة التي وقفت ضد الإرهاب ومنذ سنوات عدة، ودعت العالم أجمع إلى مكافحته بكل حزم^(١).

وإن مجلس الوزراء يعبر عن رفض المملكة لمحاولات إلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام والمسلمين، مؤكداً إن الدين الإسلامي الحنيف دين محبة وسلام وتسامح، ونبذ للإرهاب بكل صوره وأشكاله. وأكد الملك فهد رحمه الله بمناسبة انعقاد الدورة الـ ١٩ للمجلس الأعلى العالمي للمساجد، في مقر رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة على أن الجهل هو السبب الرئيس في الأعمال الإرهابية والابتعاد عن الدين الصحيح فقال: "مشكلة الجهل التي تسربت إلى بعض شباب الأمة، أغرت شبكات الإرهاب بإستغلال بعضهم لتحقيق أغراض لا يستفيد منها إلا أعداء الأمة، فأساءوا بذلك إلى الإسلام والمسلمين، وفتحوا باباً لحملات اتهام للإسلام، ولصق تهم العنف والإرهاب به"، واعتبر الملك فهد أن من أخطر تلك الظروف المتغيرة "جرائم الإرهاب التي ارتكبتها أناس ابتعدوا عن تعاليم الإسلام وجنحوا عن الحق، فوقعوا في الإثم وسفكوا الدماء، وقتلوا الأنفس التي حرم الله، وبثوا الرعب والخوف في قلوب الناس". وقال الملك فهد في افتتاح أعمال السنة الثالثة لمجلس الشورى، السبت ١٦ ربيع الأول ١٤٢٤هـ الموافق ١٧ مايو ٢٠٠٣م ما نصه:

"إن شعبنا السعودي النبيل من منطلق إيمانه بثوابته الإسلامية وقيمه العربية يرفض الإرهاب بكافة صوره وأشكاله ولن يسمح لفئة من الإرهابيين المنحرفين أن يمسوا الوطن وسلامة أبنائه والمقيمين فيه ولن يسمح - إن شاء الله- بوجود فكر ضال يشجع الإرهاب ويغذيه حتى عندما يحاول هذا الفكر الضال التظاهر بالتدين والدين الحنيف من الإرهاب وفكر الإرهاب براء وأن هذه الأمة قد توحدت على ضرورة القضاء على كل مظاهر آفة الإرهاب وهي قادرة بحول الله وقدرته وتعاون مواطنيها على تحقيق ذلك"^(٢).

(١) الشبانة، عبد الله احمد، مرجع سابق، ص ٢٣٧.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٢٨.

"إن موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب كان ولا يزال واضحاً موضوعياً ومسئولاً وليس هناك غرابة في ذلك، لأن هذه الدولة قد شرفها الله بأقدس مقدسات السلمين وجعلها موطن الرسالة السماوية السمحة والحريصة على تطبيق أحكام الدين الإسلامي الحنيف"^(١).

وقوف المملكة العربية السعودية ضد التطرف: أكد الأمير سعود الفيصل وزير الخارجية وقوف المملكة ضد إرهاب الشعوب في كلمة المملكة في الجمعية العامة للأمم المتحدة فقال: "إذا كان هدفنا إزالة إمكانية نشوب الإرهاب مجدداً فلا بد من إيلاء بعض الاهتمام للظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تشكل في كثير من الأحيان لبنات ملائمة لنشأة التطرف خصوصاً عندما تبلغ هذه الظروف حدوداً بالغة الحدة تنفي عندها فرص أو إمكانيات التغيير أو التطور بالطرق السلمية كاستمرار الأوضاع المتردية للشعوب المقهورة والمكتوبة بنار الظلم والتعسف أو الواقعة تحت نير الاحتلال، وعجز المجتمع الدولي لسبب أو لآخر عن إيجاد حلول عادلة لتلك المشكلات. لقد مضى خمسة وثلاثون عاماً ولا يزال الاحتلال الإسرائيلي جاثماً على صدور أبناء فلسطين الذين يعانون من صنوف الظلم وأنواع القهر الذي لا ينتهي ما لم تتحقق للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة التي أقرها المجتمع الدولي برمته، وصادقت عليه قرارات الشرعية الدولية واكتسبت طابعاً قانونياً بموجب الاتفاقيات التي وقعتها الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة مع الجانب الفلسطيني"^(٢).

كلمة المندوب الدائم للمملكة لدى منظمة الأمم المتحدة السفير فوزي شبكشي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك: أكدت المملكة العربية السعودية إدانتها للإرهاب بكافة أشكاله وصوره وتكاتفها مع المجتمع الدولي للوقوف في وجه الإرهاب ومحاربتة. جاء ذلك في الكلمة التي ألقاها المندوب الدائم للمملكة لدى منظمة الأمم المتحدة السفير فوزي شبكشي أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك ١٦ جب ١٤٢٢ هـ الموافق ٣ أكتوبر ٢٠٠١ م^(٣).

(١) كلمة الأمير سعود الفيصل أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسون ٢٠ سبتمبر

٢٠٠٢. الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

(٢) وحدة البحوث مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتوأمه مع المتطلبات الدولية الجديدة، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣١ خريف، ٢٠٠٢.

(٣) عماد، عبد الغني، (٢٠٠٢). المقاومة والإرهاب في الإطار الدولي لحق تقرير المصير، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٥)، ص ص ٣٢-٣٤.

المطلب الثاني: موقف علماء المملكة من التطرف:

فتوى سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز مفتي المملكة العربية السعودية سابقاً عن الإرهاب وخطره^(١):

قال سماحته حول حوادث التفجيرات التي وقعت في مكة المكرمة عام ١٤٠٩هـ وغيرها:

"لقد استنكر العالم الإسلامي ما حدث في مكة المكرمة من تفجير مساء الاثنين ١٢/٧/١٤٠٩هـ واعتبره جريمة عظيمة ومنكراً شنيعاً، لما فيها من ترويع لحجاج بيت الله الحرام- وزعزعه للأمن وانتهاك لحرمة البلاد الحرام، وظلم لعباد الله، وقد حرم الله سبحانه البلد الحرام إلى يوم القيامة، كما حرم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم إلى يوم القيامة، وجعل انتهاك هذه الحرمات من أعظم الجرائم، وأكبر الذنوب، وتوعد من هم بشيء من ذلك في البلد الحرام بأن يذيقه العذاب الأليم كما قال سبحانه: ﴿ومن يرو فيه بالحاو بظلم نزقه من عذاب أليم﴾.

فإذا كان من أراد الإلحاد في الحرم متوعداً بالعذاب الأليم وإن لم يفعل، ويكون أحق بالعذاب الأليم، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته من الظلم في أحاديث كثيرة، ومن ذلك ما بينه للأمة في حجة الوداع حين قال عليه الصلاة والسلام: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس اللهم أشهد اللهم أشهد".

كما حذر سماحته رحمه الله في بيان آخر حول خطف الطائرات وترويع الأمنيين قائلاً:

"فمن المعلوم لدى كل من له أدنى بصيرة أن اختطاف الطائرات وبنى الإنسان من السفارات وغيرها، من الجرائم العظيمة العالمية التي يترتب عليها من المفسدات الكبيرة، والأضرار العظيمة، وإخافة الأبرياء وإيذائهم ما لا يحصيه إلا الله"^(٢).

(١) نظام القضاء عند ابن باز، (٢٠٠٠). النظام السياسي والدستوري للمملكة العربية السعودية، الرياض، ص ٢٦٤-٢٦٧.

(٢) الكيلاني، هيثم، مرجع سابق، ص ٣٧.

ولا ريب أن ما كان من الجرائم بهذه المثابة فإن الواجب على الحكومات والمسؤولين من العلماء وغيرهم أن يعنوا به غاية العناية، وأن يبذلوا الجهود الممكنة لحسم شره، والقضاء عليه. وحول حادث التفجير الذي وقع في حي العليا بمدينة الرياض أكد سماحته -رحمه الله بأنه:

لا شك أن هذا الحادث أثيم ومنكر عظيم يترتب عليه فساد عظيم وشروره كثيرة وظلم كبير ولا شك أن هذا الحادث إنما يقوم به من لا يؤمن بالله واليوم الآخر، لا تجد من يؤمن بالله واليوم الآخر إيماناً صحيحاً يعمل هذا العمل الإجرامي الخبيث الذي حصل به الضرر العظيم والفساد الكبير، إنما يفعل هذا الحادث وأشباهه نفوس خبيثة مملوءة من الحقد والحسد والشر والفساد وعدم الإيمان بالله ورسوله نسأل الله العافية والسلامة، ونسأل الله أن يعين ولاة الأمور على كل ما فيه العثور على هؤلاء والانتقام منهم.

وإني أوصي وأحرض كل من يعلم خيراً عن هؤلاء أن يبلغ الجهات المختصة، على كل من علم عن أحوالهم وعلم عنهم أن يبلغ عنهم، لأن هذا من باب التعاون على دفع الإثم والعدوان، وعلى تمكين العدالة من الشر والإثم والعدوان، وعلى سلامة الناس من الشر والإثم والعدوان، وعلى تمكين العدالة من مجازاة هؤلاء الظالمين الذين قال الله فيهم وأشباههم في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَنَّهُمْ يَكْفُرُوا فَنُصَلِّبُهُمْ فِي الْأَرْضِ فَسَاوَأَ لِمَن يَكْفُرُ أَن يُكْتَلَبَ بِهِ إِثْمًا﴾ أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾.

وسئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ما حكم الاعتداء على الأجانب السياح والزوار في البلاد الإسلامية؟

فأجاب رحمه الله: (هذا لا يجوز، الاعتداء لا يجوز على أي أحد، سواء كانوا سياحاً أو عمالاً، لأنهم مستأمنون، دخلوا بالأمان، فلا يجوز الاعتداء عليهم، ولكن تتاصح الدولة حتى تمنعهم مما ينبغي إظهاره، أما أفراد الناس فليس لهم أن يقتلوه أو يضربوهم أو يؤذوهم، بل عليهم أن يرفعوا الأمر إلى ولاة الأمور، لأن التعدي عليهم تعد على أناس قد دخلوا بالأمان فلا يجوز التعدي عليهم، ولكن يرفع أمرهم إلى من يستطيع منع دخولهم أو منعهم من ذلك المنكر الظاهر...^(١)).

(١) هنتيجتون، صموئيل، مرجع سابق، ص ٣٩.

المطلب الثالث: مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي :

وقد أصدر المجمع الفقهي بياناً يوضح موقف الإسلام من الإرهاب جاء فيه ما يلي^(١):

"الحمد لله وحده، والصلاة على من لا نبي بعده، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة، في الفترة من ١٩-٢٣/١٠/١٤٢٤هـ الذي يوافق: ١٣-١٧/١٢/٢٠٠٣م، قد نظر في موضوع: (التفجيرات والتهديدات الإرهابية: أسبابها آثارها- حكمها الشرعي- وسائل الوقاية منها) وقد قدمت فيه أبحاث قيمة. شخّصت هذا الداء الوبيل وحذرت مما ينجم عنه من الفساد العريض والشر المستطير وأوضحت حكمه في شرع الله بالقواطع من الكتاب والسنة والحكمة والتعليل، ووصفت العلاج الناجع لقطع دابره، وقلع نبتته الخبيثة من مجتمعات المسلمين، وقد عرضت ملخصات لهذه الأبحاث من قبل مقدميها، وجرت حولها مناقشات مستفيضة أكدت الحاجة إلى بيان حكم الشرع المطهر فيه لعموم المسلمين أفراداً وجماعات ودولاً وشعوباً، ولغير المسلمين من مفكرين ومنظمات وهيئات ودول.

والمجلس إذ يدرك بألم بالغ وحزن عميق خطورة آثار الأعمال الإرهابية والتفجيرات التدميرية في البلدان الإسلامية بخاصة، وفي أقطار العالم وأمه بعامه، وما خلفته من ضحايا بشرية بريئة، ومأس إنسانية خطيرة وإتلاف للأموال التي بها قوام حياة الإنسان، ودمار في المرافق والمنشآت، وتلويث للبيئة التي ينتفع بها الإنسان والحيوان والطيور^(٢).

وإذ يذكر المجلس ببيان مكة المكرمة بشأن الإرهاب الصادر عنه في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة في الفترة من ٢١-٢٦/١٠/١٤٢٢هـ الذي يوافق ٥-١٠/١/٢٠٠٢م. وما اشتمل عليه من بيان لتحريمه وتجريم مرتكبيه في شريعة الإسلام، وشجب واستنكار لما يلبس به المغرضون والحاقدون من ربطه بدين الإسلام واتهامه به زوراً وبهتاناً، فإنه يقرر إصدار هذا البيان باسم "بيان مكة المكرمة بشأن التفجيرات والتهديدات الإرهابية".

(١) الرابط الإلكتروني بيان ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي www.mafa.hov.sa.

(٢) سرحان، عبد العزيز، مرجع سابق، ص ٦٥.

وذلك وفق ما يلي^(١) :

أولاً: إن الإرهاب مصطلح، لم يتفق دولياً على تعريف محدد له، يضبط مضمونه ويحدد مدلوله.

لذا فإن مجلس المجمع يدعو رجال الفقه والقانون والسياسة في العالم إلى الاتفاق على تعريف محدد للإرهاب تنزل عليه الأحكام والعقوبات، لتحقيق الأمن وتقام موازين العدالة، وتضامن الحريات المشروعة للناس جميعاً، وينبه المجلس إلى أن ما ورد في قول الله تعالى: ﴿وَأَعْرُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَرُوا لَهُمْ وَعَرُوا لَهُمْ﴾. يعني إعداد العدة من قبل المسلمين ليخافهم عدوهم، ويمتنع عن الاعتداء عليهم وانتهاك حرمتهم، وذلك يختلف عن معنى الإرهاب الشائع في الوقت الحاضر.

ويشير المجمع في هذا الصدد إلى ما ورد في بيان مكة الصادر عن المجمع بأن الإرهاب:

"هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان في دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية، أو الطبيعة للخطر فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها، قال تعالى: ﴿وَلَا تَبِعُوا مَنَافِسَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَحَبِيبُ الْمُنِفِرِينَ﴾.

ثانياً: إن عدم الاتفاق على تعريف محدد للإرهاب اتخذ ذريعة إلى الطعن في أحكام قطعية من أحكام الشريعة الإسلامية، كمشروعية الجهاد والعقوبات البدنية من حدود وتعزيرات وقصاص، كما اتخذ ذريعة لتجريم من يدافع عن دينه وعرضه وأرضه ووطنه ضد الغاصبين والمحتلين والطامعين، وهو حق مشروع في الشرائع الإلهية، والقوانين الدولية.

(١) الرابط الإلكتروني بيان ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي www.mafa.hov.sa.

ثالثاً: استنكار إصاق الإرهاب بالدين الإسلامي الحنيف دين الرحمة والمحبة والسلام ووصم معتقيه بالتطرف والعنف، فهذا افتراء ظالم تشهد تعاليم هذا الدين وأحكام شريعته الحنيفة السمحة وتاريخ المسلمين الصادق النزيه. قال تعالى مخاطباً نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) وقال عز من قائل: (الر كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد- الله الذي له ما في السموات وما في الأرض) وقال: (فبما رحمة من الله لنت لهم..)، وقال: (خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين)، وقال: (لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم). وقال صلى الله عليه وسلم: "بعثت بالحنيفية السمحة" وقال لأصحابه: "إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" رواه البخاري في صحيحه، وقال: "يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا" متفق عليه، وقال: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه" رواه مسلم في صحيحه، وقال: "إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه" وقال: "من يحرم الرفق يحرم الخير كله" رواهما مسلم.

رابعاً: لوجود الغلو والإرهاب في بعض المجتمعات الإسلامية أسباب عديدة ومتنوعة، قد توجد جميعها في بيئة معينة أو زمن معين، وقد تختلف باختلاف البيئات والأزمان، منها ما يعود إلى المنهج العلمي، كالتأويل وإتباع المتشابه، أو إلى النهج العملي، كالتعصب ونحوه، وتحديد الأسباب ومعالجتها، عمل علمي يجب أن يتوافر عليه مختصون، يدرسون الواقع عن علم، فلا تكون الأقوال ملقاة على عواهنها، وقد لحظ المجلس كثرة الخلط في الكتابات عن أسباب الغلو والإرهاب، مما يستدعي دراستها بعلم ورشد ووضع السبل لمعالجتها، ويرى المجلس في مقدمة هذه الأسباب^(١):

١. إتباع الفتاوى الشاذة والأقوال الضعيفة والواهية، وأخذ الفتاوى والتوجيهات ممن لا يوثق بعلمه أو دينه، والتعصب لها. مما يؤدي إلى الإخلال بالأمن وشيوع الفوضى وتوهين أمر السلطان، الذي به قوام أمر الناس وصلاح أمور معاشهم وحفظ دينهم.
٢. التطرف في محاربة الدين وتناوله بالتجريح والسخرية والاستهزاء والتصريح بإبعاده عن شؤون الحياة، والتغاضي عن تهجم الملحدين والمنحرفين عليه وتنقصهم لعلمائهم أو كتبه ومراجعهم وتزهيدهم في تعلمه وتعليمه.

(١) الكيلاني، هيثم، مرجع سابق، ص ٥٥.

٣. العوائق التي تقام في بعض المجتمعات الإسلامية في وجه الدعوة الصادقة إلى الدين الصحيح النقي المستند إلى الكتاب والسنة وأصول الشرع المعتمدة على وفق فهم سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين والأئمة المعترين. فإن التدين الصحيح والعمل بعه تفرقت بهم السبل وتلقفوا كل خرافة وتبعوا هوى مطاع وشح متبع.
٤. الظلم الاجتماعي في بعض المجتمعات؛ وعدم التمتع بالخدمات الأساسية، كالتعليم والعلاج، والعمل، وانتشار البطالة وشح فرص العمل، أو تدهور الاقتصاد وتدني مداخيل الأفراد، فكل ذلك من أسباب التذمر والمعاناة، مما قد يفضي إلى ما لا تحمد عقباه من أعمال إجرامية.
٥. عدم تحكيم الشريعة الإسلامية في بلاد غالبية سكانها من المسلمين، وإحلال قوانين وضعية محلها مع وفاء الشريعة بمصالح العباد وكمالها في تحقيق العدالة للمسلمين وغيرهم ممن يستظل بظلها، ويتمتع برعايتها، كيف لا وهي شرع الله الذي (لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد).
٦. نزعة التسلط وشهوة التصدر التي قد تدفع ببعض المغامرين إلى نشر الفوضى وزعزعة أمن البلاد، تمهيداً لتحقيق مآربهم غير أبهين بشرع ولا نظام ولا بيعة.

الفصل الرابع

محااربة المملكة العربية السعودية للتطرف

لقد عانت المملكة العربية السعودية من عمليات التطرف في الماضي ولذلك فهي تشعر بما تعانيه الولايات المتحدة الأمريكية وعملت منذ مدة طويلة على مقاومة هذه الآفة الخطيرة وقامت ولا تزال تقوم باتخاذ التدابير اللازمة لمحاربة ظاهرة التطرف على جميع المستويات فعلى المستوى الداخلي وضعت الأنظمة التي تعاقب مرتكبي العمليات التطرفية وجعلت مادة مكافحة التطرف أحد المواد الأساسية التي تدرس في بعض المناهج الدراسية في الجامعات والكليات في المملكة وعلى المستوى الإقليمي فقد كانت المملكة العربية السعودية من أوائل الدول الموقعة على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب الصادر عن الجامعة العربية سنة ١٩٩٨ وكذلك على معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب وعلى المستوى الدولي فقد انضمت المملكة إلى العديد من اتفاقيات الأمم المتحدة الخاصة بالإرهاب ومنها معاهدة قمع الأعمال غير المشروعة التي تشكل تهديداً لأمن الطائرات معاهدة "مونتريال" وهي في طريقها للتوقيع أو الانضمام إلى اتفاقية قمع أعمال الهجمات الإرهابية بالقنابل وإلى اتفاقية مكافحة تمويل الإرهاب.

أن التطرف بكل صورته وأشكاله مدان فإن هذه الإدانة لا بد أن تشمل الإرهاب الرسمي على مستوى الدولة الذي تمارسه إسرائيل بصورة متواصلة ضد الشعب الفلسطيني وقد أشار البند السادس من قرار الجمعية العامة رقم (١٦٤٠) الصادر في دورتها الأربعين عام ١٩٨٥ إلى الإرهاب الرسمي الذي تمارسه بعض الدول وقرر القرار بوضوح كامل بين الإرهاب الذي هو بلاء إجرامي ووجه من وجوه الحرب غير المشروعة وبين الكفاح المسلح ضد الاستعمار والعنصرية والاحتلال الأجنبي الذي هو نضال وكفاح مشروع يستند إلى مبدأ حق تقرير المصير للشعوب وهو حق مثبت في ميثاق هيئة الأمم المتحدة ومؤكّد في القرارات الدولية ومكرس في مبادئ القانون الدولي وحرص القرار في بنده التاسع على دعوة جميع الدول فرادى وبالتعاون مع الدول الأخرى كذلك أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة أن تهتم بالقضاء التدريجي على الأسباب الكامنة وراء الإرهاب الدولي ارتبط مفهوم "الجماعات الإسلامية" بمفاهيم دون غيرها، بالرغم من حداثة فهي جماعات نشأت في كنف الحداثة واستجابة لتحدياتها، وهي أيضاً إسلامية بمعنى أنها اختارت استجابة للتحديات الحداثة المرجعية الإسلامية، واستهدفت دعوة الكافة إلى الدين بالحكمة والموعظة الحسنة، ولا تنطلق مثل غيرها من منطق الفعالية المجردة، ولا تستند إلى قيم وأيديولوجيات أخرى تتعارض مع هذه المرجعية، أو تعتمد مرجعية من خارجها، ومن

هذه المفاهيم "الأصولية" على الرغم من أن هذا المفهوم غير محدد، ويتم النظر إليه من زوايا مختلفة ومن المفاهيم التي تثير لبساً كبيراً من الناحية المفاهيمية.

فمن الناحية الدينية عموماً يعرف الأصوليون بأهل الأصول الذين يرجعون في الأحكام الشرعية والمسائل الاجتهادية إلى الأصول المتمثلة في الكتب السماوية وسيرة الأنبياء، مع إتاحة الفرصة للاجتهاد وفق هذا الإطار، غير أن الأمر لا يقف عند هذا الحد، حيث يوجد للمصطلح دلالات تاريخية وثقافية أعمق مما هو ظاهر^(١). لا سيما مع اختلاف البنية الحضارية للغرب من جهة والشرق من جهة ثانية" حيث أطلق معجم "وبستر" مصطلح "الأصولية" على حركة احتجاج مسيحية ظهرت في القرن العشرين، تؤكد على ضرورة التفسير الحرفي للكتاب المقدس كأساس للحياة الدينية الصحيحة، وأطلق أيضاً على أية حركة أو اتجاه يشدد بثبات على التمسك الحرفي بمجموعة قيم ومبادئ أساسية^(٢). والتي تعني "تأصيل الأعمال والمعارف" و"التمامية"^(*) لكن الغرب لا يفهم هذين المصطلحين هكذا، وإنما يراها وفق سياقه وظروفه التاريخية التي تدمغها بختم التخلف ومحاربة التقدم أو ما يسمى بالتعصب الديني، ويخلطها بالتالي بمصطلحات صدامية أخرى مثل مصطلح "الإسلام الثوري والمتطرف".

وحقيقة الأمر أن هذا المصطلح يثير الكثير من الأمور على رأسها أنه يعد مصطلحاً جديداً نسبياً في قاموس الاستخدام القومي في الفكر السياسي الراهن بالشكل الذي يدمغ به كل الجماعات الدينية دون تمييز بختم التعصب والتزمت والعنف لكنه، وبالرغم من ذلك، فإنه يتصل بتصميم لغة وعلوم الحضارة العربية والإسلامية، حيث تطور المصطلح واكتسب معاني عديدة في علم اشتقاق اللغة بدءاً بمعنى أعمال العقل والفهم وانتهاءً بالعودة إلى الجذور حتى تبلورت صورته الحالية وتداخلت معه مصطلحات مشابهة أخرى، فضلاً عن تواتر استعمال المصطلح على مدى تاريخ الفكر العربي الإسلامي لوصف علوم التأسيس الحضاري مثل أصول الدين والفقهاء والنحو وأبواب هذه العلوم وفصولها ومبادئها ومناهجها ومصادرها ونتائجها والمشتغلين بها.

(1) ريتشارد، هربر دكمجيان، (١٩٨٩). الأصولية في العالم العربي، ترجمة عبد الوارث سعيد، ط١، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ص ٦٥.

(2) المصدر نفسه، ص ٦٦.

(*) التمامية تعني الصراع مع الحداثة الغربية مع استخدام وسائل العلم الغربي وأدوات اتصاله وأسلحته المدمرة، والبعد عن أخلاق الغرب مع الاستعانة بإنجازاته التقنية.

وعلى هذا فإنه يمكن القول إن "الأصولية" الحقّة لا تعبر بأي معنى من المعاني عن التخلف أو العنف وردود الفعل اللاعقلانية المغتصبة أو المتمرّطة، لكنها تعبير عن المراس العقلاني المنظم لفاعلية كل جماعة بشرية في تعاملها العلمي والعملية مع الواقع من أجل إعادة صياغته وامتلاك ناصيته، غير أن الخلط ربما المتعمد يحسب عليها الجماعات الأخرى المتشددة والمتطرفة.

كما راج مصطلح "السلفية" لوصف الجماعات الإسلامية والذي يعني في الفكر الإسلامي نموذجاً ومثالاً ومنهجاً، ويعني الازدهار والشمول والأصالة والتقدم والتحضر، ومرادفاً وشرطاً للنهضة في عصور الحضارة الإسلامية، والمنهج السلفي يعني "الارتفاع" إلى مستوى السلف في فهم العقيدة الإسلامية استيعاباً وتنفيذاً، وليس "الرجوع" إلى زمنهم بوسائله وأدواته أي أن الاتباع في "القيم" التي استخدموها، إلا أن هذا المفهوم كان مختلطاً في الفكر الإسلامي الحديث، ويختلط فيه المنهج والنموذج بالمذهب الذي يتبنى آراء فقهية بعينها وجماعات تنسب نفسها إلى السلفية، كما كانت السلفية في الوعي الثقافي قرينة للمرجعية، وضد المتقدم وذلك بتأثير الرؤية الغربية التي أصلت مبدأ النظر إلى السلفية كمرادف للتأخر والرجعية والعداء للتحضر والعقلانية⁽¹⁾.

ومن المفاهيم التي ارتبطت أيضاً بالجماعات الإسلامية مفهوم "الإسلام السياسي" مع أن هذا المفهوم هو في الأصل مفهوم أجنبي، كما أن استخدامه ربما تجاوز بعض المقاصد التي صيغ من أجلها، فضلاً عما ينطوي عليه من إحياءات مضمونية محددة، خاصة أن الإسلام هو الإطار العقدي الذي تعتنقه شعوب المنطقة وهو بالتالي ليس محض بنية اعتقادية أو طقوسية، بل يمثل رافداً مركزياً لشرعية النظم السياسية، ويتجاوز ذلك إلى أدوار وظيفية نظامية في التعبئة والمساندة والتبرير، ومن ثم فهو جزء أصل في العمليات السياسية في كل مجتمع من هذه المجتمعات فضلاً عن أنه مكون رئيسي من مكونات الهوية الوطنية فيها.

مع العلم أن جماعات الإسلام السياسي تجعل من "الإسلام" أيديولوجية سياسية، تتضمن تحديداً للمجتمع السياسي الأمتل المنشود ونقداً للمجتمع السياسي الراهن، وتعريفياً بوسائل وأدوات الانتقال من المجتمع الراهن إلى المجتمع الأمتل، وارتضت هذه الجماعات أن تشارك في العملية السياسية كوسيلة لممارسة العمل السياسي تحت مظلة شرعية وقانونية مقبولة نسبياً في محاولة سلمية للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها ولو بالرأي.

(1) مراد هوفمان، (١٩٩٣). الإسلام كبديل، ترجمة غريب محمد غريب، ط١، الكويت: مؤسسة بافاريا للنشر، ص ص ١٠٧ - ١٠٨.

وفي عقد التسعينيات من القرن العشرين اجتهدت قوى الهيمنة العالمية في وصف الجماعات الإسلامية بمفهوم "التطرف" وهو ترجمة للكلمة الإنجليزية في محاولة لاتهام من يقاومون هيمنتها من المسلمين بأنهم متطرفون، وأن هذا التطرف نابع من أصل دينهم الإسلامي الذي يحثهم على "الجهاد" وقد ركزت هذه القوى حملتها ووصم المقاومة بأنها "إرهاب" بمعنى "الإرهاب" والترويع واستهداف المدنيين الأبرياء وألقت ظلالاً سوداء على كلمة "الجهاد" بخاصة وصولاً إلى تحريف معناه في الأذهان، وتشويه معنى "الاستشهاد في سبيل الله".

المبحث الأول

جهود المملكة العربية السعودية في محاربة التطرف داخلياً

المطلب الأول: محاربة التطرف في المملكة في مرحلة العولمة:

رغم اتساع رقعة انتشار التطرف عالمياً، وما يتركه من آثار سلبية تطال الأرواح والممتلكات فإن المجتمع الدولي لم يبذل أي محاولة جدية لبحث أسباب هذه الظاهرة الخطيرة ولصيغة مقترحات كفيلة بمواجهتها والحد من أضرارها، والسبب يعود بالدرجة الأولى إلى أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت ترفض، ولا زالت، الانخراط جدياً في تنظيم أي لقاء هام قد تصبح في نهايته ملزمة بتطبيق نتائجه التي قد تكون مخالفة لقناعاتها ولاستراتيجياتها، فالولايات المتحدة الأمريكية تريد أن تتفرد لوحدها بتحديد هوية "العدو" الذي تريد مواجهته، والتخطيط لكيفية المواجهة، وما على المجتمع الدولي إلا أن يبارك خطواتها ويقدم لها كل متطلبات الدعم والمساندة والمؤازرة فواشنطن هي التي تقود العالم من بعد سقوط جدار برلين وتفكك الجمهوريات السابقة للاتحاد السوفياتي، وهي التي تحدد معالم النظام العالمي الجديد، وهي التي تركز وفق معاييرها الخاصة مفهوم الأحادية القطبية لأن الثنائية القطبية قد أدت برأيها إلى خلق معسكرات دولية غير متجانسة، وأحلاف غير منسجمة وغير متناسقة، وعمقت كثيراً من الهوة التي تفصل بين الشرق والغرب^(١).

أما وأن العالم يخضع اليوم لنظام ليبرالي أحادي تقوده وتشرف على تنفيذه الولايات المتحدة الأمريكية فإن من شأن ذلك على حد تخطيطها أن يؤدي إلى شيوع الأمن والاستقرار الدوليين بعد أن يصار إلى إزالة بؤر التوتر المنتشرة برأيها في بعض بقاع العالم وتحديداً في أفغانستان والعراق وكوريا الشمالية وسورية وإيران ومناطق السلطة الفلسطينية.

ولكن يبدو أن هذه الاستراتيجية الأمريكية الأحادية الرؤية لم يكتب لها النجاح لأن تفرد واشنطن بتحديد هوية "العدو" وتعيين مكان وزمان مواجهته قد خلق خلافاً كبيراً ليس فقط بين الشرق المسلم والغرب المسيحي بل أيضاً بين صناعات القرار الدولي أنفسهم لأن المصالح بين هذه القوى ليست واحدة، كما أن الأهداف الاستراتيجية لكل دولة ليست نفسها.

(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٨٠.

فما من حرب خاضتها واشنطن إلا وكانت مثار خلاف بينها وبين بعض القوى الدولية الفاعلة وتحديداً بينها من جهة وبين فرنسا وألمانيا وروسيا والصين من جهة أخرى، كما أن ما من حرب خاضتها واشنطن إلا وأغرقت نفسها في رمالها بحيث بات من المتعذر استمراريتها في خوض الحرب كما بات من المتعذر عليها الخروج منها.

فالتطرف لا يزال يهدد الولايات المتحدة الأمريكية نفسها وكذلك الكثير من دول العالم، لأنه يتفشى في الجسد الدولي كالسرطان وتحديداً في العالم العربي باعتبار أن هذه المنطقة كانت، ولا زالت محط تفاعل بالنظر لما تتميز به من موقع جيواستراتيجي ولما تملك من طاقات وإمكانات هائلة.

والتطرف لا يمارس فقط من قبل جماعات أو تنظيمات أو أفراد بل قد يمارس أحياناً من قبل دول وهذا ما ينطبق على إسرائيل التي تقوم يومياً في الأراضي الفلسطينية المحتلة بقتل الأبرياء وهدم المنازل وتدمير الممتلكات^(١).

ولعل هذا ما دفع بالمملكة العربية السعودية إلى أخذ زمام المبادرة والدعوة إلى مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب حيث انعقد في الرياض من (٥-٨) شباط/ فبراير ٢٠٠٥ وبحضور سائر الدول التي تضررت مباشرة أو غير مباشرة من الإرهاب والتي أصبح من الواجب على جميع الدول ضم جهودها وخبراتها وإمكاناتها إلى غيرها من الدول باعتبار أن ظاهرة الإرهاب الدولية تستدعي بالمقابل تكاتفاً دولياً^(٢).

وبرأي المحللين أن المؤتمر قد حظي بالاهتمام الدولي الذي يستحقه وتحديداً من الولايات المتحدة الأمريكية لأن المسؤولين الأمريكيين عندما شاركوا عام ١٩٩٦ في قمة شرم الشيخ كانت بلادهم بمنأى عن أي خطر مباشر وكانت الإدارة الأمريكية تظن نفسها أنها قادرة على الإمساك بكل أطراف اللعبة دون أي خطر مباشر عليها. أما اليوم فإن الرؤية معكوسة تماماً إذ طالت العمليات الإرهابية نيويورك وواشنطن، والتهديد لا زال قائماً بدليل أن كافة السلطات الأمنية الأمريكية كانت في حالة استنفار قصوى في الذكرى الثالثة لأحداث ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ إذ ترددت معلومات أن مجموعات إرهابية ستقوم بأعمال تخريبية أكبر من تلك التي قامت بها قبل ثلاث سنوات.

(١) مهنا، محمد نصر، (٢٠٠١). تحديث الخليج العربي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص ص ٢٨٧-٢٩٨.

(٢) الطيب، صالح بن بكر، (٢٠٠٥). الإصلاحات العربية والتحديات الدولية، (السعودية نموذجاً)، ط ١، مركز الدراسات العربية الأوروبية.

والرؤية معكوسة اليوم أيضاً لأنه في العام ١٩٩٦ لم تكن القوات الأمريكية تحتل أفغانستان والعراق ولم تكن عناصرها مهددة كما هي حالها اليوم.

وعام ١٩٩٦ لم تحدث عمليات تخريب وتفجير في العديد من الدول العربية وبعض الدول الأفريقية والآسيوية، ولم تحصل جريمة "قطار الموت" في إسبانيا... ولذا فإن المؤتمر الذي استضافته الرياض بقدر ما هو حدث دولي هام بقدر ما أن الآمال كانت معلقة عليه للخروج بألية دولية موحدة تأخذ على عاتقها وضع الصيغ والمخططات الكفيلة ليس فقط بمواجهة الإرهاب بل أيضاً بالقضاء عليه.

ولقد كان مساعد وزير الخارجية السعودي نزار بن عبيد مدني واضحاً عندما حدد في خطاب ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة أهداف المؤتمر بقوله: "هدف المؤتمر سيكون تبادل المعلومات والخبرات في مجال مكافحة الإرهاب والاستفادة من تجارب الدول وتعاونها في مكافحة هذه الظاهرة الخطيرة"، وأضاف: "نريد استغلال هذه المناسبة العامة للاستفادة من الأساليب العلمية والعملية في مجال مكافحة الإرهاب وعلاقته بغسل الأموال والمخدرات وتهريب الأسلحة".

وهذه الحال تنطبق اليوم على بريطانيا التي تسعى لمحاربة الإرهاب وأبعاده عنها فيما تستضيف على أراضيها معارضة من جنسيات مختلفة متهمة أو ثابت عليها بأنها تمارس أو مارست الإرهاب في دولها.

أبرز خطوات المملكة في مجال مكافحة التطرف:

أ- مؤتمر مكافحة الإرهاب:

أمام الهجمة الإرهابية المنظمة على المملكة العربية السعودية، استطاعت المملكة النجاح في مواجهة الحملة عبر مسألتين^(١):

الأولى: مواجهة الإرهاب في عقر داره واتباع سياسة التوعية والحوار والانفتاح على كافة شرائح المجتمع السعودي لوأد الإرهاب قبل أن يستفحل.

(١) العنزي، سلطان، (٢٠٠٥). خطابات الملك فهد بن عبد العزيز والرؤية السياسية فيها، جامعة الملك سعود، الرياض، ص ٥٥.

ثانياً: دعوة العالم لحضور مؤتمر مكافحة الإرهاب في الرياض بمبادرة من الملك عبد الله وبالفعل التقى ممثلو حوالي ٦٠ دولة ومنظمة عالمية في الرياض ما بين ٥- إلى ٨ شباط / فبراير عام ٢٠٠٥ وناقشوا كيفية مكافحة الإرهاب وسبل مواجهة جذوره وبذوره الثقافية والدينية والعلاقة بين الإرهاب وغسل الأموال وتهريب السلاح وتهريب المخدرات، والدروس المستفادة من تجارب الدول في مكافحة الإرهاب، والتنظيمات الإرهابية وتشكيلاتها.

كما أن الهدف من انعقاد المؤتمر هو إلقاء الضوء على مفاهيم الإرهاب ومسبباته، والتطورات التاريخية والفكرية والثقافية المغذية لجذوره في المجتمعات الإنسانية، وإظهار العلاقات بين الإرهاب من جانب وغسل الأموال وتهريب الأسلحة والمخدرات من جانب آخر، والتعرف على الجوانب التنظيمية للمنظمات الإرهابية وتشكيلاتها وطرق عملها، والإطلاع على تجارب وجهود الدول المشاركة والمنظمات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب وتبادل المعلومات والخبرات، والخروج بنتائج ومقترحات عملية لدعم الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب.

وخلال أربع جلسات تم إلقاء كلمات الوفود وإبداء الرأي في القضايا المطروحة للنقاش والتعليق عليها من قبل الوفود المشاركة. إضافة إلى بلورة التوصيات التي تم التوصل إليها في ورش العمل وإعداد التقرير النهائي والبيان الختامي للمؤتمر.

وتم في ورش العمل عرض الأبحاث ومناقشتها وكذلك طرح المقترحات التي تم التوصل إليها في الجلسات العامة للمؤتمر ورأس كل ورشة من الورش رئيس تم اختياره من إحدى الدول المشاركة في الورشة وتم تعيين مقرر لكل ورشة.

وتولت ورشة العمل الأولى مناقشة (جذور الإرهاب ومصادره وثقافته وأيديولوجيته) وتوصلت للتوصيات المناسبة في هذا المجال وقدمت المقترحات لتعزيز سبل تعاون الدول في مجال مكافحة مخاطر التطرف والإرهاب.

أما الورشة الثانية فإنها تولت مناقشة ما يتعلق (بالعلاقة بين الإرهاب وغسل الأموال والاتجار بالسلاح وتهريب المخدرات) وقدمت المقترحات الكفيلة بتعزيز سبل التعاون لمنع تمويل الإرهاب.

وتولت ورشة العمل الثالثة مناقشة الدروس المستفادة من تجارب الدول والمنظمات في محاربة الإرهاب.

وفي ورشة العمل الرابعة تم التطرق إلى ما يتعلق (بتقويض وتفكيك المنظمات والشبكات الإرهابية) وسبل التعاون الدولي في هذا المجال والوصول إلى التوصيات الكفيلة بمنع تجنيد وتدريب وتنظيم الإرهابيين.

وتضمنت البرامج: قصة وطن وغموض اليقين" وبرنامج "قصتي" الذي عرض اعتراف أحد أصحاب الفكر الضال بعد توبته حيث كشف خبايا الفكر الضال وأساليب وألعيب المروجين له وخططهم وكل ما يتصل بأفعال هذه الزمرة المتطرفة. أما برنامج "لماذا؟" فهو برنامج حوار مع اسر رجال الأمن الشهداء وبرنامج (حديث العقل والمنطق) وهو برنامج حوار يناقش الأسباب المؤدية إلى الجنوح نحو التطرف والإرهاب مع عدد من المختصين في الشريعة الإسلامية وعلماء النفس والاجتماع ورجال الإعلام والأكاديميين. أما برنامجا (دائرة الظلام) و(الفكر المسموم) فناقشا الفكر الإرهابي من خلال تقارير إخبارية من جميع الدول التي تعرضت للإرهاب، ويأتي في إطاره برنامج (الإرهاب الإلكتروني) وهو برنامج من ثلاثة أجزاء كل جزء خمسون دقيقة قدم من خلاله تقارير إخبارية من (١٠) دول تعرضت للإرهاب^(١).

وكشف هذا البرنامج أساليب استخدام الإنترنت وبطاقات الائتمان من قبل الإرهابيين وبث أفكارهم وفتاواهم المغلوطة والمضللة، أما برنامج (رحلة مع صديقي الإرهابي) فهو برنامج ثقافي انطلقت فكرته من خلال كيفية إسهام الإنترنت في دحض هذا الفكر الإرهابي، وشارك الفنانون السعوديون بعدة وصلات غنائية وإنشادية للعديد من الشعراء، والفنانون الذين غنوا ضد الإرهاب تقدمهم فنان العرب محمد عبده وعبد الله رشاد وراشد الفارس وصالح خيري وغيرهم.

وخلال ترؤسه أعمال الجلسة الأولى للمؤتمر كشف وزير الداخلية السعودي رئيس المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الأمير نايف بن عبد العزيز أن السعودية شهدت خلال العامين الماضيين ٢٢ حادثاً إجرامياً ما بين تفجير واعتداء واختطاف ونتج عن ذلك مقتل ٩٠ مدنياً إلى جانب إصابة ٥٠٧ أشخاص بينما قضى في المواجهات ٣٩ رجل أمن وأصيب ٢١٣ آخرون في حين قتل من المتطرفين ٩٢ فرداً وأصيب ١٧ منهم، وتجاوزت الخسائر المادية في الممتلكات والمنشآت مليار ريال سعودي.

كما أشار إلى أن أجهزة الأمن أحبطت ٥٢ عملية إرهابية من خلال الضربات الاستباقية التي نفذتها مما حال دون وقوع خسائر في الأرواح والممتلكات.

(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٥٨.

وأكد وزير الخارجية السعودي نائب رئيس المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الأمير سعود الفيصل أن المملكة قدمت تفصيلاً واضحاً لمقترحاتها بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، مشيراً إلى أن تقريراً عن المؤتمر وتوصياته سيرفع إلى الأمم المتحدة بعدما لقي المقترح تأييداً شبه جماعي من الوفود المشاركة^(١).

وأنهى المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب أعماله في الرياض بإعلان تبنيه اقتراح الملك عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، والتأكيد على أهمية الجهود الجماعية لمواجهة الإرهاب الذي ليس له دين أو جنس أو منطقة^(٢).

وأكد المؤتمر أن تجفيف منابع تمويل الإرهاب أمر مهم في مكافحته، مشيراً إلى ضرورة تفعيل هذا الجانب، موضحاً أن هناك أشخاصاً يتم خداعهم عند تقديمهم للمساعدات الإنسانية حيث يعتمد خادعهم إلى أخذ أموالهم بحجة إيصالها إلى المحتاجين ثم تعطي إلى جماعات إرهابية لافتاً إلى أن هذا الأمر يجري أخذه في الاعتبار حالياً.

وفي ما يخص علاقة المخدرات وغسيل الأموال بالعمل الإرهابي، أشار الوزير السعودي إلى أن القائمين على الإرهاب ليس لديهم ما يردعهم من محاولة الحصول على المال لتمويل نشاطهم الإرهابي بأية طريقة ممكنة إضافة إلى أن المخدرات وغسيل الأموال جريمتان تجب مكافحتهما.

وأضاف أن دعوة الأمير عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب تعد من أبرز ثمار المؤتمر، مشيراً إلى أن المركز سيعتمد التحليل والمنهج العلمي والدراسات أسساً لعمله، وبين أن الفريق المكلف ببحث الآليات سيعمل على بلورة المقترح السعودي، مضيفاً أن الفريق سيحدد إذا ما كان المركز سيتخصص في أبحاث الإرهاب إلى جانب تدريب الأجهزة الأمنية مؤكداً أن مقر المركز لم يحدد بعد، وأوضح الوزير أن الأمير عبد الله يتحدث بناء على الواقع ومنطلقاً من موقف السعودية المعادي للإرهاب الذي سيستمر مهما طال العنف حتى يتم القضاء عليه.

(١) حلاق، حسان، (٢٠٠٧). قضايا العالم العربي، بيروت: دار النهضة العربية، ص ٢٢٢-٢٢٧.

(٢) عبد العزيز، الأمير نايف، وزير الداخلية السعودية، الكلمة التي ألقاها في اجتماع وزراء الداخلية العرب في بيروت، جريدة الرأي، ٣٠/١/٢٠٠٢، ص ٢٦.

وأصدر المؤتمر بياناً ختامياً باسم "إعلان الرياض" وكانت السعودية قد تقدمت بمقترحات تهدف إلى تفكيك وتقويض العمل الإرهابي على رأسها الدعوة لإنشاء هيئة دولية تتولى تطوير آليات لتبادل المعلومات والخبرات بين الدول في مجال مكافحة الإرهاب، وربط مراكز مكافحة الإرهاب الوطنية بقاعدة بيانات تتيح أكبر قدر ممكن من تحديث المعلومات وسرعة تبادلها باعتبار مكافحة الإرهاب عملاً جماعياً يتطلب أقصى درجات التعاون والتنسيق بين الدول والاستعداد التام لتبادل المعلومات الأمنية والاستخباراتية بشكل آني بين الأجهزة المختصة عبر وسائل آمنة^(١).

كما دعت المقترحات السعودية إلى أن تضع الشرطة الدولية (الإنتربول) قائمة موحدة بالإرهابيين المطلوبين يتم تحديثها باستمرار، إضافة إلى تطوير التشريعات والإجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الإرهابيين من استغلال قوانين الهجرة واللجوء للحصول على ملاذ آمن أو استخدام أراضي الدول قواعد للتجنيد والتدريب والتخطيط والتحرير، إلى جانب الانطلاق منها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد الدول الأخرى.

وحوث مقترحات الرياض الدعوة إلى ضرورة تطوير آليات وتقنيات جمع المعلومات وتحليلها لإحباط الإعداد للعمليات الإرهابية وتقويض شبكات التجنيد والتدريب والدعم والتمويل. وكشفت ورقة عمل قدمتها مؤسسة النقد العربي السعودي على هامش المؤتمر الدولية لمكافحة الإرهاب أن المملكة العربية السعودية اتخذت أخيراً عدداً من الضوابط المشددة لمكافحة غسل الأموال وتمويل العمليات الإرهابية، خصوصاً بعد الأحداث التي شهدتها العالم خلال الأعوام الثلاث الماضية، وتحديدًا بعد تفجيرات أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، في الولايات المتحدة، وما تبعها من عمليات تخريبية وانتحارية وإرهابية.

وأشارت الورقة إلى أن السلطات السعودية قامت بتشكيل لجنة خاصة مكونة من وزارات الداخلية والخارجية ووكالة المخابرات ومؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) لمعالجة الموضوعات المتعلقة بتمويل الإرهاب والتعامل مع الطلبات المقدمة من الأجهزة الدولية والدول الأخرى. وحسب الورقة فإن السعودية اتخذت أيضاً العديد من الإجراءات والقوانين الصارمة في هذا الشأن، منها التصديق على معاهدة الأمم المتحدة لمنع غسل الأموال وسن القوانين والأنظمة والضوابط والتي تهدف لمحاربة مثل هذه الأعمال^(٢).

(١) عمر الحسن محرراً، مرجع سابق، ص ٨٩.

(٢) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٦٠.

ولعل من أهم الخطوات التي اتخذتها السعودية في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قانون مكافحة الأموال الذي يجرم عملية غسل الأموال وتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية، لتنشئ شبكة لمنع استخدام نظامها المالي في غسل الأموال وتمويل النشاطات الإرهابية وتحديث شامل لكافة العملاء لدى المصارف السعودية في كافة المعاملات المصرفية والتي تقتضي بأن يكون لدى البنوك معرفة تامة بعملائها وأعمالهم وتوثيق جميع المعاملات توثيقاً تاماً.

وتتمثل بعض الإجراءات في معالجة المدفوعات والتحويلات داخل البلاد وخارجها والتي لا يمكن إجراء أي تحويلات نقدية في السعودية بدون توثيق كامل للمرسل والمستقبل، في الوقت الذي تم فيه القضاء على أنظمة المدفوعات السريعة غير الرسمية عبر الحدود والمعروفة باسم نظام الحوالات كونها تعتبر غير قانونية لتتشدد السعودية إجراءات صارمة على منتهجي هذه الأساليب بأشد العقوبات والتي منها الغرامة والسجن.

وضعت السعودية عدداً من الأنظمة والتي تنظم عمل الجمعيات الخيرية وذلك لمراقبتها مع موافقة مؤسسة النقد على فتح حساب لها وتضمن ذلك إجراءات مفصلة حول أعمال كافة المؤسسات الخيرية مع الحصول على تراخيص من وزارة العدل والشؤون الاجتماعية أو وزارة الشؤون الإسلامية الأمر الذي يشكل الأساس لأي مؤسسة خيرية للعمل وفتح وتشغيل حساب مصرفي.

وتتشدد السعودية على ضرورة مراقبة كافة الأنشطة المصرفية العاملة في البلاد بزيارات مفاجئة للمصارف للتأكد من تطبيقها كافة الأنظمة الخاصة بمراقبة الأنشطة المصرفية، في الوقت الذي تعمل فيه مؤسسة النقد على تبادل المعلومات المتعلقة بأنشطة غسل الأموال بصورة منتظمة مع الهيئات الأخرى المشرفة على البنوك وأجهزة تنفيذ القانون، كما أكملت السعودية برنامج تقييم القطاع المالي الذي موله صندوق النقد الدولي خلال الربع الأول من العام الماضي.

ب- مبادرة العفو الملكي:

هذا كان عنوان المبادرة التي أطلقها خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز، في ٢٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٤، في كلمة ألقاها نيابة عنه ولي العهد الأمير عبد الله بن عبد العزيز^(١)، قال خادم الحرمين الشريفين في كلمته أنه لا يشنتد العزم عند الرجال المخلصين لربهم ثم لوطنهم إلا بالتوكل على الله القائل جل جلاله: (فإذا عزمتم فتوكل على الله).

أضاف: وللعزم وجوه كثيرة عزم الدولة على محاربة كل فكر وعمل إرهابي عاث في الأرض فساداً فعل من الأمن مسرحاً لأفعاله المجرمة، وعزم رجالنا البواسل من رجال الأمن وفي جميع القطاعات العسكرية الذين ضحوا بدمائهم الزكية في سبيل استقرار هذا الوطن وشموخته، ومن العزم عزم المواطن الشريف تتجلى مواقفه الوطنية بالانتماء والولاء لربه ثم الوطن.

وقال: لقد قامت دولتنا الرشيدة على إعلاء كلمة التوحيد خافقة في كل فؤاد وفوق كل هامة مدركة بأن وحدة هذا الوطن لم تأت من فراغ بل جاءت بكفاح الرجال الشرفاء خلف قائدهم المؤسس الملك عبد العزيز (رحمهم الله جميعاً).

وتابع: أيها الأخوة المواطنون.. يقول تعالى: ﴿فإن تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا

أن الله غفور رحيم﴾، لذلك فإننا نعلن وللمرة الأخيرة بأننا نفتح باب العفو والرجوع للحق وتحكيم الشرع الحنيف لكل من خرج عن طريق الحق وارتكب جرماً باسم الدين وما هو إلا فساد في الأرض، ولكل من ينتمي إلى تلك الفئة التي ظلمت نفسها ممن لم يقبض عليهم في عمليات الإرهاب فرصة الرجوع إلى الله ومراجعة أنفسهم فمن أقر بذلك من تاريخ هذا الخطاب فإنه آمن الله على نفسه وسيعامل وفق شرع الله فيما يتعلق بحقوق الغير.

وخلص إلى القول: الكل يعلم أننا لا نقول ذلك عن ضعف أو وهن ولكنه الخيار لهؤلاء ولكي نعذر حكومة وشعباً بأننا عرضنا باب الرجوع والأمان فإن أخذ به عاقل لزمه الأمان وأن كابر فيه مكابر فو الله لن يمنعا حلمنا عن الضرب بقوتنا التي نستمدّها من التوكل على الله جل جلاله... هذا ونعاهد الله على قوة لا تلين وإرادة لا تعرف التردد بحول الله وقوته".

(١) وزير الشؤون الإسلامية يعلن برنامجاً وطنياً لمواجهة العنف في الشرق الأوسط، حزيران، ٢٠٠٤.

بهذه المبادرة وضع خادم الحرمين الشريفين "الفئة الضالة" أمام خيارين، بالأحرى بابين: باب الرجوع والأمان... وباب العقاب الذي تتوعد به "قوة لا تلين واردة لا تعرف التردد بحول الله وقوته".

لقد كان "باب التوبة" مفتوحاً بما ينسجم تماماً مع قواعد الشريعة الإسلامية السمحاء، فضلاً عن الاعتبارات الإنسانية، ولا يتعارض مع ثقة المملكة في إمكاناتها على ضرب عناصر الفتنة والظلامية، وإسقاط أي تأثير لها على المسيرة الرائدة التي عرفتها المملكة منذ تأسيسها^(١).
والحال أن هذه الخطوة التي أثارت بعض علامات الاستفهام لدى قوى أجنبية ما زالت تبحث عن وسيلة للتعاطي بها مع هذا النوع من المخاطر، كان لها صداها الكبير، ليس فقط على مستوى العديد من العناصر، القيادية والعادية، التي كانت منخرطة في تنظيمات انحرفت في ممارساتها عن المبادئ الصحيحة، بل أيضاً على المستوى الشعبي، وبالذات بالنسبة إلى الأسر التي خرجت منها تلك الحالات الشاذة، وكانت تأمل في أن تتاح لها فرصة العودة إلى الرشد، كي لا تظل أسيرة حالة العداء مع المجتمع السعودي والسلطة التي وضع فيها ثقته، فتعود، بالتالي إلى سقف الشرعية والنظام والقوانين المرعية، فرصة الشهر أعطت بالفعل ثمارها، فخرج عدد غير قليل من كوادر وعناصر التنظيمات الإرهابية من ظلام السرية إلى أنوار الأمان الذي وفرتهم لهم مبادرة خادم الحرمين.

وعليه فإن من بقي خارج دائرة هذه المهلة الزمنية التي وفرتها له المبادرة، قد وصم نفسه بالحالة الإرهابية المشهودة، وبات هدفاً مشروعاً لحملة الاستئصال التي شنتها السلطات السعودية بتعاون كبير من المواطنين، وحتى بتعاون من الأسر التي ينتمي إليها الخارجون على القانون والشرعية.

لقد انتهت مهلة العفو الملكي باستسلام ستة مطلوبين بينهم اثنان استسلموا في اليوم الأخير من المهلة المحددة.

وأوضحت وزارة الداخلية السعودية أن فايز بن رشيد محمد آل خثمان الدوسري استسلم إلى الجهات الأمنية في مدينة الطائف مبدئياً رغبتة في الاستفادة من العفو.

(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٧٩.

كما أعلنت الوزارة أن فواز بن ناصر بن أحمد الفوزان - السادس على قائمة المطلوبين - سلم نفسه إلى السفارة السعودية في دمشق ووصل قادماً منها إلى الرياض.

وكان أحد الأربعة الآخرين وهو إبراهيم الحربي قد سلم نفسه إلى السفارة السعودية في دمشق بينما سلم مطلوب آخر وهو خالد بن عودة بن محمد الحربي نفسه إلى سفارة المملكة في طهران، ويعتقد أن الحربي أحد أبرز القادة في تنظيم القاعدة.

وما حصل في الداخل السعودي كان جزءاً من تحرك أوسع نطاقاً على المستوى الإقليمي، وحتى العالمي.

ونظراً لما تحتفظ به المملكة من موقع متميز على كلا المستويين، كان منطقياً أن يأتي التجاوب سريعاً، وأن يجري تسليم عدد من المطلوبين الذين كانوا يتخذون من لجوئهم إلى دول قريبة أو بعيدة غطاء لممارسة نشاطاتهم التخريبية الهدامة ضد المملكة^(١).

على سبيل المثال فإن المملكة تسلمت ٢٧ مطلوباً في قضايا تتعلق بالأمن من دول شقيقة، كما قال بيان رسمي، مضيفاً أن هؤلاء المطلوبين يحملون الجنسية السعودية، ومن دون إعطاء مزيد من التفاصيل لضرورات تقتضيها مصلحة التحقيق.

ذلك كله أتاح للسلطات السعودية الكشف عن الخطوط الرئيسية للشبكات الهدامة، وأن تضع قائمة محددة بأسماء المطلوبين إلى العدالة، بل وأن يتم تنفيذ خطط مرسومة بدقة للوصول إليهم، واحداً تلو الآخر، بدءاً من رأسهم المدبر عبد العزيز المقرن الذي قتل في حزيران/ يونيو ٢٠٠٤، في مواجهة مع رجال الأمن السعودي، واعتقلت قوات الأمن في العملية نفسها ١٢ من أعضاء تنظيم القاعدة، مروراً بفارس أحمد بن شعل الزهراني أحد أبرز أعضاء التنظيم والذي كان اسمه مدرجاً على قائمة المطلوبين الـ ٢٦ التي نشرتها السلطات السعودية في كانون الأول/ ديسمبر من العام ٢٠٠٣، وقد أدى اعتقاله إلى خفض عدد المطلوبين على القائمة إلى ١١ شخصاً بعدما تم قتل أو اعتقال أو استسلام الأشخاص الآخرين المدرجين فيها، ومن بينهم عبد الرحمن بن عبيد الله الحربي الذي قتل في مكة المكرمة، وهو خبير في المتفجرات شارك في الهجوم على مجمع المحيا بالرياض في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣ والذي خلف ١٧ قتيلاً.

(١) الحربي، مطيع الله، الصرهيد، مرجع سابق، ص ٨٩.

وكان لافتاً للنظر أن أولى الإشارات بما حققته المملكة في حملتها على المتطرفين جاءت من الولايات المتحدة وتحديداً من وزير الخارجية الأمريكي الأسبق كولن باول الذي هنا المملكة خلال زيارة قام بها إلى جدة، أواخر تموز/ يوليو ٢٠٠٤ في مؤتمر صحفي مشترك عقده مع وزير الخارجية سعود الفيصل. "أذكر كم كان السعوديون ملتزمين حين كنت هنا قبل ما يزيد قليلاً على العام... مباشرة في أعقاب الهجوم الرهيب على منطقة المقاولين، بتعقب الإرهابيين". وأضاف، في سياق أشارته إلى أنه تم منذ ذلك الحين، أما اعتقال أو قتل ثمانية عشر من التسعة عشر شخصاً المشتبه باشتراكهم في ذلك الهجوم: "أنني أهنئ الحكومة على التزامها بمحاربة الإرهاب".

وحين سأل الصحفيون باول عن موقف حكومة بوش في ما يتعلق بالإصلاح السياسي في المملكة، أجاب باول: "ما من شك في أن القيادة السعودية تدرك أن الإصلاح ملئم، والشعب السعودي يتطلع إلى قادته للقيادة بالإصلاح، والإصلاح جار الآن، ويتعين أن يكون بالسرعة التي ترضي الزعامة السعودية والشعب السعودي"^(١).

ولئن تأكد انتصار المملكة بسياسة الحكمة الممزوجة بالقوة التي مارستها القيادة بوعي وصبر، وهما العاملان اللذان تميزت بهما تلك القيادة، منذ تأسيس المملكة، في الداخل كما في الخارج، في "المعركة الكبرى" على الإرهاب والتطرف، فإن ذلك لم يبلغ السعي لأجوبة أخرى عن الأسئلة الكبيرة التي طرحتها ظاهرة تعرض المملكة لأعمال إرهابية متطرفة، قبل سنوات طويلة من تعرض الولايات المتحدة لمثل هذا النوع من الإرهاب.

السؤال الأهم، يتعلق بسبب اختيار المملكة لهذا النوع من الإرهاب، رغم كونها تمثل القبلية الروحية عند المسلمين، ففيها الحرمان الشريفان وكانت، على الدوام تمثل منطقة من مناطق الهدوء في ما يعرف بالعنف المستند للدين، فلم يكن للجماعات المعارضة وجود ظاهر وكبير على الساحة بأي شكل من الأشكال، كما أن المملكة تمثل ثقلاً كبيراً في المنطقة العربية، بل والإسلامية أيضاً.

(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٩٥.

ج- إدانة شرعية للتطرف:

هذه المعطيات كانت الأساس الذي استند إليه الفقهاء في إدانة استخدام الساحة السعودية للقيام بعمليات تمس بأمن واستقرار المملكة، كذلك التفجيرات التي حصلت في الرياض في أيار/ مايو ٢٠٠٣، فقد أصدرت هيئة كبار العلماء في السعودية بياناً اعتبرت فيه تلك التفجيرات أمراً محرماً لا يقره دين الإسلام^(١).

ونص البيان الذي يعتبر وثيقة من حيث رؤية الإسلام الحقيقي لما يتم تنفيذه زوراً باسم الدين الحنيف، على الآتي: "الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه، أما بعد، عرض مجلس هيئة كبار العلماء في جلسته الاستثنائية المنعقدة في مدينة الرياض الأربعاء ٢٠٠٣/٥/١٤ حوادث التفجيرات التي وقعت في مدينة الرياض، وما حصل بسبب ذلك من قتل وتدمير وترويع وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم.

ومن المعلوم أن شريعة الإسلام جاءت بحفظ الضروريات الخمس، وحرمت الاعتداء عليها وهي الدين والنفس والمال والعرض والعقل، ولا يختلف المسلمون في تحريم الاعتداء على الأنفس المعصومة والأنفس المعصومة في دين الإسلام، أما أن تكون مسلمة فلا يجوز بحال الاعتداء على النفس المسلمة وقتلها بغير حق، ومن فعل ذلك فقد ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب العظام يقول الله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذاباً عظيماً). ويقول سبحانه: (من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً). قال مجاهد رحمه الله: "في الأثم وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق"، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين التارك للجماعة)، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله) (متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما).

(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٥.

وفي سنن النسائي عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وقال: (لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)، ونظر ابن عمر - رضي الله عنهما - يوماً إلى البيت أو إلى الكعبة فقال: "ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك".

كل هذه الأدلة وغيرها كثير تدل على عظم حرمة دم المرء المسلم، وتحريم قتله لأي سبب من الأسباب إلا ما دلت عليه النصوص الشرعية، فلا يحل لأحد أن يعتدي على مسلم بغير حق يقول أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - "بعثنا رسول الله - ﷺ - إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناها قال لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي - ﷺ - فقال يا أسامة: اقتله بعدما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذاً، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم^(١).

وهذا يدل أعظم الدلالة على حرمة الدماء، فهذا رجل مشرك، وهم مجاهدون في ساحة القتال لما ظفروا به، وتمكنوا منه نطق بالتوحيد فتأول أسامة قتله على أنه ما قالها إلا ليكفوا عن قتله، ولم يقبل النبي - صلى الله عليه وسلم - عذره وتأويله، وهذا من أعظم ما يدل على حرمة دماء المسلمين وعظيم جرم من يتعرض لها.

وكما أن دماء المسلمين محرمة فإن أموالهم محرمة يحرم قول النبي: صلى الله عليه وسلم في خطبة يوم عرفة، (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا).

وبما سبق يتبين تحريم قتل النفس المعصومة بغير حق ومن الأنفس المعصومة في الإسلام أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين فقد جاء في الحديث: (من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وأن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً).

(١) القديمي، نواف، كيف نشأ الفكر المنطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارات والتفاعلات والخيارات الإصلاحية، شبكة راصد الإخبارية ٢٦/٤/٢٠٠٤.

ومن أدخله ولي الأمر المسلم بعقد أمان وعهد فإن نفسه وماله معصوم لا يجوز التعرض له، ومن قتله فإنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم، "لم يرح رائحة الجنة"، وهذا وعيد شديد لمن تعرض للمعاهدين، ومعلوم أن أهل الإسلام ذمتهم واحدة: (فالمؤمنون تتكافأ دمائهم ويسعى بذمتهم أدناهم)^(١).

ولما أجارت أم هانئ رضي الله عنها رجلاً مشركاً عام الفتح، وأراد علي بن أبي طالب، رضي الله عنه، أن يقتله ذهبت للنبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال ﷺ: (قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ).

والمقصود أن من دخل بعقد أمان أو بعهد من ولي الأمر لمصلحة رآها فلا يجوز التعرض له ولا الاعتداء لا على نفسه ولا ماله، إذا تبين هذا فإن ما وقع في مدينة الرياض من حوادث التفجير أمر محرم لا يقره دين الإسلام وتحريمه جاء من وجوه:

١- أن هذا العمل اعتداء على حرمة بلاد المسلمين، وترويع للآمنين فيها.

٢- أن فيه قتلاً للأنفس المعصومة في شريعة الإسلام.

٣- أن هذا من الإفساد في الأرض.

٤- أن فيه إتلافاً للأموال المعصومة.

وأن مجلس هيئة كبار العلماء إذ يبين حكم هذا الأمر ليحذر المسلمين من الوقوع في المحرمات المهلكات.

(من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتريد في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً).

ثم ليعلم الجميع أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني من تسلط الأعداء عليها من كل جانب وهم يفرحون بالذرائع التي تبرر لهم التسلط على أهل الإسلام وإذلالهم واستغلال خيراتهم، فمن أعانهم في مقصدهم وفتح على المسلمين وبلاد الإسلام ثغراً لهم فقد أعان على انتقاص المسلمين والتسلط على بلادهم، وهذا من أعظم الجرم.

(١) عمارة، محمد، مرجع سابق، ص ٣٠.

يجب العناية بالعلم الشرعي المؤصل من الكتاب والسنة وفق فهم سلف الأمة في المدارس والجامعات وفي المساجد ووسائل الإعلام، وتجب العناية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتواصي على الحق فإن الحاجة بل الضرورة داعية إليه الآن أكثر من أي وقت مضى. وعلى شباب المسلمين إحسان الظن بعلمائهم والتلقي عنهم ولتعلموا أن مما يسعى إليه أعداء الدين الوقيعة بين شباب الأمة وعلمائها وبينهم وبين حكامهم حتى تضعف شوكتهم وتسهل السيطرة عليهم فالواجب التنبيه لهذا^(١).

وختم كبار العلماء بيانهم بالقول: "وقى الله الجميع كيد الأعداء، وعلى المسلمين تقوى الله في السر والعلن والتوبة الصادقة الناصحة من جميع الذنوب فإنه ما نزل بلاء إلا بذنب ولا رفع إلا بتوبة. نسأل الله أن يصلح حال المسلمين، ويجنب بلاد المسلمين كل سوء ومكروه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه"^(٢).

اللافت في عمليات المتطرفين التي كانت المملكة العربية السعودية ساحة لها، هو ما بدا تحولاً في استراتيجية الجماعات المسلحة التي نفذتها، فمنذ قيام هذه الجماعات بأول عملياتها ضد القوات الأمريكية في السعودية عام ١٩٩١، وهناك استراتيجية باتت واضحة تتمثل في التركيز على الوجود الأجنبي في السعودية ومنطقة الخليج وعدم الدخول في جدال أو خلاف مع الحكم السعودي باستثناء توجيه انتقادات بما وصف بأنه "استضافة قوات أجنبية على أرض الإسلام"^(٣).

ورغم تصاعد الصراع بين قوات الأمن السعودية وهذه الجماعات واعتقال وقتل العديد من أفرادها بهدف وقف موجات التفجيرات ضد القواعد والمصالح والمجمعات السكنية للأمريكان في السعودية، فقد ظلت هذه الجماعات توجه نيرانها وسياراتها المفخخة نحو "الأجانب" بشكل رئيسي، وأن تصاعدت لغة تهديدها لقوات الأمن السعودية.

(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٩٧.

(٢) وقد وقع البيان، إضافة إلى رئيس المجلس عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ، الأعضاء صالح بن محمد اللحيدان، عبد الله بن سليمان المنيع، عبد الله بن عبد الرحمن الغديان، الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، حسن بن جعفر العنمي، محمد بن عبد الله السبييل، الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن سليمان البدر، الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، محمد بن زيد آل سليمان، الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد (لم يحضر لمرضه)، الدكتور عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان (لم يحضر) الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، الدكتور أحمد بن علي سير المباركي، الدكتور عبد الله بن علي الركبان، الدكتور عبد الله بن محمد المطلق.

(٣) مسيرة التحديث والتنمية في السعودية، المركز الدبلوماسي، مرجع سابق، ٢٠٠٤/٧/١٣.

وقد ظهر هذا التحول من خلال بيان ما يسمى "جماعة كتائب الحرميين" التي أعلنت مسؤوليتها عن تفجير مبنى الأمن العام يوم ٢١ نيسان/ أبريل ٢٠٠٤ الذي راح ضحيته أربعة قتلى و ١٤٨ جريحاً.

ولهذا يمكن القول أن ذلك التفجير هو الأول من نوعه في المملكة منذ عام ١٩٩١ الذي كان موجهاً بشكل مباشر ضد الحكم السعودي بما يؤشر لمرحلة خطيرة وتحول استراتيجي أو انقلاب في أساليب عمل هذه الجماعات من استهداف أماكن إقامة الأجانب إلى استهداف المباني الحكومية، وربما رموز السلطة نفسها مستقبلاً.

ووفقاً لما هو واقع فإن سحب الأمريكيين لغالبية قواتهم من القواعد التي كانت تقيم فيها ونقلها إلى قطر والعراق، ومغادرة العديد من المدنيين منهم، فضلاً عن تصاعد المطاردات الأمنية السعودية لهذه الجماعات والقبض على عدد منهم، كانت أموراً ساهمت في كشف مخططات الجماعات الإرهابية وتأكيد حقيقة أهدافها المتمثلة في ثنائية المواجهة بينها وبين السلطة.

ولا يمكن استبعاد بعض هؤلاء المحللين أن يكون تضييق الأمن السعودي حلقة المطاردة على هذه الجماعات بشكل متصاعد واعتقال وقتل العشرات منهم وضبط العديد من السيارات المفخخة، قد ساهم في ذلك التحول في الصراع من استهداف الأمريكيين إلى استهداف الأمن السعودي ذاته، لنقل رسالة تهديد بوقف المطاردات أو تحمل تبعاتها، وربما كان ذلك هو ما ألمح إليه وزير الداخلية السعودي الأميركي نايف بن عبد العزيز عندما قال: "أحبطنا في الأيام الماضية أكثر مما نتصورون من محاولات لعمليات إرهابية غير معلن عنها"^(١).

ومن هنا تبدو خطورة تغيير سياسة من يطلقون على أنفسهم اسم "المجاهدين" وتحولهم لقتال قوات الأمن السعودية مما قد يحول السعودية إلى ساحة تفجيرات للمصالح الرسمية واستهداف الشخصيات الحكومية على غرار ما حدث في مصر في أوائل التسعينيات من القرن الماضي.

ذلك كله كان من شأنه تجاوز كافة الخطوط الحمراء، ولهذا كان ينبغي للرد أن يتم بما يتوافق وحجم الخطر الذي يتهدد بلاد الحرميين الشريفيين، ومن خلالها المنطقة برمتها.

(١) فتحي، محمد عيد، (١٩٩٩). التشريعات العربية الجنائية لمكافحة الإرهاب من الناحيتين الموضوعية والإجرائية، أبحاث الندوة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ص ٣٠.

وقد جاء الرد فعلاً بالحكمة الممزوجة بالقوة، وكانت التي تقتضيها ضرورات المواجهة مع هذا الخطر الذي كان يتهدد إحدى أهم عواصم أو حواضر الإسلام ماضياً وحاضراً ومستقبلاً.

وأوضح البيان أن المجمع الفقهي الإسلامي درس قضايا تتصل بتلك الحملات وتبين له الآتي:
أولاً: خطورة الحملات الإعلامية والثقافية على الإسلام والمسلمين فمثل هذه الحملات خطيرة على أمن المواطنين لأنها تسعى إلى:

وأشار في هذا السياق إلى خطورتها "على أمن الناس" إذ تسعى إلى:

١- "دفع المجتمعات الغربية، بالأخص، إلى اتخاذ الإسلام عدواً جديداً مكان الشيوعية، وشن الحرب الثقافية على أصوله وتشريعاته وأحكامه الإلهية".

٢- إثارة النعرات الصليبية لدى الشعوب الغربية، والحث على ما سمي وجوب انتصار الغرب على الإسلام.

٣- إثارة أنواع الكراهية والتمييز العنصري ضد الإسلام والمسلمين، والتخطيط لمضايقة الأقليات والجاليات الإسلامية.

٤- الترويج لنظرية صموئيل هنتنغتون في "صراع الحضارات".

ولفت البيان النظر إلى ما "نتج عن هذه الحملات المسعورة" من "إيقاع الأذى بفئات من المسلمين في المجتمعات الغربية، وسجن العديد منهم، والإضرار بمساجدهم ومراكزهم الثقافية، مما جعلهم يعانون معاناة قاسية"، لذا فإنه يدين "الحملات المغرضة، والمغالطات والافتراءات المعتمدة على الإسلام" ويستتكر إيذاء المسلمين وإيقاع الضرر بمؤسساتهم من دون سبب، وعلى الدول الغربية أن تعي أن الإسلام يشجع على التواصل والتعارف والتعاون بين المسلمين وغيرهم من الشعوب الأخرى على أساس المصالح المتبادلة في مصالحهم المتبادلة.

ثانياً: تكريم الإسلام للإنسان من دون تمييز:

وفي هذا السياق أكد المجتمع أن سمو الإنسانية وتقدمها ورقبها وتعايش شعوبها في أمن وسلام وتعاون تكون بسيادة المبادئ والقيم، وفي مقدمها قيمة العدالة، وباحترام الشعوب للشعوب وفق التوجهات التي نزلت بها الكتب الإلهية، وأن تكريم الإسلام للإنسان اقتضى حمايته حيث

جعله معصوم الدم والمال واعتبر الإسلام غير المسلم في البلد المسلم محمياً "له ما لنا وعليه ما علينا" وفق النص النبوي الذي تنقيد به الأمة المسلمة".

ثالثاً: الإسلام والتطرف:

واعتبر "التطرف والعنف والإرهاب ليست من الإسلام في شيء، وأنها أعمال خطيرة لها آثار فاحشة، وفيها اعتداء على الإنسان وظلم له، فالإرهاب يعني الاعتداء على الآخرين من دون وجه حق، وهو يعني "العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان: (دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه)، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصورة الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بأذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة، أو تعريض أحد الموارد الوطنية أو الطبيعية للخطر، فكل هذا من صور الفساد في الأرض".

وقد شرع الله الجزاء الرادع للتطرف والعدوان والفساد، واعتبره محاربة لله ورسوله"، وأكد أن "من أنواع التطرف: تطرف الدولة، الذي من صورته وأشدّها شناعة الإرهاب الذي يمارسه اليهود في فلسطين، وما مارسه الصرب في كل من البوسنة والهرسك وكوسوفا"، وهذا النوع من الإرهاب هو من أشد الأنواع خطراً على الأمن والسلام الدوليين، وأن مواجهته هي من قبيل الدفاع عن النفس والجهاد في سبيل الله.

رابعاً: العلاج الإسلامي للتطرف والعنف والتطرف:

أن "الإسلام سبق جميع القوانين في محاربة التطرف، وحماية المجتمعات من شروره، وفي مقدمة ذلك حفظ حياة الإنسان، ومنع بغيه على أخيه الإنسان، وعدم إلحاق الظلم به، والتشجيع على الذين يؤذون الناس في إرجاء الأرض ولم يحدد ذلك في ديار المسلمين حسب.

ويدعو الإسلام إلى الابتعاد عن كل ما يثير الفتن بين الأفراد، والاعتدال، بالابتعاد عن التطرف، وما يؤدي إليها من غلو في الدين.

كما عالج الإسلام نوازع الشر في الإنسان المؤدية إلى التخويف والتطرف والترجيع والقتل بغير حق، موضحاً أن الله أوصى بمعاملة أهل الذمة بالقسط والعدل، فجعل لهم حقوقاً، ووضع عليهم واجبات، ومنحهم الأمان في ديار المسلمين، وأوجب الدية والكفارة على قتل أحدهم خطأ، كما حرم قتل الذمي الذي يعيش في ديار المسلمين.

فجريمة قتل النفس الواحدة بغير حق تعادل، في الإسلام، في بشاعتها قتل جميع الناس سواء كان القتل للمسلم أو لغيره، وأن تنفيذ الحدود والقصاص من اختصاص ولي أمر الأمة، على وجه التحديد.

خامساً: الجهاد ليس تطرفاً:

الجهاد في الإسلام شرع نصرة للحق، ودفعاً للظلم، وإقراراً للعدل والسلام والأمن وتمكيناً للرحمة التي أرسل محمد ﷺ بها للعالمين، ليخرجهم من الظلمات إلى النور، مما يقضي على الإرهاب بكل صورته فالجهاد شرع لذلك وللدفاع عن الوطن ضد احتلال الأرض ونهب الثروات، وضد الاستعمار الاستيطاني الذي يخرج الناس من ديارهم، وضد الذين يتظاهرون ويساعدون على الإخراج من الديار، وضد الذي ينقضون عهودهم، ولدفع فتنة المسلمين في دينهم، أو سلب حريتهم في الدعوة السلمية إلى الإسلام، قال تعالى: ﴿لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم أن الله يحب المقسطين﴾ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون﴾.

ونبه إلى أن للإسلام آداباً وأحكاماً واضحة في الجهاد المشروع، تحرم قتل غير المقاتلين، كما تحرك قتل الأبرياء من الشيوخ والنساء والأطفال، وتحرم تتبع الفارين، أو قتل المسلمين، أو إيذاء الأسرى، أو التمثيل بجثث القتلى، أو تدمير المنشآت والمواقع والمباني التي لا علاقة لها بالقتال.

وأعلن أنه لا يمكن المساواة بين تطرف الطغاة وعنفهم الذي يغتصبون الأوطان، ويهدرون الكرامات، ويدنسوا المقدسات، وينهبون الثروات، وبين ممارسة حق الدفاع المشروع، الذي يجاهد به المستضعفون لاستخلاص حقوقهم المشروعة في تقرير المصير.

وحض المجتمع على ضرورة التمييز بين الجهاد المشروع لرد العدوان، ورفع الظلم، وإقامة الحق والعدل، وبين العنف العدواني، الذي يحتل أرض الآخرين، أو ينتقص من سيادة الحكومات الوطنية على أرضها، أو يروع المدنيين المسالمين، ويحولهم إلى لاجئين.

ودعا العالم إلى معالجة العنف العدواني ومنع إرهاب الدولة الذي يمارسه الاستعمار الاستيطاني في فلسطين، ودان كل ممارسات إسرائيل العدوانية ضد فلسطين وشعبها والمقدسات الإسلامية فيها، كما دعا كل الدول "المحبة للسلام" إلى مساعدة شعب فلسطين وتأييده في إعلام دولة فلسطين المستقلة وعاصمتها مدينة القدس.

وأكد أن تجاهل العدالة في حل المشكلات الإنسانية وانتهاج أسلوب القوة والاستعلاء في العلاقات الدولية هو من أسباب كثير من الويلات والحروب، وعدم حل قضية الشعب الفلسطيني على أسس عادلة أوجد بؤرة للصراع والعنف، ولا بد من العمل لرد الحقوق ودفع المظالم، وذكر بأن "دين الإسلام يحرم تطرف ويمنع العدوان، ويؤكد على معاني العدالة والتسامح وسمو الحوار والتواصل بين الناس، داعياً الشعوب والمنظمات الدولية إلى التعرف على الإسلام من مصادره الأساسية، لمعرفة ما فيه من حلول للمشكلات البشرية.

توصيات المجمع للمسلمين:

وأوصى المجمع المسلمين بوجوب الاعتصام بالكتاب والسنة، والتعاون بين الحكام والعلماء والمؤسسات الإسلامية في معالجة المشكلات التي تحل بالمسلمين، وذلك بالرجوع إلى الشريعة ومصدرها كتاب الله الكريم، وسنة نبيه ﷺ.

كما أوصى بـ "تأصيل منهاج الوسطية، ومعالجة الغلو الذي ذمه الإسلام"، وأهاب بالأقليات المسلمة أن تبذل جهدها وتسعى طاقتها من أجل حفاظها على دينها وحماية هويتها مؤكداً أن الواجب الشرعي على هذه الأقليات أن تلتزم مقتضى عهد الأمان، وشرط الإقامة والمواطنة في الديار التي تستوطنها، أو تعيش فيها، لأرواح الآخرين وأمواهم، ومراعاة للنظام العام في تلك الديار، وعليهم أن يعملوا وبكل ما أوتوا من قدرة وإمكانات لتتنشئة الجيل الجديد على الإسلام، وتكوين المحاضن لذلك من مدارس ومراكز وأن يعتصموا بحبل الله جميعاً في إطار أخوة الإسلام، وأن يتحاوروا بهدوء عند معالجة القضايا التي يقع فيه الاختلال، وأن يعملوا بجد من أجل اعتراف الدول التي يقيمون فيها بهم وبحقوقهم، باعتبارهم أقلية دينية لها أن تتمتع بكامل حقوقها، خصوصاً الأمور الأسرية.

وشدد المجتمع الفقهي على أهمية الفتوى في الإسلام، محذراً من التساهل فيها بحيث لا يرتادها من ليس أهلاً لها، ومن الانسياق وراء الآراء والفتاوى التي لا تصدر عن أهل العلم المعترين.

وأشار إلى أنه تابع الحملة المسعورة على المدارس والكلليات الإسلامية، ومنابر الخطابة والدعوة في البلاد الإسلامية، والدعوات المغرضة التي تطالب بتغيير مناهج التعليم فيها، أو تقليصها، ونبه المسلمين إلى خطورة ذلك وعدم الانسياق وراءه، مما يؤدي إلى ذوبان الشخصية الإسلامية وجهل المسلمين بدينهم.

وتبنى المجمع توصيات لـ جمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم، بينها تكوين هيئة أو اتحاد عالمي لعلماء المسلمين تحت مظلة رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة، للنظر في القضايا والمشكلات التي تصادف حياة الشعوب والأقليات الإسلامية، والسعي إلى إيجاد اتحاد عالمي للمنظمات الإسلامية تحت مظلة الرابطة، لتنسيق جهودها وتحقيق تعاونها.

كما أوصى بوضع "ميثاق تجتمع عليه مؤسسات العمل الخيري الإسلامي في العالم، ينسق جهودها، ويعينها على مهماتها، ويوحد في ما بينها لدفع الاتهامات الباطلة التي توجه ضدها".

وحض على بذل الجهد لمساعدة الأقليات المسلمة في الحصول على الحقوق القانونية التي تتمتع بها الأقليات الأخرى.

والسعي لدى الحكومات والمنظمات الإسلامية للتعاون من أجل إيجاد قنوات إسلامية فضائية عالمية، تبت بلغات مختلفة، وتبرز محاسن الإسلام وحاجة البشرية إليه، وتساهم في معالجة الحملات الإعلامية والثقافية الظالمة على الإسلام والمسلمين.

وأوصى بتكوين فريق من علماء المسلمين للتواصل مع المؤسسات والبرلمانات والحكومات الغربية المؤثرة ولجان حقوق الإنسان ومقاومة التمييز والكرهية بين الناس من خلال اللقاء بمسؤولياتها أو مراسلتهم، لتعريفهم بما يقدمه الإسلام من خير وسلام وأمن للبشرية، وبيان موقف الإسلام الصحيح في كل ما يثار ضد الإسلام والمسلمين، ودعا الشعوب الإسلامية أن تتحد في مواجهة الأخطار، وأن تعلم أن بقائها رهن ببقاء دينها.

المطلب الثاني: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الفكرية:

أن من حق الدول التي وقعت فيها أعمال إرهاب تعقب الجناة والقبض عليهم والاقتصاص منهم وأن يكون الهدف من ذلك القضاء على التطرف بجميع أشكاله وصوره وليس بهدف الانتقام وتاريخ التطرف يؤكد لنا أن الكفاح ضد التطرف يبدأ من تتبع جذوره ومعرفة أسبابه والسعي الحثيث والمتواصل لإيجاد الحلول العادلة للصراعات المختلفة فما حدث في الولايات المتحدة، يطرح على المجتمع الدولي مسؤوليات عظيمة ومهام كبيرة ولكن التطرف لم يولد في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ ولن ينتهي إذا ما اقتصرنا على الوسائل العسكرية والأمنية بل يتطلب تضافر جهود المجتمع الدولي للسعي نحو محاربة هذه الظاهرة بكل الوسائل الممكنة^(١).

إن المجتمع الدولي مطالب بمعالجة ظاهرة الإرهاب بروح المسؤولية والجدية ومن سائر جوانبها والإطار المناسب لهذه المعالجة هو الأمم المتحدة إذ أن المجتمع الدولي ممثلاً بهذه الهيئة هو وحده الذي يملك الحق في تحديد الإرهاب وتعريفه واتخاذ القرارات الدولية اللازمة لمواجهته. إن ظاهرة الإرهاب قضية أساسية ذات أهمية بالغة ينبغي معالجتها باعتماد القانون الدولي أساساً ومرتكزاً وتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وأن لا تقتصر تلك المعالجة على اعتماد أسلوب واحد قد يؤدي إلى الإضرار بالأبرياء عند اتخاذ أي إجراءات لمحاربتهم. إن التعاون الدولي لمحاربة الإرهاب يقتضي الاتفاق على تعريف الإرهاب لتجريمه وفقاً للقاعدة القانونية (لا جريمة بدون نص) ولكي لا يبقى تعريف الإرهاب مسألة مزاجية ويختلف باختلاف المصالح والأهداف وأن القضاء على الإرهاب يقتضي احترام الأديان والعقائد والقيم وعدم المساس بها بذريعة حرية الرأي كما يجب عدم تسييس قضايا حقوق الإنسان والسعي بفرض بعض المفاهيم على الشعوب الأخرى والتي قد لا تتماشى مع عقائدها ومبادئها وإخضاع حضارات العالم الأخرى لاعتبارات ومعطيات مصالح حضارة بعينها. ومن هذا المنطلق فإن مواجهة الإرهاب تقتضي عدم التعامل بمعايير مزدوجة والكيل بمكيالين في العلاقات الدولية عند تطبيق الشرعية الدولية وتنفيذ القوانين الدولية^(٢).

(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٣٥.

قامت المملكة بنشر منهج الوسطية والاعتدال والدعوة إليه عن طريق المحاضرات العامة والندوات والدروس في المساجد وعن طريق الأشرطة السمعية والمرئية والنشرات والكتيبات والكتب وإذاعة القرآن الكريم، وتوضيح أخطار الغلو والتطرف الديني ومحاولة علاجه. وتتولى وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد الإشراف على هذه المحاضرات والندوات والدروس في جميع أنحاء المملكة، بالإضافة إلى الاهتمام بطباعة القرآن الكريم وترجمة معانيه وتوزيعه في الداخل والخارج عن طريق مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة المنورة، ودعم الجماعات الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم وتشجيع الشباب والناشئة على تعلم وحفظ كتاب الله عن طريق المسابقات والحوافز المادية التي تقدمها، والإشراف على المساجد والأوقاف الإسلامية وإعداد الأئمة والخطباء للمساجد والجوامع، وتعلم على نشر الدعاة المؤهلين في الداخل والخارج، وإقامة المؤتمرات التي تبين وسطية الإسلام وسماحته.

ومن الوسائل الأخرى دعم هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مادياً ومعنوياً في جميع مناطق المملكة لدلالة الناس على الخير وإرشادهم لما ينفعهم وحمل الناس على الالتزام بأوامر الله والقيام بأدائها على الوجه الصحيح، جاء ذلك في المادة التاسعة من نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن من أهم واجبات هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إرشاد الناس ونصحهم لإتباع الواجبات الدينية المقررة في الشريعة الإسلامية، وحمل الناس على أدائها^(١).

وكذلك نشر الثقافة التي تنبذ العنف والتطرف وإبراز وسطية وتسامح الإسلام من خلال وسائل الإعلام المختلفة عبر الرسائل الهادفة بمشاركة علماء الشريعة والمختصين في العلوم الإنسانية والإعلامية حتى تصل الرسالة لجميع أفراد المجتمع. وهذا ما أكدته نشاطات وزارة الداخلية التي دعت العلماء والمختصين في العلوم الإنسانية والثقافة والإعلام والمواطنين كل على قدر استطاعته، بالعمل على كل ما من شأنه استئصال هذا الفكر المنحرف الفكر الإرهابي المتطرف وتوعية المجتمع بجميع شرائحه بالمقاصد الشرعية العليا الهادفة إلى إشاعة العدل والتسامح والمحافظة على حق الإنسان في الحياة ومكافحة الغلو والتطرف والاعتداء والإجرام.

كما قامت المملكة بإنشاء عدد من المراكز والمعاهد الإسلامية في بلاد كثيرة مثل معهد العلوم العربية والإسلامية في واشنطن، ومعهد اندونيسيا، ومعهد موريتانيا والإمارات ومعهد طوكيو في اليابان لنشر الدعوة الإسلامية على المنهج الصحيح المبني على الاعتدال والوسطية

(١) عماد، عبد الغني، مرجع سابق، ص ٣٦.

والتسامح لهداية الناس وترغيبهم في الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة، وإبراز الصورة الحقيقية للإسلام بعيداً عن العنف والتطرف والإرهاب.

وقد خطت المملكة العربية السعودية خطوات طيبة موفقة في هذا المجال، وتنظم من أعمال ثقافية وفكرية في الداخل والخارج، ومن خلال استضافة العلماء والمفكرين الإسلاميين وغيرهم من العلماء الغربيين المنصفين.

لقد أثرت هذه الجهود بشكل ملحوظ في تغيير الكثير من القناعات والمواقف المعادية للإسلام، وكسبها لصالحه، لها أن ما قامت به رابطة العالم الإسلامي من نشاطات لتوضح للعالم حقائق الإسلام، ودفع ما ينسب إليه من الشبه والأباطيل، سواء من ذلك الإرهاب وغيره أثرها الكبير في هذا الصدد. فقد رسخت الرابطة منهجاً علمياً ميدانياً، اشتمل على متابعة أشكال الهجوم على الإسلام في وسائل الإعلام، من خلال بعض المؤسسات المشبوهة ورصدها والرد عليها بموضوعية. واتخذت عدة أساليب في التبصير بحقيقة موقف الإسلام من القضايا المثارة ضد هذا الدين الحنيف، ومن تلك الأساليب إقامة الندوات والمشاركة في المؤتمرات ومحاوره رجال الفكر والسياسة والزعماء الدينيين المحبين للعدالة والسلام في العالم. ولم يكن جهد الرابطة في نفي العنف والتطرف والإرهاب عن منهج الإسلام وليد اليوم، ليظن ظان أنه رد فعل على ما يجري من أحداث، بل هو أمر قديم يعكس منهجاً في العمل، فعلى سبيل المثال شاركت الرابطة بالمؤتمر الثامن للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، الذي عقد في ربيع الأول عام ١٤١٧ تحت عنوان " الإسلام ومستقبل الحوار الحضاري" وكان المؤتمر قد أصدر بياناً ختامياً أكد فيه أن التطرف في الفكر أو في فهم الدين، وما يتبع ذلك من انغلاق وإرهاب، لا صلة له بالدين. وفي مؤتمر الاتحاد الإسلامي لمسلمي أمريكا الشمالية الذي عقد في شيكاغو في شهر ربيع الثاني عام ١٤١٨هـ^(١).

(١) العالم العربي في ولاية بوش الثانية: الفوضى البناء والسينا يور هات نزع الاستقرار، (٢٠٠٥). مجموعة من المؤلفين، القاهرة: مركز الخليج للدراسات السياسية والاستراتيجية، ص ص ١٣٠-١٣٣.

المطلب الثالث: جهود المملكة في النواحي الاجتماعية والقضائية والأمنية:

أولاً: جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الاجتماعية:

تدعم الدولة الأسرة وتهتم بها لأنها هي الأساس والنواة للمجتمع وصلاح أفراده وقد سبق الإشارة إلى أن التفكك الأسري يعتبر من الأسباب المساعدة في التطرف عند كثير من المختصين في هذا المجال. وقد جاء في المادة التاسعة من النظام الأساسي للحكم ما نصه.

"الأسرة هي نواة المجتمع السعودي، ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولي الأمر، واحترام النظام وتنفيذه، وحب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد"، وتأكيداً لمضامين هذا النهج نحو مؤسسات الدولة الأمنية تحرص على توجيه أولياء الأمور للحفاظ على أبنائهم والتالي يهتم عن استغلال الجماعات الإرهابية .

كما تهتم الدولة أيضاً بقطاع الشباب وتعمل على استقرارهم النفسي والعائلي وذلك من خلال تأخير سبل الزواج لهم حتى لا يكونوا ضحية وأداة سهلة للتغريب بهم وجرهم إلى نشاطات الإرهاب والتكفير والتفجير. لهذا شجعت الدولة، ودعمت، قيام الجمعيات والمؤسسات الخيرية التي تسعى لتزويج الشباب وتيسير أمورهم وإعانتهم حتى يكونوا لبنة صالحة في مجتمعهم ووطنهم. كما كفلت الدولة للمواطن السعودي .

وتدعم الدولة أيضاً الأعمال الخيرية، وقد جاء في النظام الأساسي للحكم في المادة السابعة والعشرين ما نصه:

"تكفل الدولة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز، والشيخوخة وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجيع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية"^(١).

(١) بيبرس، سامية، (٢٠٠٦). مسيرة الإصلاح والتطوير في الوطن العربي: نموذج المغرب، مجلة شؤون عربية، العدد (١٢٨)، ص ص ٢١٠-٢١٣.

ثانياً: النواحي القضائية :

اعتماد العقوبة المغلظة للإرهاب حسب فتوى هيئة كبار العلماء في فتوى الحرابة رقم (١٤٨) لعام ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م الصادرة بالطائف، يقول نص قرار المجلس: "بناء على ما ثبت من وقوع عدة حوادث تخريب ذهب ضحيتها الكثير من الناس الأبرياء، وتلفت بسببها كثير من الأموال والممتلكات والمنشآت العامة في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها، قام بها بعض ضعاف الإيمان أو فاقديه من ذوي النفوس المريضة والحاقدة، ومن ذلك:

نسف المنازل، واشتعال الحرائق في الممتلكات العامة، ونسف الجسور والأنفاق، وتفجير الطائرات أو خطفها... وبما أن المملكة العربية السعودية كغيرها من البلدان عرضة مثل هذه الأعمال التخريبية، فقد رأى المجلس ضرورة النظر في تقرير عقوبة رادعة لمن يرتكب عملاً تخريبياً، سواء كان موجهاً ضد المنشآت العامة والمصالح الحكومية، أو كان موجهاً لغيرها بقصد الإفساد والإخلال بالأمن.

وقد اطلع المجلس على ما ذكره أهل العلم من أن الأحكام الشرعية تدور من حيث الجملة على وجوب حماية الضروريات الخمس، والعناية بأسباب بقائها مصونة سالمة وهي: "الدين والنفس والعرض والعقل والمال". وقد تصور المجلس الأخطار العظيمة التي تنشأ عن جرائم الاعتداء على حرمة المسلمين في نفوسهم وأعراضهم وأموالهم، وما تسببه الأعمال التخريبية من الإخلال بالأمن العام في البلاد ونشوء حالة من الفوضى والاضطراب، وإخافة المسلمين وإتلاف ممتلكاتهم.

فإن المجلس يقرر بالإجماع ما يلي :

أولاً: من ثبت شرعاً أنه قام بعمل من أعمال التخريب والإفساد في الأرض التي تزعم الأمن، بالاعتداء على النفس والممتلكات الخاصة أو العامة كنسف المساكن أو المساجد أو المدارس أو المستشفيات والمصانع والجسور ومخازن الأسلحة والمياه والموارد العامة لبيت المال، كأنابيب البترول، ونسف الطائرات أو خطفها ونحو ذلك: فإن عقوبته القتل.

ثانياً: أنه لا بد قبل إيقاع العقوبة المشار إليها في الفقرة السابقة من استكمال الإجراءات الثبوتية اللازمة من جهة المحاكم الشرعية وهيئات التمييز ومجلس القضاء الأعلى؛ براءة للذمة

واحتياطاً للأنفس، وإشعار بما عليه هذه البلاد من التقيد بكافة الإجراءات اللازمة شرعاً لثبوت الجرائم وتقرير عقابها"^(١).

- جهود المملكة فيما يتعلق بالنواحي الأمنية :

على الصعيد الداخلي :

تقوية الأجهزة التي تعنى بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تعنى هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تقوم بدور هام في متابعة المنحرفين وإعادتهم إلى الطريق الصحيح، كما تعمل على التضييق على الجماعات المنحرفة وإبعاد الشباب عنها.

وكذلك إنشاء أجهزة أمنية مؤهلة ومدربة على أعلى المستويات ومزودة بأحدث التقنيات لمكافحة الجريمة والتطرف، بالإضافة إلى تطوير التنظيمات والأساليب والقوانين الخاصة بمكافحة الإرهاب.

ومن الإجراءات الوقائية التي اتخذت على المستوى الداخلي لحماية الوطن والمواطن انتشار فرق الأمن ونقاط تفتيش عند مداخل ومخارج بعض الطرق والأحياء للتضييق على الإرهابيين ومحاصرتهم وكذلك وضع الأنظمة التي تمنع استغلال الزي العسكري وتغيير ألوان السيارات.

كما تمت دعوة أولئك الذين قاموا بالأعمال الإرهابية إلى التوبة وتسليم أنفسهم وقبلت منهم عودتهم إلى الحق، كما قام التلفزيون السعودي بإجراء مقابلات مع بعض أولئك النادمين، وقد أيد العلماء والمفكرون هذه الخطوة التي تعمل على توحيد الأمة والحد من الفرقة والاختلاف، وبهذه السياسة المستمدة التعاليم الإسلامية تكون المملكة العربية السعودية قد تقدمت على كثير من دول العالم في الجمع بين الحل الفكري والحل الأمني في معالجة الظواهر التطرفية.

(١) بيبيرس، سامية، مرجع سابق، ص ٢١٥.

المطلب الرابع: الإدارة السعودية للأزمة الأمنية:

لجأ النظام إلى أساليب متعددة في التعامل مع موجة العنف من خلال الملاحقات والضربات الأمنية، وعرض التائبين على وسائل الإعلام، وتجنيد عشرات العلماء لمناهضة ادعاءات وتصرفات القائمين بالعمليات الإرهابية.

وواقع أن الرؤية السعودية لمكافحة التطرف، تتسم بالشمولية، وتأخذ في الاعتبار أن التطرف ظاهرة معقدة تشتمل على العديد من الجوانب السياسية والأمنية والثقافية والاقتصادية، وأن أي مواجهة ناجحة لها يجب أن تأخذ في اعتبارها هذه الأبعاد مجتمعة وانطلاقاً من هذه الرؤية تمحورت الإجراءات التي قامت بها في الآونة الأخيرة حول الجوانب التالية^(١):

١- الإجراءات ذات الطابع الأمني، حيث تؤكد السلطات السعودية باستمرار على أهمية المواجهة الأمنية في مكافحة المتطرفين، فقد حذر ولي العهد السعودي الأمير عبد الله بن عبد العزيز في أعقاب تفجيرات الرياض التي وقعت في الثاني عشر من مايو ٢٠٠٣ من: "أن المملكة ستضرب بيد من حديد كل الذين سيحاولون القيام بأعمال إرهابية في البلاد".

وقد شددت الأجهزة الأمنية السعودية على مراقبة الأشخاص والجماعات التي يشتبه في علاقتهم بأي جماعات إرهابية خارجية، وقامت بسلسلة من الحملات على خلايا نائمة للقاعدة أدت إلى مصادرة كميات كبيرة من الأسلحة والمتفجرات كانت مخصصة لشن اعتداءات على مصالح غربية داخل المملكة، كما كثفت الحماية الأمنية في معظم المجمعات السكنية الخاصة بالرعايا الأجانب ونظمت دوريات أمنية على بواباتها والطرق المؤدي إليها.

ومن الإجراءات الأمنية الاحترازية التي بدأت وزارة الداخلية السعودية في تنفيذها، المرحلة الأولى لمشروع أحكام السيطرة على الحدود من المتسللين من العراق والكويت والأردن تحت مسمى "الحزام الأسفلتي" المخصص لدوريات حرس الحدود بطول ٢٤٠٠ كيلو متر. وهو طريق معبد يطوق الحدود البرية للبلاد بمسافة تتجاوز ٥٢٠٠ كيلو متر، وبعرض ١٠ أمتار ويخدم دوريات قطاع حرس الحدود ويعد هذا الحزام بمثابة مشروع استراتيجي أمني واقتصادي

(١) عمر الحسن محرراً، (٢٠٠٤). الإدارة السعودية للأزمة الأمنية، ط١، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ص ٨٧.

مهم للبلاد، حيث يظهر حرص السعودية على تأمين حدودها، وذلك نظراً للاعتبارين التاليين^(١):

الأول: ما تشير إليه العديد من التقارير من تحول حدودها مع اليمن في الآونة الأخيرة إلى مصدر قلق أمني بعد أن ثبت أن جميع الأسلحة والمتفجرات المهربة إلى السعودية، من صواريخ وقاذفات وقنابل وأسلحة ومتفجرات، كان مصدرها الأراضي اليمنية وهو الأمر الذي اتضح من خلال ما كشفتته السلطات الأمنية السعودية، وأيضاً من خلال عناصر تم ضبطها في الداخل، وعلى الحدود بين البلدين، وكان آخر كشف أعلنت عنه السلطات الأمنية السعودية في مدينة "جيزان" التي تقع على الحدود مع اليمن، حيث صودرت كميات كبيرة من الأسلحة كان منها قاذفات "آر.بي.جي" وقنابل.

الثاني: الرد على المزاعم القائلة بأن سعوديين يتسللون من المملكة إلى العراق، كما يتخوف المسؤولون في المملكة من أن يساعد عدم الاستقرار الأمني في العراق على تهريب أسلحة إلى السعودية من قبل بعض الجماعات العراقية هناك التي يمكن أن تلجأ لبيع الأسلحة أو الاتجار بها، وهو الأمر الذي قد يشكل قلقاً أمنياً في المستقبل المنظور، ولهذا تشدد السلطات الرقابة على الحدود في محاولة منها لعدم إعطاء فرصة للمتسللين رغم أن الظروف ليست سهلة بالنسبة للمتسللين من الجانب السعودي لكون المسافة بعيدة جداً وجميعها أراض صحراوية.

٣- الإجراءات المالية: فتجفيف منابع المالية للمتطرفين يشكل إحدى أهم ركائز الاستراتيجية السعودية في مكافحة التطرف. وقد عبر عن ذلك ولي العهد السعودي خلال مشاركته في قمة الدول الصناعية الثماني الكبرى التي انعقدت في مدينة "إيفيان" الفرنسية بداية شهر يونيو الماضي (٢٠٠٣) حين أكد على: "أن ما يواجهه العالم من خطر الإرهاب يمثل تهديداً للأمن وللاستقرار العالمي وإعاقة لجهود التنمية"، مشيراً في الوقت ذاته إلى: "أن المملكة ترحب بالتقدم الكبير الذي تحقق في محاربة الإرهاب وتمويله، إلا أن الكثير من العمل لا يزال مطلوباً. فالإرهاب ظاهرة إجرامية ليست لها جنسية ولا قومية ولا دين، والمملكة تقف موقفاً صلباً في إدانته بجميع أنواعه وأشكاله ونؤيد جميع المحاولات والإجراءات الدولية لمكافحة"، موضحاً أن المملكة أحكمت الرقابة على مسار التبرعات حتى لا يتسرب شيء منها لجهات مشبوهة، وتعترم إصدار تشريع

(1) جهود المملكة في محاربة الإرهاب من خلال الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

يحصر التبرعات خارج المملكة في جهة واحدة تعمل طبقاً للقوانين وتتميز كل أعمالها بالشفافية التامة والوضوح.

وتعتقد السلطات السعودية أن ثمة علاقة بين المخدرات وتمويل التطرف، إذ أن حجم التبرعات لا يستطيع، بأي حال من الأحوال تمويل هذا الكم الضخم والمكلف من السلاح، وحسب تقديرات الأجهزة الأمنية فإن قيمة المخدرات المهربة إلى داخل السعودية تشير إلى أن عملية التمويل الرئيسية ليست التبرعات، وإن لم ينف ذلك لجوء المتطرفين إلى استخدام كل وسائل جمع المال والاتصال المحلية لدعم نشاطاتهم وكشف سلطات الأمن السعودية مؤخراً عن مدى التعاون والارتباط الكامل في عمليات تكوين البنية التحتية لعناصر المتطرفين، ووسائل التهريب المتنوعة، التي تقوم بها في الغالب كانتونات وتجار المخدرات بين الحدود السعودية - اليمنية، بل إن بعض التقارير أشارت على قواعد الانطلاق لعمليات تهريب المخدرات، أصبحت هي نفسها قواعد لتهريب إمدادات المتطرفين⁽¹⁾.

ولهذا تبذل السلطات المختصة جهوداً كبيرة لمحاربة المخدرات، وغسل الأموال، باعتبارهما الوجه الآخر لتمويل التطرف، من بينها إقرار مجلس الوزراء السعودي يوم ٢٠٠٣/٨/١٨ مشروعاً جديداً لنظام مكافحة غسل الأموال، وموافقته على إنشاء وحدة للتحريات المالية وحدد النظام الجديد الأفعال التي تعتبر من قبيل جريمة غسل الأموال مثل إجراء أي عملية لأموال أو متحصلات مع علم الفاعل بأنها ناتجة عن نشاط إجرامي أو مصدر غير مشروع غير نظامي، وكذلك تمويل التطرف والأعمال التطرفية والمنظمات الإرهابية وألزم النظام الجديد المؤسسات المالية وغير المالية باتباع عدة قواعد، منها: عدم إجراء أي تعامل مالي أو تجاري أو غيره باسم مجهول أو وهمي، التحقق من هوية المتعاملين استناداً إلى وثائق رسمية، وضع إجراءات احترازية ورقابية داخلية للكشف عن أي من الجرائم المبنية في هذا النظام وإحباطها والالتزام بالتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية المختصة في هذا المجال.

(1) الشرق الأوسط ٢٠٠٣/٥/١٥ وانظر أيضاً: شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٨/١٦، القدس العربي ٢٠٠٤/٦/١.

كما نص النظام على إنشاء وحدة لمكافحة غسل الأموال تسمى "وحدة التحريات المالية" يكون من ضمن مسؤولياتها تلقي البلاغات وتحليلها وإعداد التقارير عن المعاملات المشبوهة، ولتلك الوحدة عند التأكد من ثبوت الشبهة أن تطلب من الجهة المختصة بالتحقيق القيام بالحجز التحفظي على الأموال والممتلكات والوسائط المرتبطة بجريمة غسل الأموال لمدة لا تزيد على عشرين يوماً^(١).

وتأتي هذه الإجراءات استكمالاً لجهود المملكة المستمرة في مكافحة تمويل التطرف طيلة السنوات القليلة الماضية، فقد دعمت المملكة الجهود الدولية لمحاربة الإرهاب، حيث كانت من أوائل الدول التي صادقت على التوصيات الأربعين لفريق العمل المالي عام ١٩٩٩، لمحاربة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، ووقعت يوم ٢٩/١١/٢٠٠١ في الأمم المتحدة على الاتفاقية الدولية لمنع تمويل الإرهاب، واتخذت العديد من الخطوات من أجل تطبيق قرارات مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ لعام ٢٠٠١ إزاء مكافحة الإرهاب والخاصة بتجميد حسابات الأشخاص والمنظمات الإرهابية، كما فرضت نظاماً متشدداً على التحويلات المالية، إذ لا يسمح بها إلا من خلال البنوك ولا يسمح للجمعيات الخيرية بالعمل في المملكة إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك وإخضاع أعمالها وحساباتها للمراقبة والمراجعة من قبل الجهات الحكومية المختصة وقامت أيضاً بتشكيل وحدة لمكافحة غسل الأموال تابعة لوزارة الداخلية في إطار حملة مكافحة الإرهاب، كما اتخذت المصارف السعودية تدابير لتفادي تمويل الإرهاب، وقامت بتجميد أصول مالية لأفراد ومؤسسات يشتبه في علاقتها بتنظيمات إرهابية، بالإضافة إلى إنشاء وحدات ولجان دائمة من أجل مراقبة التحركات المالية التي يمكن استخدامها في عمليات إرهابية، وللتصدي للتهديدات التي يسببها الإرهابيون وفي هذا الخصوص أمرت السلطات السعودية كافة الجمعيات الخيرية السعودية بإبلاغ وزارة الخارجية قبل البدء في مشروعات خارج المملكة^(٢).

(١) نظام مكافحة غسل الأموال لسنة ٢٠٠١.

(٢) حسنين، عيد، مرجع سابق، ٧٥.

وإضافة على ما سبق، تجاوزت الرياض مع الجهود الدولية لمكافحة ظاهرتي غسل الأموال والمخدرات، وبرزت في هذا الخصوص الخطوات التالية^(١):

* الموافقة على الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بالاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية عام ١٩٨٨، وإصدار اللائحة التنفيذية لها.

* الموافقة على تطبيق المادة الأربعين لمكافحة غسل الأموال الصادرة عن لجنة العمل المال (FATF) وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.

* وضع السلطة الإشرافية على القطاع المصرفي (مؤسسة النقد العربي السعودي) لسلسلة من الإجراءات والتدابير الكفيلة بتطبيق التوصيات الأربعين بشكل جيد، ومن تلك الإجراءات وضع خطوات شاملة للبنوك ضمن دليل غسل الأموال الصادر من المؤسسة عام ١٩٩٥.

* اتخاذ وزارة التجارة لجملة من الإجراءات حرصاً منها على عدم استغلال الأنشطة المهنية والأعمال التجارية في تمرير أو القيام بأنشطة أو تنفيذ عمليات غير مشروعة أو المساهمة في عمليات غسل الأموال، حيث أصدرت تعميماً تضمن التأكيد على الشركات والمؤسسات والمكاتب المهنية وفروعها بوجوب التقيد بالنظم النافذة والتعليمات الصادرة من الوزارة المتعلقة بضوابط ممارسة الأنشطة التجارية والمهنية واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لمكافحة الأنشطة غير المشروعة وبالأخص: الإجراءات المتعلقة بإثبات الهوية وإجراءات التبليغ والإجراءات الرقابية وإجراءات التعاون الأمني والقضائي، والمشترات الدالة على وجود شبهة غسل الأموال والتي يمكن أن تقع فيها المحال أو المؤسسات أو الشركات التجارية أو من خلال الأنشطة المهنية.

* اعتماد هيئة الإغاثة السعودية الإسلامية العالمية يوم ٢٤/٨/٢٠٠٣ لمشروع جديد للتبرع عن طريق شراء أسهم (سندات تبرع) بدلاً من الاعتماد على صناديق جمع التبرعات التي ثارت حولها انتقادات بأن بعض أموالها تذهب إلى جهات مشبوهة، حيث يتضمن حلاً واضحاً ومرضية لأي انحسار مادي يعوق أنشطة الهيئة وأعمالها

(١) الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

في مجال الخدمات التنموية والصحية والتعليمية والاجتماعية^(١).

٣- **تجفيف الينابيع الفكرية والثقافية للمتطرف:** على اعتبار أن الثقافة والفكر يشكلان القاعدة التي تستند إليهما الاعتداءات الإرهابية ذات الطابع العنيف، وقد أدركت الحكومة السعودية أن هناك ضرورة لإعادة النظر في الخطاب الديني، والاهتمام بالأمن الفكري للتصدي لأي مواجهة مع المتطرفين، وقد أكد على ذلك ولي العهد السعودي في أكثر من مناسبة بقوله: "لا مكان للإرهاب بل الردع الحاسم ولكل فكر يغذيه ولكل رأي يتعاطف معه"، وحذر بصفة خاصة "كل من يحاول أن يجد لهذه الجرائم الشنعاء تبريراً من الدين الحنيف، وكل من يفعل هذا يصبح شريكاً حقيقاً للقذلة ويجب أن يواجه المصير الذي يواجهونه"، وفي هذا الإطار حرصت وسائل الإعلام في المملكة على التوعية بالدين السامح البعيد عن التطرف والتعصب، بحيث بدأ أن إعادة النظر في الخطاب الديني بات يمثل أولوية في أجندة الحكومة السعودية، وهو ما واضح في قول وزير الداخلية الأمير نايف بن عبد العزيز في أول تعقيب له على تفجيرات الرياض: "سنااسب كل من يثبت تورطة بالحض على العنف"، وكذلك في دعوته عقب اكتشاف الخلية الإرهابية، للعلماء والمشايخ والمفكرين إلى "مواجهة الإرهاب والأفكار المنحرفة وتصحيح الأخطاء التي يقع فيها الشباب"^(٢).

١- المملكة بها تنظيمات سرية متعددة بعضها كان على اتصال مباشر بتنظيم القاعدة من خلال قيادات أمثال "خالد الحاج" و"عبد العزيز المقرن" وبعضها مستقل بذاته، وجميعها تتهم الحكومات العربية بالكفر وتظن أنها تقوم بأداء واجبها في سبيل نصرته الإسلام وإقامة الدولة الإسلامية حسب تصورهما، والهدف الرئيسي لهذه التنظيمات - كما تعلن - هو طرد الوجود الأجنبي وخصوصاً الأمريكي من شبه الجزيرة العربية التي يرون أنها لا يصح أن تطأها أقدام "المشركين" و"المفدسين" خاصة أولئك الذين يشنون الحروب ضد المسلمين، وكل هذه الأمور تدفع إلى الاعتقاد بأن العمليات الإرهابية في

(١) شلبي، إبراهيم، مرجع سابق، ص ٤٢.

(٢) القديمي، نواف، كيف نشأ الفكر المتطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارات والتفاعلات والخيارات الإصلاحية، شبكة راصد الإخبارية ٢٦/٤/٢٠٠٤.

المملكة هي إفران للبيئة غير المستقرة في المنطقة العربية عموماً وفي منطقة الخليج على وجه الخصوص، ومن ثم فمن المنتظر لها أن تستمر لفترة غير قصيرة، وذلك لعدة أسباب^(١):

أ- استمرار الولايات المتحدة في سياساتها العدوانية وفي حربها في أفغانستان والعراق، الأمر الذي يرسخ في نفوس أعضاء هذه التنظيمات عقيدة أن هذه الحروب موجهة ضد الإسلام مما يستوجب الجهاد للدفاع عن الإسلام والمسلمين.

ب- استمرار وجود القوات الأمريكية في بعض دول الخليج العربي مما يرجح معه امتداد نشاط هذه التنظيمات إليها، والتي تهدف من خلال هذا الوجود حماية مصالحها الاقتصادية والسياسية في المنطقة العربية ودعمها للوجود الصهيوني في المنطقة العربية.

ج- استمرار المشكلة الفلسطينية والممارسات الإسرائيلية الإجرامية الأمر الذي يزيد من احتقان الشارع العربي خصوصاً ضد الولايات المتحدة نتيجة انحيازها لإسرائيل.

د- أن الحكومة السعودية قد تضطر في مواجهة الأزمة على أراضيها إلى ممارسة عمليات العنف، مما قد يدفع بالمنظمات الإرهابية إلى استهداف السلطة السعودية نفسها ومن يعاونها.

هـ- أن الكتب التي تحض على أفكار التكفير المنتشرة في معظم الدول العربية والإسلامية ومن السهولة اقتنائها، كما أنه لا يوجد حتى الآن أي تنسيق بين هذه الدول لمواجهة هذه الأفكار وتقنيد الأدلة المزعومة والمشحونة بمعاجمتها، ومعنى ذلك أن مصدر انتشار هذه الأفكار سيبقى موجوداً طالما لا يوجد تنسيق بين هذه الدول.

و- سهولة التنقل بين دول الجزيرة العربية مما يساهم في تزايد عمليات تهريب الأسلحة والمتفجرات كما يساعد على هروب عناصر هذه التنظيمات إلى أماكن غير معلومة، ويزيد من هذه المشكلة أن بعض هذه الدول ذات طبيعة جغرافية جبلية أو صحراوية مما يسهل على أعضاء التنظيمات التخفي، الأمر الذي يصعب من مهمة رجال الأمن.

(١) الأزمة الأمنية في السعودية وتداعياتها على دول مجلس التعاون الخليجي، أعمال ندوة نظمها مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ٦/٦/٢٠٠٤، وانظر أيضاً: المناهج التعليمية والعنف، الشرق الأوسط ١٧/٢/٢٠٠٤، السعودية والإصلاحات المنتظرة، إيلاف ١/٣/٢٠٠٤، تحديات اليوم ومسؤوليات المستقبل، شبكة راصد الإخبارية ١٤/٢/٢٠٠٤ كائنات خلف الإرهاب، الوطن ٥/٥/٢٠٠٤.

ز- أن هناك أجهزة أمن معادية تعمل على تحريك بعض التنظيمات أما بطرق مباشرة أو غير مباشرة، وكثيراً ما تتحرك هذه التنظيمات وتقوم بتنفيذ عملياتها دون أن تدري بأنها تعمل لحساب هذه الأجهزة الأمنية فدول الخليج بصفة خاصة والدول العربية عامة مستهدفة من أجهزة أمن دولية، والأمر يحتاج من حكام المنطقة وشعوبها زيادة التنسيق فيما بينها لمواجهة هذا المخطط الذي يمكن أن يؤدي إلى تداعيات خطيرة، أبسطها وقوع اضطرابات أمنية قد تنتهي بالاستيلاء على السلطة في بعض هذه الدول من قبل منظمات متطرفة تعتنق أفكار التكفير.

٢- وكل ذلك يستدعي أن تكون هناك استراتيجية شاملة أمنية وسياسية وإعلامية لمواجهة الفكر المتطرف، لأن المخاطر لا تخص دولة بعينها بدليل اتباع أعمال المتطرفين التي طالت دولاً أوروبية وأخرى إسلامية، كما أن مواجهة تلك العمليات يتطلب الاستفادة من تجارب الدول التي نجحت في التعامل بحزم مع هذه الظاهرة الأمر الذي يتطلب من السعودية ودول المنطقة بصفة عامة التحرك على عدة مستويات هي^(١):

أ- على الصعيد الأمني تحديث القوة الأمنية من حيث المفاهيم والتسلح والفكر، بحيث تكون قوة سياسة التعليم المدني والديني والشرطي، وهذا يتطلب الأخذ في الاعتبار ما يلي:

١- بناء الثقة بين المواطن والأجهزة الأمنية ليس بوصفه عميلاً لها، وإنما كشخص يثق بالقانون، وبقدرة هذه الأجهزة على نشر الأمن والاستقرار في المجتمع.

٢- إعادة تأهيل وتدريب أجهزة الأمن على استراتيجيات أمنية جديدة.

٣- إعادة النظر في مسألة جنسية رجال الأمن والاعتماد على السعوديين أنفسهم لتعزيز الولاء والانتماء.

٤- ضرورة وجود تقنيات وآليات جديدة للتفاوض مع الجماعات المتطرفة وفق خطة مدروسة... ليس تلبية لمطالبهم وإنما للتعرف على أفكارهم وخطتهم والعمل على احتوائها والحد من انتشار أفكارهم بين المجتمع.

(1) حريز، عبد الناصر، مرجع سابق، ص ٢٧.

- ٥- وضع خطة أمنية حقيقية تساعد على الحد من ظاهرة العنف في ناحية، وكوسيلة غير مباشرة للحوار مع الجماعات من ناحية أخرى... وذلك من قبل خبراء متخصصين.
- ٦- تكثيف عمليات التفتيش داخل المملكة وتعزيز الحراسات على المناطق المهددة كالمنشآت النفطية والكهربائية والجسور وغيرها من المواقع الاستراتيجية المصممة في السعودية.
- ٧- وجود رقابة مشددة وتدريب جيد بما في ذلك حرس الحدود لمنع التسلل الحدودي أو تهريب الأسلحة أو المخدرات أو نقل الأموال عبر الحدود إلى الدول المجاورة.
- ٨- كسب التأييد الجماهيري من خلال المصادقية والشفافية والمشاركة الشعبية وإعطاء أمل للمواطن في تحسين أوضاعه السياسية والمعيشية، وتطوير المشاركة السياسية لكل فئات المجتمع والقضاء على البطالة.
- ٩- إعداد فريق لإدارة الأزمات الأمنية وسيناريوهات احتوائها من خلال طرح حلول ميدانية قابلة للتنفيذ.
- ب- على الصعيد الإعلامي: أصبح للإعلام دور رئيسي في مكافحة التطرف، وهذا يقتضي الأخذ في الاعتبار ما يلي^(١):
- ١- عدم تلقين وسائل الإعلام رسائل مبرمجة عن أعمال العنف أو دفع علماء الدين لتكرار خطب وكلمات متكلفة تقضي على مصداقية الإعلام ورجال الدين.
- ٢- قيام الإعلام بالمساهمة في تحصين المجتمع من خلال إعداد مواد إعلامية تساهم في غرس القيم الدينية والأخلاقية والتربوية وتركز على الضوابط الاجتماعية، وبث تعاليم العقيدة الإسلامية ومبادئها في المجتمع.

(١) وسائل الإعلام والحد من الإرهاب: الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

٣- توعية المواطن بأهمية الإجراءات الوقائية والتنسيق مع المؤسسات التعليمية لنشر التوعية الأمنية في أوساط الطلاب، وتنشيط دور الجمهور في التعاون مع أجهزة الأمن وتنمية إحساس المواطنين بأهمية المشاركة الفعلية في مكافحة الإرهاب والتطرف، ودعم النشاطات الطوعية المساندة لعمل الأجهزة وتكثيف وتنويع برامج التوعية الأمنية لتشمل كافة الفئات الاجتماعية من خلال إجراء بعض الندوات الإعلامية.

ج- على صعيد الإجراءات الوقائية:

١- الحل الأمني لا يغني عن الحلول السياسية، والانفتاح الحكومي والحوار مع مختلف التيارات الفكرية والثقافية الوطنية أصبح ضرورة ملحة للوصول إلى حلول جذرية للأزمة المتفاقمة.

٢- غرس ثقافة الاعتدال والتسامح والشفافية في مناهج التعليم، وممارسة سياسة المساواة بين المواطنين وتكافؤ الفرص، وعدم التمييز في الحقوق والواجبات.

٣- تعبئة وتخصيص الموارد المتاحة للمجتمع وتعزيز فرص النمو والمنافسة في القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة وذلك من خلال: إعادة تأهيل الاقتصاد الوطني في اتجاه توسيع قاعدته الإنتاجية، وإعادة توجيه دور وعائدات القطاع النفطي، وتعزيز دور القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني.

٤- الاهتمام بالبعد العلمي في إدارة الأزمات وذلك من خلال: تكليف المراكز البحثية الوطنية والجامعات والمعاهد بإجراء المزيد من البحوث والدراسات حول رصد التغيرات والتطورات التي يمكن أن تكون مصدراً للتهديدات أو لنشوب الكوارث والأزمات، ورفع المعلومات والبيانات عنها أولاً بأول إلى سلطة اتخاذ القرار وبناء التصورات القادرة على التعامل معها وإداراتها بكفاءة وفاعلية.

التطرف ظاهرة قديمة ومتجددة، كما أنه لا وطن ولا دين له، هكذا يبيننا التاريخ، ومن ثم يخطئ من يعمل على ربط التطرف بدين محدد وهو الإسلام، أو بالدول الإسلامية عموماً ودول الشرق الأوسط على وجه التحديد، كما تحاول جهات عديدة غربية وصهيونية الترويج لذلك.

إن إخضاع ظاهرة التطرف للدراسة يقتضي بداية تحديد إطار ومفهوم هذه الظاهرة نظراً للالتباس الذي وقع فيه العالم والذي من المعتقد أنه تم عن قصد، وذلك بالخلط بين المقاومة المشروعة التي تقرها مواثيق الأمم المتحدة (ميثاق جنيف ١٩٤٧) وبين الإرهاب على سبيل المثال، وأيضاً عدم التفرقة بين جماعات الإسلام السياسي التي تأخذ بنهج الحوار السياسي مع السلطة وتنبذ العنف، والجماعات الإسلامية المتشددة المتطرفة التي ترى عدم فعالية أي حوار مع النظم الحاكمة في دولها، ومن ثم فقد لجأت إلى العنف والتطرف^(١).

(١) وسائل الإعلام والحد من الإرهاب: الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa

المبحث الثاني

جهود المملكة الأمنية في محاربة التطرف على الصعيد العالمي

المطلب الأول: الجهود على الصعيد العربي والإسلامي :

الفرع الأول: على الصعيد العربي :

تقود المملكة حملة قوية ضد التطرف والمتطرفين من خلال مجلس وزراء الداخلية العرب الذي أنشئ عام ١٩٨٢م. ومما يجدر ذكره هنا أن للأمير نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية السعودي، والرئيس الفخري للمجلس، دوره الريادي في إقرار سياسات وخطط وبرامج عديدة لمكافحة التطرف على المستوى العربي والدولي. وفيما يلي كلمة الأمير نايف ابن عبد العزيز وزير الداخلية في اجتماع وزراء الداخلية والعدل العرب المشترك في القاهرة في الثاني والعشرين من أبريل عام ١٩٩٨م، والذي بين فيه موقف الإسلام من التطرف^(١):

"الإرهاب نقيض للإسلام تمامً حيث إن الإسلام يعظم من حياة الإنسان والإرهاب يسترخصها ويبيحها.. والإسلام يؤسس أمن المجتمعات وطمأنيتها والتطرف يقوض ركائز الأمن وطمأنينة النفوس ولهذا كان من المهم الإقرار بأن التطرف لا وطن ولا عقيدة له".

"إن التطرف بكل صورته وأشكاله يعد حرباً خطيرة على المجتمعات وخطورته تشتد من واقع كونه حرباً يتحرك مجرموها في الظلام ويهدمون أمن الناس من حيث لا يتوقعون ويستجيبون أرواحهم وأموالهم دون ذنب اقترفوه".

وهذه الاتفاقية تدين التطرف بثنتي صورته وأشكاله وتتضمن تبادل المعلومات حول أنشطة الجماعات المتطرفة وقيادتها وعناصرها والمساعدة في القبض على المهتمين. وقد عرفت هذه الاتفاقية في الفقرة الثانية من المادة الأولى التطرف بأنه:

(١) حلاق، حسان، مرجع سابق، ص ٢٣٠.

"هو كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذاً لمشروع فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق والأماكن العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر".

كما أكدت الاتفاقية في المادة الثانية على عدم اعتبار حالات الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي من أجل التحرير وتقرير المصير، وهذا يتفق مع القرار رقم ١٥١٤ الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٦٠ والذي يؤكد على حق الشعوب في النضال ضد المستعمر وحرية تقرير المصير.

- جهود المملكة على المستوى الإعلامي:

تقوم المملكة بمكافحة التطرف على المستوى الإعلامي العربي أيضاً، وكان أول تعاون خاص بمحاربة التطرف في شهر يوليو من عام ١٩٩٣م حيث ناقش مجلس وزراء الإعلام العرب في دورته ٢٦ والتي عقدت في القاهرة موضوع التطرف، وتقرر وضع آليات لمواجهة ظاهرة التطرف والدعوة إلى تثقيف وتوعية الرأي العام محلياً وإقليمياً وخارجياً وتخصيص المواد الإعلامية والدينية لرفع مستوى الوعي الثقافي والفكري والابتعاد عن التطرف والتعصب والتمييز بين النضال المشروع والتطرف^(١).

وكذلك التعاون على مستوى وزراء العدل العرب، ففي التاسع من شهر أبريل عام ١٩٩٣م دعا الوزراء إلى صياغة اتفاقية عربية مشتركة للقضاء على التطرف، وكان من ثمرتها الاتفاقية العربية لمحاربة التطرف ١٩٩٨م.

وعلى مستوى دول مجلس التعاون الخليجي كان للمملكة دور فاعل لمحاربة التطرف، حيث أقر وزراء داخلية مجلس التعاون لدول الخليج العربية في اجتماعهم الذي عقد في المنامة في شهر شعبان عام ١٤٢٢هـ، الاستراتيجية الموحدة لدول المجلس لمكافحة التطرف المصحوب بالتطرف، والتي تؤكد على التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق في هذا المجال.

(١) الشبانة، عبد الله أحمد، مرجع سابق، ص ٧٨.

الفرع الثاني : على الصعيد الإسلامي :

تقوم المملكة العربية السعودية بحكم مكانتها الدينية بدور هام وفعال على صعيد العالم الإسلامي لمكافحة ظاهرة التطرف والإرهاب، ويتمثل ذلك في القرار رقم /٩ذ/ ٥٥ س (ق.أ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي الخامس المنعقد بدولة الكويت في الفترة من ٢٩٢٦ جمادي الآخرة ١٤٠٧هـ بشأن مكافحة الإرهاب، الذي أبدى قلقه من نمو وازدياد ظاهرة التطرف الدولي بكل صورته وأشكاله في العالم، وأسفه للأرواح البريئة التي أزهقت بدون وجه حق والخسائر المادية الكبيرة التي لحقت بالدول التي تعرضت للتطرف، كما أكد رفضه للمحاولات المغرضة التي تبثها المعادية للإسلام والمسلمين عبر قنوات عديدة للربط بين ظاهرة الإرهاب والمسلمين، وفرق القرار بين الأعمال التطرفية التي يرتكبها الأفراد أو الجماعات أو الدول، وبين النضال الوطني المشروع للشعوب المستعمرة، الذي أقرته الشرائع السماوية والقيم الإنسانية والمواثيق الدولية، ضد الاحتلال والوجود الأجنبي على أراضيه أيا كان نوعه.

المطلب الثاني : جهود المملكة العربية السعودية لمحاربة التطرف على المستوى الدولي :

طالبت المملكة قبل أحداث الحادي عشر من سبتمبر في أكثر من مناسبة الدول الأجنبية بالتعاون معها أمنياً وقضائياً لتضييق الخناق على المتطرفين، وتقديمهم للعدالة، وشل حركتهم وإنزال العقوبات الرادعة بحقهم، وهذا أمر معروف وموثق^(١).

كما دعت المملكة إلى عقد مؤتمر دولي تحت مظلة الأمم المتحدة يهدف إلى وضع نظام دولي شامل لمحاربة التطرف، وكان ذلك من خلال مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد في الدوحة عام ٢٠٠١م وقد جاء في البيان^(٢) :

"انطلاقاً من أحكام معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمحاربة التطرف الدولي فقد أكد المؤتمر استعداد دول المؤتمر الإسلامي بالإسهام بفعالية في إطار جهد جماعي تحت مظلة الأمم المتحدة لكونها المحفل الذي تمثل فيه جميع دول العالم لتعريف ظاهرة التطرف بمختلف أشكاله دون انتقائية أو ازدواجية ومعالجة أسبابه واجتثاث جذوره وتحقيق الاستقرار والأمن الدوليين".

(١) العنزي، سلطان، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٢) القديمي، نواف، مرجع سابق، ٢٦/٤/٢٠٠٤.

الخاتمة

يتبين لنا مما تقدم أن الجرائم والأعمال المتطرفة التي حدثت في المملكة العربية السعودية وفي غيرها قد يتكرر حدوثها في أي بلد إسلامي أو غير إسلامي، فالإرهاب لا وطن له وهو لا ينتسب إلى دين ولا جنسية، لكن مشاركة بعض المنتسبين إلى الإسلام فيه قد سبب إساءة بالغة إلى دين الإسلام وإلى الأمة المسلمة حيث استغل الحاقدون على الإسلام من أعمال هؤلاء ذريعة لاتهام الإسلام والتطاول على صاحب الرسالة الخاتمة نبينا ﷺ.

والمملكة العربية السعودية بلد الإسلام الأول والدولة التي تطبق شرع الله وتحتكم إلى كتاب الله وسنة نبيه لن ينال منها ومن أمنها واستقرارها هذا العمل الذي يصب في خانة أعداء الله وأعداء المسلمين وعلى كل المسلمين في مختلف بقاع الدنيا أن ينظروا إلى المملكة العربية السعودية نظرة متميزة لمكانتها الدينية ويستتكرون أي عمل يسيء إليها وإلى أمنها واستقرارها وأن يكونوا على ثقة بان الجهات الأمنية ستصل إلى الأيدي الإرهابية ومن وراءها وأنها ستتعامل مع هذا السلوك بحزم وان شعب المملكة المسلم سيكون مع دولته وولاه أمره في مكافحة هذه الفتن.

وقد تعرضت المملكة لأعمال متطرفة داخلية حاولت المساس بأمن واستقرار شعبها، وفي نفس الوقت تعرضت بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر إلى هجمة إعلامية حاولت تشويه صورتها، إلا أن الجهود التي قامت بها على الصعيد الدولي في مجال محاربة التطرف سواء من خلال تعاونها مع كافة المنظمات والدول في مجال محاربة التطرف أو تنظيمها للمؤتمر الدولي الذي عقد في الرياض عن التطرف، وجهودها على المستوى الإقليمي والعربي والداخلي، من أجل مكافحة هذه الظاهرة وقد أثمرت هذه الجهود في الحد من الأعمال داخل المملكة بشكل ملحوظ، وفي زيادة فرص إلقاء القبض على بعض عناصر الجماعات المتطرفة، ويجب التركيز هنا على محور رئيسي يتمثل في أن البحث عن الأسباب والدوافع التي تقف وراء التطرف لها تأثير كبير في زيادة القدرة على معالجة هذه الظاهرة.

النتائج:

ولقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج التي يمكن إجمالها بالآتي:

١- أن الإرهاب يمثل تهديداً مستمراً للسلام والأمن والاستقرار، ولا يوجد مبرراً أو مسوغاً لأفعال الإرهابيين فالإرهاب مدان دائماً مهماً كانت الظروف أو الدوافع المزعومة التي يندرج بها أو ينتسب ورائها.

٢- أن الإرهاب لا ينتمي لدين معين أو جنس أو جنسية أو منطقة جغرافية محددة، وفي هذا السياق ينبغي التأكيد على أن أية محاولة لربط الإرهاب بأي دين سيساعد في حقيقة الأمر الإرهابيين، ومن ثم الحاجة إلى منع التسامح حيال اتهام أي دين، وإلى تهيئة جو من التفاهم والتعاون المشترك يستند إلى القيم المشتركة بين الدول المنتمة إلى عوائد مختلفة.

٣- أن الإرهاب والتطرف يشكل تشديد في الإجراءات الدولية الرامية إلى منع الإرهابيين من امتلاك أسلحة الدمار الشامل لدعم دور الأمم المتحدة في هذا المجال بما في ذلك التنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن رقم ١٥٤٠، وهناك عمل على تطوير التشريعات والإجراءات الوطنية الكفيلة بمنع الإرهابيين من استغلال قوانين اللجوء والهجرة للحصول على ملاذ آمن أو استخدام أراضي الدول كقواعد للتجنيد أو التدريب أو التخطيط أو التحريض أو الانطلاق منها لتنفيذ عمليات إرهابية ضد الدول الأخرى. ويشكل الإرهاب والتطرف تهديداً مستمراً للسلام والأمن والاستقرار جميع البلدان والشعوب ويجب إدانتها والتصدي لهما بصورة شاملة من خلال اعتماد إستراتيجية شاملة، فاعلة، موحدة وجهد دولي منظم يركز على الحاجة إلى الدور الريادي للأمم المتحدة.

٤- أن المملكة العربية السعودية كانت أكثر من الدول التي عانت من ظاهرة التطرف السياسي للجماعات الإسلامية التي بدأت تشكل تأثيراً على الاستقرار في المملكة لجهود التي قامت بها المملكة في مجال مكافحة هذه الظاهرة.

٥- يشكل التطرف تهديداً مستمراً للسلام والأمن الدوليين ولجميع دول العالم لذا يجب العمل على صياغة استراتيجية دولية محددة لمواجهة ظاهرة التطرف الديني والتي تتبناها بعض الجماعات الإسلامية المتطرفة.

٦- أن المملكة تقوم بجهود متواصلة على كافة المستويات الداخلية والخارجية والإقليمية لمحاربة ظاهرة التطرف من خلال قيام المملكة بتوضيح أسباب ظاهرة التطرف الديني وأبعادها الإقليمية والدولية.

التوصيات:

- ١- توصي الدراسة بضرورة العمل على تكثيف الجهود المتعلقة بمحاربة التطرف ولتحقيق ذلك لا بد من تعاون كافة الجهات ذات العلاقة في داخل المملكة العربية السعودية سواء الإعلامية أو التعليمية أو الأمنية وغيرها.
- ٢- ضرورة العمل على تطوير الأنظمة التعليمية والإعلامية لخلق توعية بشأن أخطار الإرهاب والتحصين ضد أفكارهم المتطرفة.
- ٣- ضرورة العمل على زيادة التعاون على كافة المستويات الداخلية والخارجية من أجل محاربة هذه الظاهرة.
- ٤- ضرورة تعقب موارد تمويل المتطرفين لإفشال عمليات الاستعداد للعمليات المتطرفة وتطوير آليات لتجميع المعلومات عن الشبكات المتطرفة والعمل من أجل سد منافذ تجنيد الإرهابيين.
- ٥- ضرورة تبني سياسة تبادل معلومات واضحة موجهة لتوعية الشعب بأخطار التطرف وأهمية مواجهة التطرف المحلي والدولي.
- ٦- ضرورة تعزيز نشر وتوزيع المواد المطبوعة لتشجيع الحوار وإبراز الصلة بين الثقافات للتصدي للمواد المطبوعة التي ينشرها المتطرفون.
- ٧- ضرورة العمل على ضمان تدفق المعلومات بين أجهزة إنفاذ القانون ذات الصلة، الأمن الوطني ووكالات الاستخبارات التي تضطلع بمسؤوليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. بالإضافة إلى ذلك ينبغي للبلدان كفالة التعاون بين الوكالات على أفضل نطاق ممكن على أسس ثنائية وإقليمية ودولية.
- ٨- ضرورة زيادة التفاعل مع وسائل الإعلام لتعزيز وعي الشعوب بمخاطر المتطرف، وذلك حتى لا يمكن استخدام وسائل الإعلام أو التلاعب بها من قبل المتطرفين.

قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المراجع العربية:

القرآن الكريم.

ابن منظور، لسان العرب، (رهب)، القاهرة: دار المعارف، ج ٢.

لسان العرب، (رهب) ١٧٤٨/٢ .

- إبراهيم، حسن حسن، (١٩٩١). تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ط١، بيروت: دار الجليل.

ابن عبد الوهاب، مجموعة التوحيد، رسالة: هذه مسائل الجاهلية، طبعة المكتبة السلفية، القاهرة.

أبو الوفاء، أحمد، (١٩٩٢). التحكيم كوسيلة لحل المنازعات الدولية بالطرق السياسية في الشريعة الإسلامية، مع دراسة لما هو مطبق في المملكة العربية السعودية، "دراسات سعودية"، العدد ٦، الرياض.

أبو غزالة، حسن عقيل، (٢٠٠٢). الحركات الأصولية والإرهاب في الشرق الأوسط، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر.

إريك موريس وألان، (١٩٩١). الإرهاب، التهديد والرد عليه، هو ترجمة: أحمد حمدي محمود، الإسكندرية: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

أنور الجندي، (٢٠٠١). الموسوعة الحركية، اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، الرياض: دار اليقظة، المملكة العربية السعودية.

أنور الجندي، (١٩٩٩). اليقظة الإسلامية في مواجهة الاستعمار، عمان: دار البشر، الأردن.

بادراياجي، شيلي، (١٩٨٦). عمليات ضد العالم الثالث، ترجمة حليلة أحمد، ط١، صبرا: للطباعة والنشر.

التركي، ماجد، (١٩٩٨). الملك عبد العزيز والمملكة العربية السعودية، المنهج القويم في الفكر والعمل، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية.

التل، أحمد، (١٩٩٨). الإرهاب في العالمين العربي والغربي، عمان: دار كتانه للطباعة والنشر.

الحديدي، هشام، (٢٠٠١). الإرهاب، جذوره، شخوصه، زمانة، ط١، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

الحربي، مطيع الله، الصرهيد، (٢٠٠٢). حقيقة الإرهاب: المفاهيم والجذور، والإرهاب العالمي عبر العصور، والأرهاب في نظر الإسلام، جامعة الملك سعود، الرياض.

حريز، عبد الناصر، (١٩٩٧). النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي - دراسة مقارنة، ط١، القاهرة: مكتبة مدبولي.

الحقيل، سليمان، (٢٠٠٤). حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، الرياض.

حلاق، حسان، (٢٠٠٧). قضايا العالم العربي، بيروت: دار النهضة العربية.

الحمد، جواد، (٢٠٠٣). وثيقة حول مفهوم الإرهاب، صدر عن مركز دراسات الشرق الأوسط وقعتها مائة شخصية عربية، عمان.

خليل إمام حسانين، (٢٠٠١). الإرهاب بين التجريم والمشروعية، ط١، دراسة تحليلية في الدوافع والأسباب، القاهرة: دار مصر المحروسة.

الراجحي، صالح، (ب.ت). العلاقات السعودية الخليجية - السياسية الخارجية للمملكة العربية السعودية في مئة عام، مركز الدراسات الاستراتيجية.

الرحمن أبكر ياسين، (١٩٩٢). الإرهاب باستخدام المتفجرات، الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

رشوان، حسين، (١٩٦٩). التطرف والإرهاب من منظور علم الاجتماع، القاهرة: دار المعرفة الجامعية.

رفعت، أحمد محمد، الطيار صالح بكر، (١٩٩٨). العلاقات السعودية الإقليمية والدولية، ط١، لندن: مركز الدراسات العربي الأوروبي.

ريتشارد، هربر دكمجيان، (١٩٨٩). الأصولية في العالم العربي، ترجمة عبد الوارث سعيد، ط١، المنصورة: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

- سحمراني، اسعد، (١٩٩٩). **التطرف والمتطرفون**، دار النفائس للطباعة والنشر، بيروت.
- السماك، محمد، (١٩٩٢). **الإرهاب والعنف السياسي**، بيروت: دار النفائس.
- الشاذلي، احمد عبد القادر، (١٩٨٧). **حركات الغلو والتطرف في الإسلام**، الإسكندرية: الدار المصرية للكتاب.
- الشاذلي، أحمد عبد القادر، (١٩٨٧). **حركات الغلو والتطرف في الإسلام**، الدار المصرية للكتاب.
- شريف، حسين، (١٩٩٠). **الإرهاب الدولي وانعكاساته**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- شريف، حسين، (١٩٩٧). **الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط**، ج ١، القاهرة: دار النهضة المصرية العامة للكتاب.
- شكري، محمد، (١٩٩١). **الإرهاب الدولي**، بيروت: دار العلم للملايين.
- شليبي، إبراهيم أحمد، (١٩٨٦). **التنظيم الدولية - المنظمات الدولية الإقليمية والمتخصصة**، بيروت: الدار الجامعية للنشر.
- شليويح، الشمري، (١٩٨٨). **الملك خالد بن عبد العزيز**، بيروت: دار النهضة.
- الصاوي، صلاح، (١٩٩٣). **التطرف الديني - الرأي الآخر**، القاهرة: الآفاق الدولية للإعلام.
- الصاوي، محمد منصور، (١٩٨٤). **أحكام القانون الدولي المتعلقة بمكافحة الجرائم ذات الطبيعة الدولية**، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية.
- صبحي، نبيل، (١٩٩٠). **الأسلحة الكيماوية والجرثومية**، ط ٣، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- صدقي، عبد الرحيم، (١٩٨٥). **الإرهاب السياسي والقانون الجنائي**، القاهرة: دار النهضة، ج ١.
- ضاهر، محمد كامل، (١٩٩٣). **الدعوة الوهابية وأثرها في الفكر الإسلامي الحديث**، بيروت: دار السلام للطباعة والنشر.
- الطيب، صالح بن بكر، (٢٠٠٥). **الإصلاحات العربية والتحديات الدولية**، (السعودية نموذجاً)، ط ١، السعودية: مركز الدراسات العربية الأوروبية.

- عامر، صلاح الدين، (١٩٧٧). المقاومة الشعبية المسلحة في القانون الدولي العام، القاهرة: دار الفكر العربي.
- عامر، عصام، (١٩٩٥). مواجهات حول الإسلام السياسي وظاهرة العنف والإرهاب، القاهرة: خلود للنشر والتوزيع.
- عبد السلام، محمد، (١٩٩٣). الأفغان العرب: صناعة العنف العابر للحدود، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.
- عبد الكريم، حامد محمد عبد، (١٩٩١). ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث، دار المنار الحديثة.
- عبد المهدي، فكري عطالله، (١٩٩٢). المتفجرات والإرهاب الدولي، القاهرة: دار المعارف.
- عبيد، منصور، الرفاعي، (١٩٨٧). موقف الإسلام وموقفه من العنف والتطرف والإرهاب، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- عرفات، إبراهيم، (١٩٩١). القضية الأفغانية وانعكاساتها الإقليمية والدولية، القاهرة: جامعة القاهرة.
- العك، خالد، (٢٠٠١)، عوامل التطرف والغلو والإرهاب في ضوء القرآن والسنة، جامعة الملك خالد، الرياض.
- العكره، أونيس، (٢٠٠١). الإرهاب السياسي، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر.
- عمر الحسن محرراً، (٢٠٠٤). الإدارة السعودية للأزمة الأمنية، ط١، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية.
- العنزي، سلطان، (٢٠٠٥). خطابات الملك فهد بن عبد العزيز والرؤية السياسية فيها، جامعة الملك سعود، الرياض.
- غالي، بطرس، بطرس، (١٩٧٧). الجامعة العربية وتسوية المنازعات المحلية، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية.
- غالي، شكري، (١٩٩٥). مخلوق الإرهاب التجسيد الحي للعنصرية والطائفية والجنون، سلسلة كتاب الناقد، العنف الأصولي والإبداع من نوافذ جهنم، لندن: رياض الريس للكتب والنشر.

- الفار، عبد الواحد، (١٩٧٥). أسرى الحرب دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانون الدولي والشريعة الإسلامية، القاهرة: عالم الكتب.
- الكيلاي، هيثم، (١٩٩٧). الإرهاب يؤسس دولة: نموذج إسرائيل، ط١، عمان: دار الشروق.
- محمد علي أحمد، (٢٠٠٢). الإرهاب البيولوجي - خطر داهم يهدد البشرية، القاهرة: دار نهضة مصر .
- محمد عمارة، (٢٠٠٤). الخطاب الديني بين التجديد الإسلامي والتبديد الأمريكي، مكتبة الشؤون الدولية.
- مراد هوفمان، (١٩٩٣). الإسلام كبديل، ترجمة غريب محمد غريب، ط١، الكويت: مؤسسة بافاريا للنشر.
- مهنا، محمد نصر، (٢٠٠١). تحديث الخليج العربي، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
- موريس، أيرل وآلان هو، (١٩٩٠). الإرهاب والتهديد والرد عليه، ترجمة أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- نظام القضاء عند ابن بازر، (٢٠٠٠). النظام السياسي والدستور للمملكة العربية السعودية، الرياض.
- نعوم، شومسكي، (١٩٩٠). الإرهاب الدولي الأسطورة والواقع، ترجمة: لبنى صبري، تقديم مصطفى الحسيني، القاهرة: سينا للنشر.
- هاليدي، فريد، (٢٠٠٠). الأمة والدين في الشرق الأوسط، ترجمة: عبد الإله النعمي، بيروت: دار الساقى.
- هبة، توفيق علي، (ب، ت). الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، عكاظ للنشر والتوزيع، السعودية.
- هو، الآن، وأيريك موريس، (٢٠٠٠). الإرهاب والتهديد عليه، ترجمة: أحمد حمدي محمود، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- وهبه، توفيق علي، (٢٠٠٣). الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية، بغداد: عكاظ للنشر والتوزيع.

يازجي، أمل، (٢٠٠٢). الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، بيروت: دار الفكر.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

توفيق، إبراهيم، حسن، (ب.ت). ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه رقم ١٧، بيروت: مركز دراسات الوحدة.

الشبانة، عبد الله أحمد، (٢٠٠٥). مصادقية السياسة الخارجية السعودية في مكافحة الإرهاب، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

ثالثاً: الدوريات:

أنيس، منى، (١٩٩٧). الهوية الثقافية بين الخاص والعام، مجلة الكرمل، مؤسسة الكرمل الثقافية، عدد (٥٣).

البلاونة، علي، (٢٠٠١)، الهجوم على أمريكا وتداعياته، مجلة دراسات شرق أوسطية، عدد (١٧).

بيان مجمع البحوث الإسلامية في الأزهر بشأن ظاهرة الإرهاب، القاهرة، شعبان ١٤٢٢ هـ.

بيبرس، سامية، (٢٠٠٦). مسيرة الإصلاح والتطوير في الوطن العربي: نموذج المغرب، مجلة شؤون عربية، العدد (١٢٨).

التقرير الأمني العربي، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ١٠ فبراير ٢٠٠٥.

الجهني، علي بن فايز، (١٩٩٩). تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الرياض، مجلة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

جيس نوفاك، (١٩٩٦). الإرهاب والدين في الولايات المتحدة الأمريكية، مجلة الدبلوماسي.

الحربي، مطيع الله الصرهيد، (١٤٢٢ هـ). محاضرة: الإرهاب في نظر الإسلام: عدوان على الإنسانية، في الندوة المشتركة بين رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الأزهر في القاهرة، ٢١/٨/١٤٢٢ هـ، ص ٢٢.

الحص، سليم، (٢٠٠١). لبنان والعرب والعالم بعد ١١ سبتمبر، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٨).

حمود البدر، مجلس الشورى السعودي، خطوة في إطار الإصلاح، الحياة، ٢٠٠٤/٣/١٦. الدسوقي، أبو بكر، (٢٠٠١). أمريكا والإرهاب: الحدث والتداعيات، مجلة السياسة الدولية، عدد (١٤٦).

الدوري، قحطان، التطرف الديني، بحث منشور في مجلة الرسالة الإسلامية الصادرة عن وزارة الأوقاف العراقية المتضمنة، أبحاث الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد ١٩٨٦/٣/٣١.

سرحان، عبد العزيز، (١٩٧٣). تعريف الإرهاب الدولي، المجلة المصرية للقانون الدولي.

سليمان، عادل محمد، (٢٠٠٢). الحملة الأمريكية ضد الإرهاب خارج أفغانستان، مجلة السياسة الدولية، عدد (١٤٨).

الطريفي، ناصر بن عقيلي، نظرة الشريعة الإسلامية، لظاهرة الإرهاب، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف.

عليان، رشدي محمد، (١٩٨٦). مفهوم التطرف، محاضرة الندوة الفكرية الثالثة في جامعة بغداد، مجلة الرسالة الإسلامية.

عماد، عبد الغني، (٢٠٠٢). المقاومة والإرهاب في الإطار الدولي لحق تقرير المصير، مجلة المستقبل العربي، عدد (٢٧٥).

عوض، محمد محي الدين، (١٩٦٩). واقع الإرهاب واتجاهاته، مجلة القانون والاقتصاد.

عوض، محي الدين، (١٩٩٩). تعريف الإرهاب، في: تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون، الرياض: مركز الدراسات والبحوث في أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

عويمر، أحمد، (٢٠٠١). الإرهاب المسكوت عنه والمحمي بالدستور، مجلة البيان، عدد ٦٨.

عيد، اللواء محمد فتحي، (١٩٩٩). واقع الإرهاب في الوطن العربي، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية الأمير نايف.

فتحي، محمد عيد، (١٩٩٩). التشريعات العربية الجنائية لمكافحة الإرهاب من الناحيتين الموضوعية والإجرائية، أبحاث الندوة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية.

فرحات، محمد نور، (٢٠٠١). الإرهاب وحقوق الإنسان، مجلة سطور، عدد ٦٠، نوفمبر.

قاسم، عبد قاسم، (٢٠٠٢). الحروب الصليبية متى تكون النهاية؟ مجلة العربي، وزارة الإعلام الكويتية، عدد (٥٢٢).

قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة، الدورات من الأولى إلى السادسة عشرة (١٣٩٨هـ إلى ١٤٢٢هـ)، رابطة العالم الإسلامي.

مجموعة باحثين، (٢٠٠٢). الحركات الإسلامية وأثرها في الاستقرار السياسي في العالم العربي، أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط١.

مجموعة من الكتاب السوفيت ترجمة هيثم حجازي، (١٩٨٦). وكالة المخابرات المركزية الأمريكية والإرهاب الدولي، دمشق: طلاس للدراسات والترجمة والنشر.

محب الدين، مؤنس، (١٩٩٩). الإرهاب على المستوى الإستراتيجي الأمني، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، أبحاث الندوة العلمية حول تشريعات الإرهاب في الوطن العربي.

محمد سليمان، حرب الخليج الثانية مفتاح الأزمة، مجلة العصر، ٢٠٠٤/٦/٢٠.

محمود، أحمد إبراهيم، (٢٠٠٢). الإرهاب الجديد الشكل الرئيسي للصراع المسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، عدد ١٤٧، يناير.

مختار، مطيع، (١٩٩٧). محاولة تحديد الإرهاب وممارسته من خلال النموذج الأمريكي، مجلة الوحدة، عدد ٦٧، نيسان.

المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، (١٩٩٩). صدام الحضارات نصوص نقدية في المنهج والمعتمد لمقولة هنتجتون، ط١.

مستقبل الجماعات الإسلامية بعد هجمات سبتمبر، التقرير الاستراتيجي العربي، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية.

مسيرة التحديث والتنمية في السعودية، المركز الدبلوماسي ٢٠٠٤/٧/١٣.

معالي، محمد، (٢٠٠١). تقرير الإرهاب السنوي أداة للسياسة الخارجية الأمريكية، مجلة دراسات شرق أوسطية، العدد .

وحدة البحوث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، الجهود الخليجية لمكافحة الإرهاب ومتطلبات تفعيلها، دراسة صدرت في ٢٠ مايو ٢٠٠٤.

وحدة البحوث بمركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣٣، ربيع ٢٠٠٣.

وحدة البحوث مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، العمل الخيري الخليجي، أهدافه وتوأمه مع المتطلبات الدولية الجديدة، مجلة شؤون خليجية، العدد ٣١ خريف، ٢٠٠٢.

وحدة البحوث، الجهود الخليجية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لندن: مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية، ٢٠٠٣/٨/١٣.

وزير الشؤون الإسلامية يعلن برنامجاً وطنياً لمواجهة العنف في الشرق الأوسط، حزيران، ٢٠٠٤.

رابعاً: الصحف:

أبو هلاله، ياسر، روافد نهر العنف المتطرف، الرأي، ٢٠٠٢/٢/٢٥.

جريدة السبيل ٢٠٠٤/١٢/٦ وأيضاً جريدة القدس العربي ٢٠٠٤/١٢/٦.

حجي، طارق، تطرف إسلام أم تطرف بشر، جريدة أخبار اليوم ٢٠٠١/١١/٣.

حوار بين الإصلاحيين السعوديين في سبيل فهم مشترك، القدس العربي ٢٠٠٤/٤/٣، وانظر أيضاً: الشعب السعودي قادر على الحوار الموضوعي، شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٢/٣١.

خضراء، فيصل، ماذا تقول الأمم المتحدة في الإرهاب؟ صحيفة الدستور الأردنية، الملف السياسي ١٩٩٦/٥/٥.

الشرق الأوسط ٢٠٠٣/٥/١٥ وانظر أيضاً: شبكة راصد الإخبارية ٢٠٠٤/٨/١٦، القدس العربي ٢٠٠٤/٦/١.

الشيخ، الشيخ عبد العزيز، مفتي المملكة العربية السعودية، خطابه في افتتاح مؤتمر علماء المسلمين في الرياض في ٢٠٠٢/١/٥، الرأي ٢٠٠٢/٢/٦.

صحيفة الخليج، الإمارات، ٣١ أكتوبر ٢٠٠١.

صحيفة الشرق الأوسط، لندن ٨ فبراير ٢٠٠٥.

صحيفة الشرق الأوسط، لندن، ١٢ إبريل ٢٠٠٤.

عبد العزيز، الأمير نايف، وزير الداخلية السعودية، الكلمة التي ألقاها في اجتماع وزراء الداخلية العرب في بيروت، جريدة الرأي، ٣٠/١/٢٠٠٢.

الفانك، فهد، الإرهاب هو الحل، الرأي ٢/٢/٢٠٠٢.

هيئة كبار العلماء في السعودية، بيان حول أحداث الإرهاب، الرأي، ١٦/٥/٢٠٠٣.

خامساً: المراجع الأجنبية:

Kurt Cample, (2002). Globalizatuon's First war, **Washingtonn quarterly**, Winter.

Title, Burn Before sdtansfield, (2005). **Reading: Presidents, CIA Directors**, and Secert Intelligence, October.

Title: State of War, (2006). **The Secret History of the C.I.A. and the Bush Administration** author: James Risen Publisher. January.

سادساً: مواقع إنترنت:

أحمد، منسي، الانفتاح السياسي في الخليج بين المحفزات والمعوقات، إسلام أون لاين، ٢٦/٨/٢٠٠٣.

الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

الرابط الإلكتروني بيان ومجلس المجمع الفقهي الإسلامي www.mafa.hov.sa.

سعود صبري، العنف في بلاد الحرمين، التفسير الرباعي، إسلام أون لاين، ٣/٦/٢٠٠٤.

شبكة النبا المعلوماتية ٢٠٠٤/١/٨ www.ANNABAA.ORG

كلمة الأمير سعود الفيصل أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسون ٢٠ سبتمبر ٢٠٠٢. الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

ميساء شجاع الدين، إسلام أون لاين ١٨/٣/٢٠٠٣.

نواف القديمي، كيف نشأ الفكر المتطرف في مجتمعاتنا، إسلام أون لاين ٤/٦/٢٠٠٤،
وانظر أيضاً: المؤسسة الدينية في السعودية، التيارات والتفاعلات والخيارات الإصلاحية،
شبكة راصد الإخبارية ٢٦/٤/٢٠٠٤.

وسائل الإعلام والحد من الإرهاب: الرابط الإلكتروني www.mofa.gov.sa.

الملاحق

ملحق ١. فتوى سماحة الشيخ/ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ المفتي العام للمملكة

العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء عند اصطدام الطائرتين

بمبنى التجارة العالمي بأمريكا

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنظراً لكثرة الأسئلة والاستفسارات الواردة إلينا حول ما جرى في الولايات المتحدة الأمريكية منذ أيام وما موقف الشريعة منها؟ وهل دين الإسلام يقر مثل هذه التصرفات أم لا.

فأقول مستعيناً بالله الواحد القهار: أن الله سبحانه قد من علينا بهذا الدين الإسلامي، وجعله شريعة كاملة صالحة لكل زمان ومكان، مصلحة لأحوال الأفراد والجماعات، تدعو إلى الصلاح والاستقامة والعدل والخيرية ونبذ الشرك والشر والظلم والجور والغدر، وغن من عظيم الله علينا نحن المسلمين: أن هدانا لهذا الدين وجعلنا من أتباعه وأنصاره، فكان المسلم المترسم لشريعة الله، المتبع لسنة رسول الله، المستقيم حق الاستقامة على هذا الدين، هو الناجي من أحداث خطيرة راح بسببها آلاف الأنفس، لمن الأعمال التي لا تقرها شريعة الإسلام، وليست من هذا الدين، ولا تتوافق مع أصوله الشرعية، وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أن الله سبحانه أمر بالعدل، وعلى العدل قامت السماوات والأرض، وبه أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، يقول الله سبحانه (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظمكم لعكم تذكرون).

ويقول سبحانه (لقد أرسلنا بالبيانات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب إن الله قوي عزيز).

وحكم الله ألا تحمل نفس إثم أخرى، لكمال عدله سبحانه: (لا تزر وازرة وزر أخرى).

الوجه الثاني: إن الله سبحانه حرم الظلم على نفسه وجعله بين عباده محرماً كما قال سبحانه في الحديث القدسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا".

كلمة سماحته حول حادث التفجير الذي وقع في مبنى الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض، هذا نصها:

"الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد،

فقد تابعنا ببالغ الألم حادث التفجير الذي وقع في مبنى الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض، هذا نصها:

فقد تابعنا ببالغ الألم حادث التفجير الذي وقع في مبنى الإدارة العامة للمرور بوسط مدينة الرياض وما نتج عنه من قتل لأنفس مسلمة معصومة وإصابات متنوعة لعدد كبير من المسلمين العاملين في المبنى أو المراجعين أو من كانوا في الطريق أو المباني المجاورة وإتلاف للممتلكات من مبان وسيارات وغيرها.

وإني إبراء للذمة ونصحا للأمة وبيانا لحال هذه الفئة الضالة المنحرفة التي اتخذت الدين لها ستارا لأبين لعموم المسلمين أن هذا العمل محرم بل هو من أكبر الكبائر لأدلة كثيرة منحها:

قول الله تعالى (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذاباً عظيماً) ويقول سبحانه (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) ويقول عز وجل (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً إلا من تاب وأمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يتوب الله عليه وسلم (اجتنبوا السبع التي حرم الله إلا بالحق) الحديث أخرجه البخاري ومسلم.

ويقول صلى الله عليه وسلم (أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء) أخرجه البخاري ومسلم.

ويقول صلى الله عليه وسلم (لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً) قال ابن عمر رضي الله عنهما (من ورطت الأمور التي لا مخرج منها لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله) أخرجه البخاري.

ويقول صلى الله عليه وسلم (كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت مشركاً أو يقتل مؤمناً متعمداً).

وهذا عام لجميع عباد الله، مسلمهم وغير مسلمهم، لا يجوز لأحد منهم ان يظلم غيره، لا ينبغي عليه ولو مع العداوة والبغضاء، يقول الله سبحانه: (يا أيها آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون). فالعداوة والبغضاء ليست مسوغاً شرعياً للتعدي والظلم.

وبناء على ما سبق، يجب أن يعلم الجميع دولاً وشعوباً مسلمين وغير مسلمين أموراً:

أولها: أن هذه الأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة وما كان من جنسها من خطف للطائرات، أو ترويع لأمنيين، أو قتل أنفس بغير حق.

ما هي إلا ضرب من الظلم والجور والبغي الذي لا تقره شريعة الإسلام، بل هو محرم فيها ومن كبائر الذنوب.

ثانيهما: أن المسلم المدرك لتعاليم دينه، العامل بكتاب الله وسنة نبيه ينأى بنفسه أن يدخل في مثل هذه الأعمال، لما فيها من التعرض لسخط الله وما يترتب عليها من الضرر والفساد.

ثالثهما: أن الواجب على علماء الأمة الإسلامية أن يبينوا الحق في مثل هذه الأحداث ويوضحوا للعالم أجمع شريعة الله وان دين الإسلام لا يقر أبداً مثل هذه الأعمال.

رابعهما: على وسائل الإعلام ومن يقف وراءها ممن يلصق التهم بالمسلمين ويسعى في الطعن في هذا الدين القويم، ويصمه بما هو منه براء، سعياً لإشاعة الفتنة وتشويه سمعة الإسلام والمسلمين وتأليب القلوب وإيعاز العدو.

يجب عليه أن يكف عن غيه، وأن يعلم أن كل منصف عاقل يعرف تعاليم الإسلام لا يمكن أن يصفه بهذه الصفات، ولا أن يلصق به مثل هذه التهم، لأنه على مر التاريخ لم تعرف الأمم من المتبعين لهذا الدين الملتزمين به إلا رعاية الحقوق وعدم التعدي والظلم.

هذا ما جرى بيانه إيضاحاً للحق وإزالة للبس، والله أسأل أن يلهمنا رشدنا ويهدينا سبل الإسلام، وأن يعز دينه ويعلي كلمته إنه جواد كريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ويقول صلى الله عليه وسلم (من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً).

ويقول صلى الله عليه وسلم (لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا في قتل مؤمن لأكبهم الله في النار).

ويقول صلى الله عليه وسلم وهو يطرف بالكعبة (ما أطيبك وما أطيب ريحك ما أعظمك وما أعظم حرمتك والذي نفس محمد بيده لحرمة ما أعظم حرمة منك ماله ودمه وأن تظن به إلا خيراً).

ويقول صلى الله عليه وسلم (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم)، ويقول صلى الله عليه وسلم (يأتي المقتول متعلقاً رأسه بإحدى يديه متلبياً قاتله باليد الأخرى تشخب أوداجه دماً حتى يأتي به العرش فيقول المقتول لرب العالمين... هذا قتلي. فيقول الله للقاتل... تعست ويذهب به إلى النار).

وقد أجمع المسلمون إجماعاً قطعياً على عصمة دم المسلم وتحريم قتله بغير حق وهذا مما يعلم من دين الإسلام بالضرورة ومما سبق من النصوص الثابتة الصريحة يتضح عدة أمور:

أولاً: تحريم قتل المسلم بغير حق وأنه من أكبر الكبائر.

ثانياً: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعله قريناً للشرك في عدم مغفرة الله لمن فعله.

ثالثاً: أن من قتل مسلماً متعمداً فقد توعد الله بالغضب واللعنة والعذاب الأليم والخلود في النار.

رابعاً: أن الدم الحرام هو أول المظالم التي تقضي بين العباد وحصول الخزي يوم القيامة لمن قتل مسلماً بغير حق.

خامساً: أن قتل المسلم بغير حق من أعظم الورطات التي لا مخرج منها.

سادساً: عظم حرمة المسلم حتى أنه أعظم حرمة من الكعبة بل زوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم.

سابعاً: أن الإعانة أو الإشارة أو تسهيل قتل رجل مسلم كلها اشترك في قتله وهؤلاء جميعاً متوعدون بأن يكبهم الله في النار حتى لو اشترك في ذلك أهل السماء والأرض لعظم حرمة دم المسلم.

ثامناً: أن من فرح بقتل رجل مسلم بغير حق لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً.

تاسعاً: أن قتل المسلم من أعظم ما يرضي عدو الله إبليس عليه لعنة الله.

هذا كله في قتل المسلم بغير حق فكيف إذا انضم إلى ذلك تفجير الممتلكات وترويع الأمنيين من المسلمين والانتحار وغير ذلك من كبائر الذنوب التي لا يقدم عليها إلا من طمس الله على بصيرته وزين له سواء عمله فرأه حسناً كما قال تعالى: (قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائهن فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً) ويقول عز وجل: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه ألد الخصام وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد وإذا قيل له اتفق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم ولبأس المهاد).

وإني إذ أبين حكم هذه الفعال القبيحة المنكرة لأؤكد على أمور منها: أن دين الإسلام يحارب هذه الأفعال ولا يقرها وهو بريء مما ينسبه إليه أولئك الضالون المجرمون.

ومنها: أن الله قد فضح أمر هذه الفئة الضالة المجرمة وأنها لا تريد للدين نصرة ولا للأمة ظفراً بل تريد زعزعة الأمن وترويع الأمنيين وقتل المسلمين المحرم قتلهم بإجماع والسعي في الأرض فساداً،

ومنها: انه لا يجوز لأحد أن يتستر على هؤلاء المجرمين وان من فعل ذلك فهو شريك لهمج في جرمهم وقد دخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم (لعن الله من أوى محدثاً).

فالواجب على كل من علم شيئاً من شأنهم أو عرف أماكنهم أو أشخاصهم أن يبادر بالرفع للجهات المختصة بذلك حقناً لدماء المسلمين وحماية لبلادهم ومنها: وأنه لا يجوز بحال تبرير أفعال هؤلاء القتلة المجرمين.

ومنها: أن هذه البلاد والله الحمد متماسكة تحت ظل قيادتها وولاية أمرها وأنا جميعاً ندين لله عز وجل بالسمع والطاعة لولاية أمرنا في غير معصية الله عز وجل إتباعاً لقول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) وقول النبي صلى الله عليه وسلم (عليكم بالسمع والطاعة).

ومنها: أن ما أصاب المسلمين من شيء فبسبب ذنوبهم يقول الله عز وجل (وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير) فالواجب على الجميع تقوى الله والمبادرة بالتوبة من الذنوب والمعاصي.

وأحب أن أخاطب إخواني رجال الأمن في هذه البلاد الطاهرة وأبشرهم بأنهم على خير عظيم وهم في ثغر من ثغور الإسلام فعليكم بالحرص واليقظة والعزيمة في الدفاع عن دينكم أو لا ثم عن بلاد المسلمين ضد هؤلاء الضالين. سدد الله خطاكم وأعانكم على كل خير.

ثم إنني أخاطب من سولت له نفسه القيام بمثل هذه الأفعال الإجرامية المحرمة أو زلت قدمه بذلك أو تعاطف مع أولئك ناصحاً لهم بالمبادرة بالتوبة إلى الله عز وجل قبل حلول الأجل وأن يراجعوا أنفسهم ويتأملوا نصوص الكتاب والسنة مما سقناه وغيره وألا يعرضوا عنها فإن الله سائلهم عنها وعن ما اقترفوه يقول الله عز وجل: (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون).

كلمة سماحة الشيخ صالح اللحيدان، رئيس مجلس القضاء الأعلى في المملكة العربية السعودية وعضو هيئة كبار العلماء التي ارتجلها في التلفزيون السعودي، تعليقاً على الاعتداءات الإجرامية على المدنيين في نيويورك وواشنطن:

لا شك أن شريعة الإسلام الشريعة الكاملة، التي تستوعب كل حدث وفيها حل كل مشكلة، وفيها بيان حكم كل نازلة، عما من نازله تنزل على البشر إلا وفي شريعة الإسلام حكمها، وبيان أبعادها، ومن ذلك هذه الأحداث التي طرأت، ومما كثر السؤال عنه من خاصة وعامة: ما هو حكم الشريعة في مثل هذه الأحداث؟ هل في ذلك جواز في شريعة الإسلام؟ هل مثل هذا العمل يقره علماء الإسلام. وهل مثل هذا العمل يقره علماء الإسلام.

ولأن علماء الإسلام لا بد أن يتحدثوا عن الأحداث، وبيّنوا أحكام الشريعة الإسلامية فيما يطرأ من نوازل، وما يعلم في المسلمين أو في غيرهم من ملومات:

لاشك أن كل أمر فبقضاء الله جل وعلا قدره، ومع ذلك فأحكام الشريعة تستوعب كل حدث، والله جل وعلا أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين محرماً، وقد ثبت عن نبي الله فيما يروي عن ربه جل وعلا أنه قال سبحانه: (يا عبادي إنني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً لا تظالموا).

إن من الظلم أن يعتدي على غير جان وأن يقتل غير مجرم، والنبي عليه الصلاة والسلام نبي الرحمة نبي الشفقة نبي الإحسان المبعوث إلى البشرية بل الثقيلين الجن والإنس أوضح المعالم، وكان في الغزو والجهاد والقتال إذا جهز السرية أوصاهم (ألا يقتلوا وليداً ولا امرأة ولا هرماً ولا متعبداً في صومعته) أي أن الإسلام لا يبيح قتل إلا من قتل ويقاوم ويعتدي على المسلمين.

ولهذا فإن مثل الجرائم التي تقع ولا تفرق بين رضيع وامرأة ومسنة ومريضة وصحيح وتأتي على المال وأهل المال، أن هذا العمل يعد من الجرائم العظام، والفواحش الخطيرة، لأن هذا ينظر إليه في شريعة الإسلام بأنه من الفساد في الأرض، وإهلاك الحرث والنسل، وهذا أمر حرمه الله وحرمه رسوله صلى الله عليه وسلم والنبي لما رأى امرأة مقتولة في الغزو فقال (ما كانت هذه لتقاتل). أي أن قتلها أمر ممنوع منعاً باتاً.

ولهذا فإن ما حدث من مشاهدته في العرض الذي عرضته وكالات البث العام مما حدث على تلك العمارات من الضرب التي تداعت له العمارة فصار الناس إثر ذلك كأنما القيامة قامت، وكان الفرع فزع قيام الساعة، وظهر على وجوه الذين يركضون هنا وهناك الذهول إن من يحدث هذه الجرائم يعد في النظر الإسلامي من أخطر الناس جرماً، وأسوأهم عملاً، ومن يظن أن احد من علماء الإسلام العارفين بمقاصد شريعة الإسلام المطلعين على مقاصد القرآن وسنة المصطفى صلى الله عليه وسلم يظن انه يجيز مثل هذه الأعمال: فإنما يظن سواء.

إن المسلم لا يليق به أن يشمت حتى بالعدو إذا ظلم، فالظلم غير مقبول والعدوان الانفرادي أمر محرم فظيع على من ليس مستحقاً للعقاب، فكيف إذا وقع الجرم بالذي شوهد، وتردد صداه وأفزع النظر إليه من نظر، كيف يقال عن ذلك أن أهل الإسلام يقرون مثل هذا العمل.

غنهم ومهما أدعوا من مسوخ مثل هذه الحوادث لا يصح أن تقبل وأن تسوغ في ميزان الإسلام، إن الله جل وعلا يقول في القرآن الكريم في خطابة للمسلمين (ولا يجرمكم شنئان قوم على ألا تعدلوا أعدلوا هو أقرب للتقوى).

ولذلك: العدل قامت به السماوات والأرض، وإيقاع عقوبة جماعية لا تتفق بأي وجه من الوجوه مع ميزان العدل، ولا تضوع إلا في كفة الظلم والعدوان الفاحش، لأن قتل فرد بريء لا ذنب له جرم عظيم، فكيف إذا كان الجرم واقعاً على فئات عزيمة وأعداد كبيرة، ورضع وأطفال ونساء حبالى، حتى ربما وضعت المرأة حملها من هول الفرع، كأنما قامت قيامة الساعة.

إن هذه المناظر المرعبة التي شوهدت من آثار ذلك الإجراء مناظر لا يقرها عقل مسلم، ولا الإسلام نفسه ولا يعتد بفعل من فعلها ولو كان نابتاً منبتاً إسلامياً في بلد إسلامي، العبرة بما يقوله أهل العلم والعبرة بما تقرر في أحكام الشريعة الإسلامية في أمال هذه الجرائم من الجرائم الخطيرة.

والمملكة العربية السعودية عندما نظرت في يوم من الأيام أمر اختطاف الطائرات قبل أن يختطف للسعودية أي طائرة، قرر علماءها تحريم هذا العمل ولم يفرقوا بين اختطاف طائرة ركابها مسلمون وبين طائرة ركابها غير مسلمين، بل رأوا أن الظلم أمر محرم، وغن العدوان على الناس وإرهابهم بغير حق من أعظم الفواحش في الأرض والفساد فيها.

في مثل هذه الأمور لا غرابة السعودية استنكارها وعدم رضاها عن ما حدث، وعن من أحدث، لأن المملكة العربية السعودية مملكة إسلامية والله الحمد، وبحق يحكمها نظام الإسلام وتحكم شريعة الإسلام، وأصول علمها وأنظمتها مقيدة بان لا تخالف الإسلام فإذا استنكرت مثل هذا العمل فإنما تفعل ما تفعله من واقع دينها ومن موقفها الإسلامي الذي تقف فيها لأنها دولة

الحرمين، وبلاد منبع الرسالة، فلا غرور أن تستنكر الفواحش، وأن تستهجن إجرام المجرمين وأن تتدد بايواء كل مرتكب للإجرام، أو يرشى بجرمه.

إن الإنسان المسلم العارف مقاصد الشرع، العالم بما تنطوي عليه الشريعة الإسلامية من الشفقة والرحمة لعباد الله، يرى أن هذه الأعمال من أخبث الأعمال وأشدّها على بني الإنسان.

أن هذا العمل هو عمل منكر ولكن الحقيقة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (لا يجني جان إلا على نفسه). أي أن إجرام المجرم أو عبث عابث لا يصح أن يشغل غيره، أن هذا العمل الفظيع عمل لا يقر، كما أن هذا العمل الفظيع لا يمكن أن يولد إلا بغضاً أو حقداً وانتقاماً على المسلمين، الذين لم يرضوا ولم يقرّوا هذا العمل أو يحمّوه، لن مقتضى العدل ونواميس العقل تستلزم أن لا يؤخذ أحد إلا بذنبه، وأن لا يحاسب إنسان أو جماعة نبي الهدى محمد صلى الله عليه وسلم (لا يجني جان إلا على نفسه) ولأن القرآن يقول (ألا تزرر وزر أخرى)، أي لا تتحمل وزرة أخرى، ولا يحمل بريء ذنب مسيء ولا يعاقب مسالم كإفادى بسبب إجرام مرتكب جريمة.

ومما أثير عما يقال أو تردد في بعض وسائل الإعلام عن الشعب الأمريكي، وما قد يكون ينظر للمسلمين المتواجدين في أمريكا من أصل أمريكي أو من وافدين إليها من العرب أو غيرهم، وهل هذا مما يقبل عقلاً؟

أنه لا يتوقع أن الشعب الأمريكي الذي يقول عن نفسه أنه من أبرز حماة الديمقراطية، وحامل لواء العدل، لا يعدل أن ينظروا إلى مواطنيهم أو ضيوفهم من العرب والمسلمين، ومن غير المسلمين من العرب أيضاً لا يمكن أن ينظر إليهم الشعب الأمريكي مع ما هو فيه من مناعة، وما يفترض فيهم العقل ومعرفة التجانس، وتذكر ما قد حدث في أيام المحن، لا يمكن أن ينظر إلى غير المسمى بنظرته لمسيء، فإنه لا يستوى المجرم مع غير المجرم، ولا يحمل مسالم ذنب وجريرة معتد ظالم.

أن مثل هذا العمل غير مقبول في الإسلام وأن الناس في القتال في الغالب لا يفكرون في أيام الحروب فيما يصيب من لم يشارك آثار في الحرب من أضرار وسفك للدماء، ما عدا أن الإسلام يمنع من قبل من لم يشارك في الحرب، ويمنع قتل الوليد أي الأطفال الذين لم يكونوا مقاتلين، ويمنع قتل النساء، ويمنع قتل الشيوخ ويمنع قتل من تفرغوا للعبادة من الرهبان في صوامعهم، فدين ينظر الرسول المبعوث به لهذه الشعوب والأفراد والجماعات، هذه النظرة لا يمكن أن يقر إتباع هذا الدين مثل هذا العمل الفاحش، إنه عمل خطير، وإنه عمل من النوازل النادرة التي لم تكن معروفة في الزمن القديم، وطرقها يحتاج إلى أن يعالج من جميع النواحي، معالجة المجرم ومن رضي بإجرامه وأقره عليه وأيده وأمدّه والنظر في الأخذ بالأسباب الواقية من تكرر مثل هذا الإجرام، والأسباب يعرفها العقلاء والباحثون عن الحلول، وتوقى الأخطار والأخذ بأسباب منع الحوادث، ولا يعوزهم الوصول إلى الحل والوقاية التامة.

ولا شك أن الشريعة الإسلامية جاءت بالوقاية وأنها خير العلاج، ولا يختص هذا بمرض الأبدان، بل يعم مرض الأبدان والمجتمعات والشعوب فالوقاية من الأخطار والأخذ بالأسباب التي لا تعرض للأخطار أيضاً من مقاصد الشريعة الكاملة ومن متطلبات أهل سداد الرأي والفكر السليم والعقول الراجحة.

أن الأمة الإسلامية بقيادتها العلمية قبل السياسة، لأن الأمر أمر بيان حكم الشريعة: لا يمكن أن تقر مثل هذه الأعمال، وأن المجتمع الأمريكي والغربي لا يمكن أن ينظر إلى مثل هذه الأعمال الأحداث بأن من ينتسبوا إلى أي دولة وهو خارج عن إرادة دولته في تصرفه أن تؤخذ دولته وتعادي لأجل عمل قام به من لم يستشرها، ولم يعملها ولم يخبرها، ولا أتوقع أن أحداً من رجال دولته على أي قصد من هذه المقاصد. وأن على المسؤولين في كل مكان أن يحسنوا الظن بمن يوطنوهم الآن، لا سيما وأن المواطنة في الولايات المتحدة وفي غيرها صارت لكثير من المسلمين ممن أصولهم من تلك البلاد وممن وفدوا إليها، والإسلام لا يفرق في أخوته بين جنس ولا لسان ولسان، ولا لون ولون في هذه العقيدة.

ملحق ٢. بيان مكة المكرمة يدين التطرف والحملة على المسلمين

شدد المجمع الفقهي الإسلامي في رابطة العالم الإسلامي على أن "الجهاد في الإسلام شرع نصره للحق ودفعاً للظلم وإقراراً للعدل والسلام والأمن"، مما "يقضي على الإرهاب بكل صورته" فالجهاد شرع لذلك ولدفاع عن الوطن ضد احتلال الأرض ونهب الثروات".

وأصدر المجمع الفقهي في ختام دورته السادسة عشرة، التي عقدت بتاريخ تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز بيان مكة المكرمة الذي تناول بياناً من الحملات الإعلامية ضد الإسلام والمسلمين وعدد من البلدان الإسلامية، بخاصة المملكة العربية السعودية، حيث تطبق شريعة الله وتحتمكم إلى كتابه وسنة رسوله ﷺ، وتقدم العون للمسلمين في كل مكان، وتدعم قضاياهم وتسعى إلى وحدتهم.

ولاحظ أعضاء المجمع أن "الحملات الإعلامية مدبرة وتتطوي على أباطيل وترهات، تتطلق من أعلام موقر معاد، تسهم في توجيهه مؤسسات الإعلام الصهيوني، لتثير الضغائن والكراهية والتمييز ضد الإسلام والمسلمين وتلصق بدين الله الخاتم التهم الباطلة، وفي مقدمها تهمة الإرهاب".

كما تمت الإشارة إلى أن "لصق تهمة الإرهاب بالإسلام، إنما هي محاولة لتتفير الناس من الإسلام، لذا لا بد أن تقوم المنظمات الإسلامية وعامة المسلمين إلى "الدفاع عن الإسلام"، مع ضرورة مراعاة شرف الوسيلة التي تتناسب وشرف هذه المهمة". كما تم التنبيه إلى أن الإرهاب "ظاهرة عالمية، لا ينسب إلى دين ولا يختص بقوم" وهو "سلوك ناتج عن التطرف الذي لا يكاد يخلو منه مجتمع من المجتمعات المعاصرة". "إن على العلماء والفقهاء وروابطهم ومجامعهم واجب ديني وأخلاقي وإنساني أساسه تبصير المسلمين وغيرهم بحقائق الأمور"، رداً على "حملات التشكيك التي بدأ نطاقها يتسع بعد أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر/ ٢٠٠٦".

THE ROLE OF SAUDI ARABIA IN STRUGGLING AGAINST EXTREMISM, NATIONALY AND INTERNATIONALLY, 2000 – 2005

By

Abd Allah Ben Qqab Ben Abdallah Al – Otaibi

Supervisor

Dr. Faisal Al – Rofoa, Prof.

ABSTRACT

This study aimed at knowing and pointing out to the role of Saudi Arabia in struggling against nextremesm and terror, because of the danger formed by this phenomena, threatening land and human, stability and security of the nations.

Saudi Arabia faced terroristsacts threatened stability and security in the kingdom.

So, we find that the kingdom was and still one of the first countries that put certain programs to fight extremism, since the kingdom was one of the countries that worked with its all capabilities in order to reach scientific solutions to the terrorism phenomena, and to put limit to the terrorist acts in the kingdom and to put limit to the terrorist acts in the kingdom and in the world, especially after the 11th September event.

From here came the kingdom's efforts in fighting this phenomena, regionally and internationally by all means and methods, and cooperation with regiona and international parties, and this was evedent through the international summit for fighting terror that was held in the capital Al – Riad.

The study came out with results pointing out to the efforst and the positions of Saudi Arabia towards terror's phenomena, and that terror has no specific religion, race, nationality, or any certain geographic eara.

In this context, it should be accertained that any attempt to connect terror with any religion will help terrorists, and the need to prohibit forgiveness of accusing any religion.

The study recommended the importance of joining the efforts, regionally and internationally in fighting this phenomena, and the cooperation between all the international parties.